اطرح بداية التعديل الذي اقترح ووفق عليه مابين الحكومة وبين الزملاء.

من يوافق على المقترح؟

موافقه؟

موافقه.

قرار اللجنة بشطب عبارة (مجلس الامناء) والاستعاضة عنها بكلمة (المجلس).

هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟

موافقه؟

موافقه.

المادة (ب) ببنودها الست مطروحه على المجلس الكريم/ موافقه؟

موافقه.

المادة بعد التعديلات؟

موافقه.

(ج) مطروحه للمجلس الكريم.

موافقه؟

موافقه.

(د) مطروحه للمجلس الكريم.

موافقه.

السيد المقرر:

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٦- تتمتع الجامعة بالاعفاءات والتسهيلات التي تتمتع بها الوزارات والدوائر الحكومية.

قرار اللجنة:

موافقه.

المادة (١٦) مطروحه على المجلس الكريم قرار اللجنة عليها بالموافقه.

موافقه؟

موافقه.

السيد الامين العام:

٥- تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.

معالي رئيس المجلس:-

عينت يوم الاحد ١٩٩٧/١/١٩ الساعه العاشره والنصف صباحاً.

الزملاء بعد هذا الجهد ارفع الجلسه وشكراً لكم.

((انتهت الجلسة))

د. محمد المصالحه
امين عام مجلس النواب

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة السادسة عشرة

من الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة الثاني عشر المنعقدة في ٩/شوال/١٤١٧ هجرية الموافق ١٩٩٧/٢/١٦ ميلادية.

العدد (١٦) الجلد (٣٤)

جدول الاعمال

الصفحة

١ - تلاوة ملخص محضر الجلسة السابقة. ٥

٢ - تلاوة الاجازات والاعتذارات:- ٥

١ - طلب اجازة مقدم من معالي السيد عبدالرووف الروابده.

٢ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيدة نوجان فيصل.

٣ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد سميح الفرح.

٤ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد مفلح الرحيمي.

٥ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد ضيف الله المومني.

٦ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد طلال عبيدات.

٧ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد حاتم الغزاوي.

٨ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد هاني المصالحه.

٩ - طلب معذرة مقدم من دولة السيد عبدالكريم الكباريتي

١٠ - طلب معذرة مقدم من معالي الدكتور طراد القاضي

٣ – الردود على الاسئلة:- ١٦

١ . كتاب معالي وزير المالية رقم (١١٤٠) تاريخ ١٩٩٧/١/٣٠، جواباً على السؤال رقم (٧٧) المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي.

٢ . كتاب معالي وزير النقل رقم (١٨٥٢) تاريخ ١٩٩٦/٥/٢٠، جواباً على السؤال رقم (١٨٤) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

٣ . كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (٩٩٨) تاريخ ١٩٩٧/١/٢٢، جوابا على السؤال رقم (٤٩) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

٤ . كتاب معالي وزير المالية رقم (٢٥٤٨٤) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٦، جواباً على السؤال رقم (١١٥) المقدم من سعادة النائب السيدة توجان فيصل.

٥ . كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (٦٨٧٣) تاريخ ١٩٩٦/٦/١٧ جواباً على السؤال رقم (١٨٧) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

٦ . كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم (٣٨٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٦/١٥، جواباً على السؤال رقم (٢٠٦) والمقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

٧ . كتاب معالي وزير الصحة رقم (١٢٧١) تاريخ ١٩٩٦/٤/٦، جواباً على السؤال (١٥٨) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

٨ . كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (٤٠٣٦) تاريخ ١٩٩٦/٤/٣، جواباً على السؤال رقم (١٤١) المقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

٩ . كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٣١٣) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢، جواباً على السؤال رقم (١٩٣) المقدم من معالي النائب السيد منصور بن طريف.

١٠. كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٣١٣) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢، جوابا على السؤال رقم (١٨٩) المقدم من سعادة النائب السيد ذيب أنيس.

١١. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٥٢٤٢) تاريخ ١٩٩٦/٦/٨، جواباً على السؤال رقم (٢٠٢) والمقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

١٢. كتاب معالي وزير السياحة والآثار رقم (٦٤٠٨) تاريخ ١٩٩٦/٦/٦، جواباً على السؤال رقم (١٨٦) المقدم من معالي النائب الدكتور عبدالمجيد العزام.

١٣. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٣٢٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٤/٦، جواباً على السؤال رقم (١٤٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

١٤. كتاب معالي وزير الصحة رقم (٨٦٧٠) تاريخ ١٩٩٦/٧/١٨، جواباً على السؤال رقم (٢٢٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

١٥. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٥٣٥٢٣) تاريخ ١٩٩٦/٧/٦، جواباً على السؤال رقم (٢٠١) المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد.

١٦. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (١٤٢٦٨) تاريخ ١٩٩٦/٩/٧، جواباً على السؤال رقم (٢٤٩) المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد.

١٧. كتاب معالي وزير المالية رقم (١٠٧٠٧٧) تاريخ ١٩٩٦/١٢/١٨، جوابا على السؤال رقم (١٧) المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

١٨. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١٠٧٨٢) تاريخ ١٩٩٦/١١/٩، جواباً على السؤال رقم (٢٩٤) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

١٩. كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم (١٧٥٣٥) تاريخ ١٩٩٦/١١/٢١، جواباً على السؤال رقم (٢٨١) والمقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي.

٢٠. كتاب معالي وزير التعليم العالي رقم (٢٣٢١٢) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٤، جواباً على السؤال رقم (١١) والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

٢١. كتاب معالي وزير المالية رقم (١٥١٦٦) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٤ جواباً على السؤال رقم (١٥) والمقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

٢٢. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٧٥٥٥) تاريخ ١٩٩٦/٨/١، جواباً على السؤال رقم (٢٢١) والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

٤ – قرارات اللجان:-

١ . قرار لجنة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٢، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة. ١٠٧

٢ . قرار لجنة الخدمات العامة والسياحة والآثار رقم (٢) تاريخ ١٩٩٧/١/١٣، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة.

٥ – تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.

* **عيت يوم الاربعاء القادم تاريخ ١٩٩٧/٢/١٩.** ١٠٩

محضر الجلسة

في تمام الساعة (الرابعة) من مساء يوم (الاحد) الموافق ١٩٩٧/٢/١٦ ميلادي، عقد مجلس النواب جلسته (السادسة عشرة) من الدورة (العادية الرابعة) برئاسة (معالي المهندس سعد هايل السرور).

وحضور أمين عام مجلس النواب: (د. محمد المصالحه).

وتغيب بإجازة من الاعضاء : السيد عبدالرؤوف الروابده.

وتغيب بمعذرة من الاعضاء السادة :.توجان فيصل/ د . سميح الفرح/ مفلح الرحيمي/ ضيف الله المومني/ طلال عبيدات/ حاتم الغزاوي/ هاني المصالحه/ دولة عبدالكريم الكباريتي/ د. طراد القاضي.

وتغيب عن الجلسة الاعضاء السادة: د. مصطفى الشنيكات/ د. فوزي الطعيمه/ م. سمير الحباشنه/ جمال الصرايره/ د. محمد ابو عليم/ محمد داوديه/ طه الهباهبه.

وحضر من الحكومة:-

١ – معالي الدكتور عبدالله النسور: وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة

٢ – معالي المهندس عبدالهادي المجالي: وزير الاشغال العامة والاسكان

٣ – معالي السيد عبدالكريم الدغمي: وزير العدل

٤ – معالي المهندس سمير قعوار: وزير المياه والري.

٥ – معالي المهندس علي ابو الراغب: وزير الصناعة والتجارة

٦ – معالي الدكتور صالح ارشيدات: وزير السياحة والآثار

٧ – معالي الدكتور عبدالرزاق طبيشات: وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

٨ – معالي الدكتور عارف البطاينه: وزير الصحة

٩ – معالي الدكتور عبدالسلام العبادي: وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

١٠ – معالي الدكتور هاشم الدباس: وزير الطاقة والثروة المعدنية

١١ – معالي السيد محمد الذويب: وزير دولة للشؤون البرلمانية

١٢ – معالي المهندس حماد ابو جاموس: وزير التنمية الاجتماعية

١٣ – معالي المهندس منير صوبر: وزير التموين

١٤ – معالي الدكتور عبدالحافظ الشخانبه: وزير العمل

١٥ – معالي الدكتور احمد القضاة: وزير الثقافة

١٦– معالي السيد محمود الهويمل: وزير دولة

١٧ – معالي السيد محمد عوده نجادات: وزير دولة

١٨ – معالي الدكتور منذر المصري: وزير التربية والتعليم

١٩ – معالي المهندس ناصر اللوزي: وزير النقل

وحضر من الامانة العامة :

١ – السيد نذير عطيات.

٢ – السيد علي الحسبان.

٣ – السيد محمد الرديني.

٤ – السيد غسان النجداوي.

معالي رئيس المجلس :




بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب مكتمل اعلن بدء الجلسة السيد الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام:

بسم الله الرحمن الرحيم

١ – تلاوة ملخص محضر الجلسة السابقة.

معالي رئيس المجلس :

يعفى؟

الجميع:

يعفى.

٢ – تلاوة الاجازات والاعتذارات.

١ – طلب معذرة مقدم من سعادة النائب سميح الفرح.

٢ – طلب معذرة مقدم من سعادة النائب ضيف الله المومني.

٣ – طلب اجازة مقدم من معالي النائب عبدالرؤوف الروابده.

اما اصحاب المعالي والسعادة التالية اسمائهم فهم في مهمات رسمية:-

معالي النائب طراد القاضي.

سعادة النائب توجان فيصل.

سعادة النائب حاتم الغزاوي.

سعادة النائب طلال عبيدات.

سعادة النائب هاني المصالحه.

معالي رئيس المجلس :

الزملاء في ما يستجد من اعمال لدي عدد كبير من الاسماء طالبين الحديث في هذا البند، لدي (١٦) زميل ساعطي الفرصة لبعض الزملاء بما يسمح لي الوقت وليعذرني الزملاء الآخرين بجلسة قادمة.

ابدأ اولاً بالاستاذ نادر الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات:

بسم الله الرحمن الرحيم

يشاركني في هذه الكلمة كل من اصحاب المعالي والسعادة توفيق كريشان، راتب السعود، سالم الزوايده، صالح شعواطه، طلال عبيدات، حاتم الغزاوي، هاني مصالحه، علي الشطي.

معالي الرئيس – الزملاء الكرام

بداية نقدر الجهد الكبير الذي تقوم به وزارة الصحة والخدمات الطبية الملكية من خدمة صحيه للمواطنين، الا ان الاتفاقية الاخيرة والتي

عقدت ما بيـن وزارة الصحـة والخدمـات الطبيـة والتـي الزمـت فيهـا العسـكريين العـاملين والمتقـاعدين والمنتفعيـن مـن افـراد عـائلاتهم بـالعلاج فقط فـي المستشفيات التابعـة للخدمـات الطبيـة، واذا مـا راجعـوا المستشـفيات التابعـة لـوزارة الصحـة ملزمون بدفـع تكـاليف العـلاج والدواء كاملاً.

ان هـذه الاتفاقيـة كمـا ذكـرت اضـرت بشـريحة واسعة واصبحت تشكل عبئاً ثقيـلاً عليهـم نتيجـة للاعداد المحـدودة للمستشـفيات التابعـة للخدمـات الطبيـة فـي المملكـة وللكثافـة السـكانية الكبـيرة ومثال ذلك محافظة اربد وهذا ينطبق على غالبية محافظات المملكـة حيث تضـم عدداً كبيراً مـن الالوية وتجمعات سكانية بعيدة تصـل فـي مداهـا ما يزيد عن ١٠٠ كم حيث اعتمد مستشفى الامير راشـد لجميـع ابنـاء محافظـة اربـد، ويتطلـب الوصول الى هذا المستشفى قطـع مسافة طويلـة يضطـر فيهـا المريـض شيخاً او امـرأة او طفـل تحمله والدته الى تغيير اكثر من واسطة نقل ان تيسرت له، واجور مرتفعـة قد تكون اكثر مـن تكاليف العلاج للمريض المنقول.

مـن هنـا فأننـا نهيـب بالمسـؤولين وعلـى رأسـهم دولـة رئيـس الـوزراء مراجعـة هـذه الاتفاقيـة والسماح للعسكريين متقاعدين وعاملين ومنتفعين بالعلاج في المستشفيات التابعـة لـوزارة الصحـة القريبـة منهم، مـع وضـع الضوابـط بحيـث لا تستغل هذه الخدمة الى غير ما تهدف اليه.

النقطـة الاخـرى معـالي الرئيـس سـأتحدث فيهـا بايجـاز شـديد: يعلـم الجميـع ان موجـه الصقيـع الاخيرة اضرت بالمزارعين حيث ادت الى تلـف جميـع الخضـار والموز الامـر الـذي تسـبب فـي خسارتهم خسارة كبيرة، ومـن هـذا الموقـع فاننـا نهيـب بالحكومـة الحريصـة هـذا القطـاع الهـام مساعدة المزارعين بتعويضهم ضمن الامكانيـات المتاحة لكي يتمكن المزارع مـن مواصلـة عملـه في استغلال ارضه. والسلام.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، معالي وزير الصحة.

معالي وزير الصحة:

شكراً معالي الرئيس.

السـادة النـواب المحـترمين الذيـن تقدمـوا بهـذا الطلب ارجو ان اطمئنهم بـان الوضـع قد عدل وصحـح صبـاح هـذا اليـوم وارسـلت برقيـات لمدراء الصحة في محافظة الكـرك واربـد وابلـغ المحافظين بهذا النص باستثناء محافظـة الكرك لـواء الكرك القصبـة يراجعـون مستشـفى القـوات المسلحة في الكرك ولواء اربد القصبة يراجعـون مستشفى ايدون وما تبقى يبقى القديـم علـى قدمـة وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، الزميل مفلح اللوزي.

السيد مفلح اللوزي:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس: اخواني النواب المحترمين

تقدم الينا بعض المواطنين من اهالي شـفا بـدران سـكان حـي ام العـروق بخصـوص الاعمـدة التلفونية التي انزرعت منذ سنوات لتشـمل هـذه المنطقـة بالخدمـات الاتصاليـة والتلفونيـة اسـوة بباقي الاحياء التي توفرت لها هذه الخدمة المهمة بحياة السكان وهي توفر الكثير من عنـاء الـذي يشـكو منـه المواطنيـن مـن عـدم وجـود شـبكة التلفونات اللازمة المتصلة لتصبح المنطقة مغطاة حسـب الاصـول، ومتكاملـة بمـا يـلزم علمـاً بـان معالي وزير المواصلات من سكان هذه المنطقـة وهم يعتزوا بهذه الجيرة الخيرة لما لها من اطيب الاثر..

ومن هنا يشجعنا ان نرفع صوت سكان واهـالي وجيران معاليه وذلـك املين ان يضـع يـده علـى هذه الشكوى والمعرفـة التامـة عنهـا عـن قـرب، واصدار الاوامر اللازمـة بـالتنفيذ وكـم نكـون شـاكرين لمعاليـه التكرم بمتابعـة الامـر واجـراء اللازم وكذلك نذكر معالي وزيـر الطاقـة بالنسـبة لهـذه القريـة المذكورة ام العروق اطـال عليهـا الانتظار لايصال التيار الكهربائي لها عن طريق كهربـة الريـف التـي قـامت بالكشـف عليهـا ووضعتها على مخطط العمل للتنفيذ..

آملنـا بمعاليـه الاهتمـام واجـراء الـلازم (وشـكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، المتحدث الزميل بدر الرياطي.

السيد بدر الرياطي:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس – الاخوة النواب

طلب منـي المواطنـون فـي العقبـة بـان ازف البشرى للحكومة بارتفاع رسوم العلاج بانواعهـا في مستشفى الامـيرة هيا الـى اكثر مـن ٣٠٠٪ وبعضها الى ٥٠٠٪ فكشفية الطبيب ارتفعت مـن ثلاثة الى عشرة دنانير والولادة الطبيعية من ٢٥ الى ١٥٠ ديناراً الحـد الادنـى وقس علـى ذلـك. مما دفع القطاع الخاص من اطباء ومستشـفيات ان يتوجهوا بالشكر لمتخذ القرار. لان بعـض المرضى القادرين قد تحولوا للعـلاج عندهم لان اسعارهم اصبحت ارحم للناس واسمحوا لـي ان انقل المقولـة التي يتندر بهـا النـاس وانـا اسـف لتردادها وهي "حكومتنا حكومة جباية لا حكومـة كفاية او رحمة وهداية".

معالي الرئيس – الاخوة النواب

قد نلتمس للخدمات الطبية بعض العذر بتطبيق تسعيرة المدينة الطبيـة علـى سـائر المراكز فـي المملكة وذلك لما بينها وبيـن وزارة الصحـة مـن اتفاقيـات لتغطيـة قطـاع المؤمنيـن صحيـاً ولمـا تعانيـه مـن عجـز تجـاه التكلفـة العاليـة للخدمـات الجلي التي تقدمها ولكثرة الاعفاءات التـي تطـال قطاع القادرين ولا ينال الفقـراء منهـا الا القليـل. لكن ما ذنب المواطنين من الفقراء الذين يقيمـون في محافظة تفتقر الـى وجـود مستشـفى حكومـي وليـس بمقدورهـم الـتردد علـى المستشـفيات الخاصـة هـذا قبـل ان تصبـح اسـعارها اقـل مـن اسـعار المستشـفى العسكري. فجـل هـؤلاء مـن المسـحوقين الذيـن لا يجـد احدهـم قـوت يومـه.

فبالله عليكم المواطن الذي لا يتعدى دخله الشهري ١٢٠ ديناراً هل يستطيع ان يعالج مريضاً فضلاً على ان يعين زوجته على ولادة مريحة في مستشفى تكلفته اكثر من راتبه؟ الا اذا كان المطلوب هو التوقف عن الانجاب او التحول الى الداية العربية او التداوي بالاعشاب والطب العربي الذي يعتمد على الكي بالنار!!

يا حكوماتنا الرشيدة اهل العقبة بالرغم مما عرف عنهم من طيبة وداعة وحب وولاء، الا انهم غاضبون هذه الايام. جل حديثهم عن غول الاسعار الذي تعدى الى علاجهم وسلوا ان شئتم الاجهزة الامنية تخبركم باليقين ان لم تكن التقارير قد وصلتكم عن حديثهم في مجالس العيد.

اعيدوا للناس البسمة وأمروا باعادة الاسعار الى ما كانت عليه حتى يتم انشاء مستشفى حكومي ليتساوى الناس في الخدمة الطبية في مختلف مدنهم وقراهم. وبذا تعينهم على الطاعة وعلى مزيد من الحب والولاء.

وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

معالي وزير الصحة

معالي وزير الصحة:

شكراً معالي الرئيس.

الواقع حدث تغييرات في مستشفى الاميرة هيا في العقبة ومن اختصاص وزارة الدفاع والقوات المسلحة ولكن الكثير من المواطنين الذين يتعالجون بهذا المستشفى هم من الشركات والشركات والمصانع الموجودة هناك تغطي النفقات، اما بخصوص الفقراء فالفقراء والبؤساء الذين ذكرهم سعادة النائب كلهم مؤمنين على نظام التأمين الصحي للفقراء، عليهم ان يتقدموا بطلب لنا ونحن ان شاء الله نقوم بالواجب وخلاف ذلك عليهم مراجعة الخدمات الطبية بالقنوات الرسمية المعروفة وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، الاستاذ احمد الكساسبه.

السيد احمد الكساسبه:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس – الزملاء المحترمين

الحمد لله اولاً وآخراً على نعمه التي عمت خلال شهر رمضان بهطول الامطار التي اعادت الامل للناس أما وقد صاحب هطول الامطار موجة من الصقيع تسببت في احداث اضرار كثيرة في عدادات المياه.

ومواسير المياه وخطوطها خاصة في المناطق المرتفعة وتحديداً في مناطق لواء المزار الجنوبي ووادي موسى والشوبك وعجلون، تسببت في ان الكثير من هذه العدادات والمواسير قد تفجرت او تعطلت واصبح الناس اولاً: لفترة لا يجدون الماء.

ثانياً : اصبح عليهم ان يعيدوا وصل العدادات وان يدفعوا اثمان مالية لهذه العدادات في ظني انها تصل الى (٦٠) ديناراً هذا اذا لم تضاف اليها اجرة اعادة وصل او تركيب لذا معالي الرئيس اتمنى على الحكومة والزميل وزير المياه

والري ان يوفر الى فرق الصيانة والى مديريات المياه ان يبادروا الى اصلاح هذه الخطوط وتركيب عدادات المياه على ان تقسطوا اثمان هذه العدادت على فترة معقولة ليتمكن المواطن من تحمل كلفتها لانه لا يستطيع المواطن في قرية ان يدفع (٦٠) ديناراً او (٧٠) ديناراً وخاصة انهم خرجوا من شهر رمضان وتكاليف المعيشة ارتفع وأطالب ايضا ان يوعز معاليه الى الوزارة بان تقوم بحملة توعية اوسع من الحملة التي قامت بها وسائل الاعلان الان لتوعية المواطنين حول كيف يحافظ على عدادات المياه تحسباً لوقوع أي موجات صقيع اخرى او ظروف قاهرة اخرى وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، المتحدث الزميل ذيب انيس.

السيد ذيب انيس:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس – النواب المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بتاريخ ١٩٩٦/١١/٢٠م قام مستخدموا شركة الكهرباء الاردنية المساهمة باضراب قانوني منظم من اجل حمل الشركة المذكورة على اعطائهم حقوقهم المشروعة، وقام على اثره عدد من النواب بالتدخل والاصلاح وعقدت جلسة بين النواب المشار اليهم وبين معالي نائب رئيس الوزراء وزير التعليم العالي في رئاسة الوزراء حضرها معالي وزير العمل ومعالي وزير الاشغال العامة والاسكان وتم الاتفاق على انها الاضراب مقابل ان يتعهد معالي وزير العمل بمايلي:

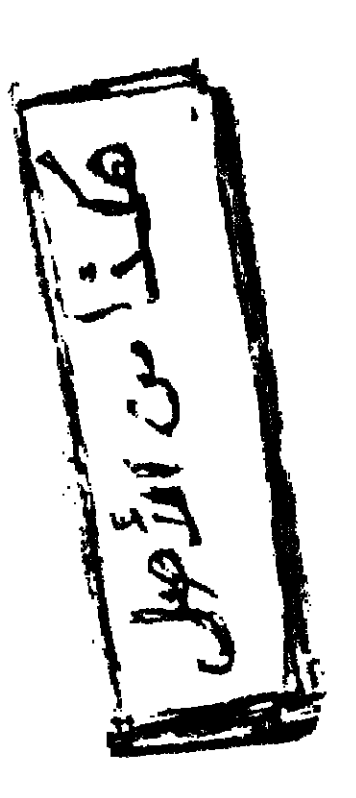
اولاً: تلغي وزارة العمل أي بند في الاتفاقية المبرمة بين الشركة والنقابة السابقة من شأنه المساس بالحقوق المقررة والمكتسبة لعمال شركة الكهرباء وعلى وجه الخصوص البند الخامس.

ثانيا : عدم الحاق أي ضرر مادي او معنوي بالعمال نتيجة اضرابهم بما فيه الحسم من اجورهم خلال فترة الاضراب.

ثالثاً : عدم ملاحقة الهيئة الادارية لنقابة عمال الكهرباء.

رابعاً : الغاء اية اجراءات اتخذت من قبل الاتحاد العام لنقابات العمال بحق نقابة عمال الكهرباء، وقد وقع على وثيقة الاتفاق التي تضمنت هذه البنود معالي وزير العمل والسيد امين عام اتحاد عمال الاردن، ومن النواب معالي الدكتور عبدالله العكايله وسعادة النائب حمزه منصور.

معالي الرئيس، النواب الكرام، يؤسفني ان اقول بان وزارة العمل لم تلتزم بتعهدها الى الان. وقد اعلمني رئيس النقابة ان الجهات الامنية لا زالت تقوم باستدعاء بعض اعضاء الهيئة الادارية للنقابة على خلفية الاضراب، رغم ان الاضراب كان وفق القانون والنظام وعلى اعلى درجات الانضباط والمسؤولية، ولم تقع اية اعمال تخريب او فوضى، انني اطالب الحكومة



المحترمة العمل على انصاف هذه الشريحة من ابناء الاردن العزيز، كما اطالب معالي وزير العمل بتفعيل بنود مذكرة التفاهم المشار اليها، كما اطالب معالي وزير الداخلية الامر لمن يلزم بالكف عن ملاحقة أي اعضاء النقابة والمستخدمين اكرر الطلب من معالي وزير العمل المحترم القيام بما التزم به تجاه هؤلاء العمال الذين يقومون على خدمة الوطن والمواطن فهم يستحقون الاحترام والانصاف والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

معالي رئيس المجلس :

وعليكم السلام،،

معالي وزير العمل.

معالي وزير العمل:

شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة ما اوردة سعادة النائب المحترم عن حيثيات الامر في جزء منها صحيح لكن الحقيقة ما التزمت به وزارة العمل والتزمت به الحكومة انه اذا كان هنالك أي نظام داخلي للشركة يمس باي حقوق مكتسبة للعاملين فستعمل وزارة العمل على الغاء هذا النظام.

الحقيقة عندما ذهبنا الى المستشارين القانونيين وبحثنا في هذا الوضع وجدنا انه لا يوجد مس باي حق من الحقوق المكتسبة بموجب القانون لذلك نحن قمنا بالتزاماتنا بالكامل تجاه ما اتفقنا عليه، بالجانب الثاني لم يصل الى علمي ان هنالك ملاحقة لاي عامل من عمال شركة الكهرباء سواء كان من الهيئة الادارية للنقابة او العاملين وانا على اتصال مستمر مع ادارة الشركة ولم يصل الى مسامعي انه اتخذ أي اجراء بحق أي عامل من العاملين، واستغرب من سعادة النائب انه يطالب وزير الداخلية ايضاً لمتابعة انه هناك ملاحقة وانا لا اعرف اذا كانت هنالك ملاحقات امنية المقصود او غير ذلك، لكن حسب علمي ومعرفتي لم يمس أي عامل من أي جهة كانت باي شيء من حقوقه. والتزامنا مستمر اننا نحافظ على العلاقات المتوازنة والسوية بين اصحاب العمل والعمال وعلى تطبيق قانون العمل، شكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، الدكتور نزيه عمارين.

الدكتور نزيه عمارين:

شكراً سيدي الرئيس.

حضرات الزملاء الكرام

تعلمون ان وزارة التموين وجدت اصلاً لحماية المواطن من العبث والاحتكار والجشع والابتزاز والحقيقة اننا تفاجئنا قبل يومين بأنباء شبه رسمية بان النية تتجه لالغاء هذه الوزارة الهامة جداً من الوجود والحاقها كدائرة لاحدى الوزارات الاخرى هذا بدلاً من ان تأتينا حكومتنا بقرارات من شأنها تفعيل ودعم وتطوير عمل هذه الوزارة للحفاظ على امن المواطنين المعاشي والغذائي اننا نحذر من هذه الخطوة ومن ابعادها وانعكاساتها على الاسعار والاحتكار وانتعاش السوق السوداء بشكل خطير ونطالب بالعودة عن هذا القرار الموضوع الثاني اخواني يتعلق

بمرضى الكلى في محافظتي الكرك والطفيلة هؤلاء الذين يعانون من قصور شبه كامل في عمل الكلى يتجاوز عددهم الان في محافظتي الكرك والطفيلة عشرين مريضاً وهم بحاجة ماسة الى جلسات متتالية بمعدل جلستين اسبوعياً لعمل غسيل الكلى ولا يوجد في المحافظتين بالمستشفيات الحكومة أي جهاز ليقوم بهذه المهمة هناك جهازين قديمين في مستشفى الكرك العسكري (الامير علي) احد الجهازين عاطل عن العمل والآخر الحقيقة كان يتعطل اكثر من مرة عندما يكون المريض على سرير المعالجة وهذا يشكل خطورة كبيرة على حياة هؤلاء المرضى. نطالب معالي وزير الصحة والحكومة الرشيدة اخذ هذا الموضوع بعين الاعتبار للخطورة البالغة على صحة هؤلاء المرضى ولا نقبل الحجة بعدم وجود مكان لعمل وحدة كلى صناعية في المستشفى الحديث الذي بني بمساعدة الحكومة الايطالية.

الموضوع الآخر الذي كنت اود اثارته الحقيقة ايضاً الطلب من الحكومة ان تؤمن للمواطنين جرعات الكبد الوبائي الوقاية منه بسعر التكلفة عليها وهذا لن يكلف الحكومة اية اعباء مالية، بسعر التكلفة سيدي والمواطن يرضى بذلك وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، الدكتور عبدالله النسور رئيس الوزراء بالوكالة.

معالي وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة:

بسم الله الرحمن الرحيم

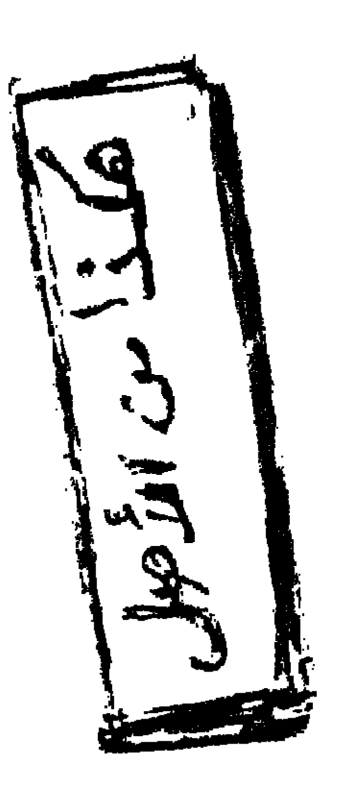
حين تقدمت الحكومة بيانها للمجلس الكريم كان في ضمن البيان الحكومي رأي بالغاء وزارة التعليم العالي وبالغاء وزارة الاعلام ولم يكن هناك أي تضمين لالغاء دور الوزارتين وانما اعادت النظر في ادارة هذين المرفقين الهامين اما عن التموين كما يعلم الزميل الكريم هناك قانون التموين الذي يحكم هذا النشاط الهام في حياة المواطنين وحين تعيد النظر الحكومة في هذا الموضوع لابد من العودة الى مجلس النواب من اجل الحصول على موافقته وبالتالي التعليق على هذا الامر مرهون بالمستقبل وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، الزميل علي الشطي.

السيد علي الشطي:

سيدي الموضوع الذي كنت اود ان اتحدث فيه سبقني اليه معالي الزميل نادر الظهيرات لكن الزميل تحدث عن هذا الموضوع باختصار، ولاهمية هذا الموضوع فانني اود ان اضيف بعض الشيء لان الاخوان المزارعين في مناطق الاغوار واعتقادي بجميع مناطق المملكة لكن الموسم الزراعي الان كما هو معروف في مناطق الاغوار تعرض الاخوة المزارعين لموجة حادة جداً من الصقيع ادت هذه الموجة الحادة الاخيرة الى تعرض العديد من



المزروعات الى التلف الى الاصابة بالخسائر الفادحة للاخوة المزارعين.

طبعاً هذا الشيء يضيف خسارة وهموم اضافية للاخوة المزارعين اضافة الى الهموم والخسائر الكبيرة التي يعانون منها، لذا فانني اتمنى على الحكومة وعلى معالي رئيس الوزراء بالوكالة الاخ الزميل عبدالله النسور ان يوجه وبشكل عاجل الى ارسال كشف على ارض الواقع للكشف على الخسائر التي تعرض لها المزارعين في مناطق الاغوار والتي ان لم يتم معالجتها بالسرعة الممكنة ستحول حياة المزارعين الى الجحيم ولذلك اكرر رجائي وتمنياتي على الحكومة الكريمة ان تعالج هذا الموضوع بالسرعة الممكنة وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، المتحدث الزميل الدكتور محمد الحاج.

الدكتور محمد الحاج:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

الملاحظه الاولى تتعلق بالتلفزيون الاردني الذي ومعايدته بعيد الحب استغربت المذيع وهو يهنيء الشعب الاردني بعيد الحب والعشق وكأن الشعب الاردني همه فقط العشق والحب وهذا ليس عيداً قومياً ولا وطنياً ولا اسلامياً ولا غير ذلك.

والملاحظه الاخرى أهالي مخيم حطين وهم يعانون من مشكلات كثيرة اود ان اقتصر على مشكلتين الاولى: بيئية تتعلق بمكرهة صحية دائمة عمرها اكثر من خمسة عشر عاماً تسمى بركة البيبسي وهي لا تقتصر في خطرها على التلوث الذي تحدثه والامراض التي تسببها بل هي مصيدة لغرق الاطفال ورغم وعود الحكومات المتلاحقة لتصريف مجرى هذه البركة الا ان شيئاً على الواقع لم يحصل حتى الان والمشكلة الثانية تتعلق بأزمة المواصلات الخانقة من والى مخيم حطين، ولجنة السير ترفض تسيير خطوط حافلات تدخل الى الشوارع الرئيسية في المخيم تسهيلاً على الناس.

واتمنى على معالي وزير الداخلية السماح للسيارات العمومية التي تبيت في المنطقة ان تحمل ركاباً وهي في طريقها صباحاً الى عمان لا ان تمر فارغة وتترك الركاب على جنبات الطريق وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، الدكتور محمد عويضه.

الدكتور محمد عويضه:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

اريد ان اتحدث في اكثر من موضوع الموضوع الاول:-

هناك ازمة مواصلات خانقة في لواء عين الباشا وحوض البقعة، يعاني المواطنون في منطقة البقعة ولواء عين الباشا ويزيد من صعوبة هذه الازمة مناسبات العمرة والحج والرحلات المدرسية التي يكثر فيها استئجار الباصات من هذه المنطقة بالذات فيما يبدو.

ارجو من الحكومة الموقرة سواء من معالي وزير النقل ومعالي وزير الداخلية ان يساعدا على حل هذه الازمة ومعدم مضاعفتها لا سيما ونحن مقبلون على مناسبة الحج والربيع الذي تكثر فيه الرحلات المدرسية الملاحظة الثانية هنالك قريتان في محافظة البلقاء هما قرية عيرا ويرقا وهما ملاصقتان لمدينة السلط لكن خطوط الهواتف فيهما ليستا متصلة بالسلط ولا تزال على الطريقة القديمة اليدوية والاتصال بين هاتين القريتين من الامور المتعذرة جداً والمزعجة جداً.

ارجو من معالي وزير الاتصالات ان يعمل على مساعدة هاتين القريتين وهما قريتان كبيرتان تستحقان ان ترتبط خطوطها الهاتفية بمدينة السلط وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، المتحدث الزميل سالم الزوايده.

السيد سالم الزوايده:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس – الزملاء الكرام

تعرفون جميعاً ايها الزملاء حجم المعاناة التي يعيشها ابناء القرى والارياف والبوادي من حيث قلة فرص العمل والتعليم وعدم القدرة على ارسال ابناؤهم لمتابعة دراستهم في الجامعات والمعاهد، ولكن كان لجهود الحكومة، المشكورة دور كبير في مساعدة هؤلاء الطلبة في الحصول على البعثات العلمية لاكمال دراستهم.

ولكن للاسف الشديد فقد ادى قيام وزارة التعليم العالي الى تحويل هذه البعثات الى الجامعات الى حرمان العديد من ابناء البوادي والارياف من هذه المنح التي هي الوسيلة الوحيدة امامهم لاكمال دراستهم، لذا فانني اتمنى على الحكومة الرشيدة اعادة هذه البعثات الى وزارة التعليم العالي بدلاً من الجامعات لانها وحدها القادرة على انصاف ابناء هذه المناطق.

الموضوع الاخر معالي الرئيس، الزملاء النواب هو موضوع تعيين ابناء البادية في الوظائف الحكومية وهي المتنفس الوحيد امامهم للعمل حيث لم تراعي الاسس المتبعة من قبل ديوان الخدمة المدنية وذلك من حيث اقدمية سنة التخرج والاسس الاخرى، كذلك عدم وجود العدالة في التوزيع بين ابناء العشائر، اذ ان بعض العشائر تم توظيف كل من تقدم من ابنائها في حين البعض لم يتم توظيف سوى عدد بسيط..

راجياً من الحكومة اعادة النظر في هذا الموضوع.

وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، معالي وزير التعليم العالي.

معالي وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة:

معالي الرئيس تحدث الزميل الكريم في موضوعين.

الموضوع الاول البعثات العلمية التي اسند امر اختيار الطلاب المستفيدين منها الى الجامعات

انفسها أي ان الذي يختار الطلبة ويتأكد من اوضاعهم الاجتماعية وفقرهم هو الجامعة بمؤسساتها الطلابية والادارية المختلفة.

في وزارة التعليم العالي القسم المختص بالبعثات هو قسم باربعة موظفين ليس من الواقعية ان يتمكن هؤلاء الموظفون الاربعة ان يتمكنوا من معرفة فقر الفقير وغنى الغني هذا شيء غير واقعي ولذلك كان كثيراً تذهب البعثات الى غير مستحقيها وفي هذا مجافاة للعدل وفيه تجاوز للموارد.

اقترحنا على اللجنة التربوية في مجلس النواب الكريم ان نسند الى الجامعات انفسها بهيئاتها الطلابية والرسمية موضوع اختيار الطلاب المستحقين للبعثات بسبب فقرهم اما الذين يستفيدون بسبب ابداعهم فهؤلاء مستمرة بعثاتهم كما كانت، اما فقر الفقير لا تتمكن وزارة من اربعة موظفين حتى لو زاد هؤلاء الى اضعافهم من معرفة فقر الفقير انا متأكد ومن تجربتي العام الماضي حيث اخترنا على مايزيد على خمسمائة طالب مبعوث حوالي ستمائة في حقيقة الحال لم تأتينا شكوى واحدة، ولا واحدة اعطيت فيها بعثة لغير المستحق وسوف نستمر على الاقل هذا العام بالتجربة فان ثبتت جدواها فسنستمر بها ونعود الى لجنة التربية في مجلس النواب وان ثبت العكس فالحق اولى ان يتبع وسنعود عنه لاننا لا نقصد اطلاقاً الا ان تذهب البعثات وكل قرش منها الى المحتاجين.

الموضوع الثاني الذي تفضل به الزميل الكريم هو تعينات ابناء البادية وان الاسس لم تراعي فيها وانه جري مجافاة للعدالة هكذا قال الزميل وانا اطلب منه ان يتوجه الى دولة رئيس الوزراء بشيء مكتوب وبمزيد من التخطيط ومن اعطاء الامثلة حتى يتمكن رئيس الوزراء الذي هو الرئيس الاعلى لجهاز ديوان الموظفين ليتأكد من صحة هذا القول وهذا مفتوح لسعادة النائب ولأي نائب آخر وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، المتحدث الدكتور فرح الربضي.

الدكتور فرح الربضي:

شكراً معالي الرئيس.

من اهم الانجازات بهذه الحكومة الموقرة نظام تقسيم الاراضي والواقع ان هذا العمل قد مس كل بيت من بيوت الاردن ولكن التعليمات التي رافقت صدور هذا النظام قد اجهضت الهدف المرجو منه فالتعليمات تنص مثلاً على ان تكون الواجهة لكل حصة من الحصص ٣٥ متر كحد ادنى وفي هذا الامر صعب التنفيذ وخاصة في منطقة عجلون لان في مثل هذه الواجهة لا يمكن ان تتوفر لنسبة كبيرة جداً من هذه الاراضي كما ان هنالك سلبية اخرى في هذه التعليمات وهي انه اذا كان الشركاء يملكون عدة قطع فلا يجوز للشريك الواحد الا ان يأخذ حصته في قطعة واحدة وطبعاً طالما المساحة كبيرة يمكن ان يأخذ حصته في كل قطعة من هذه القطع سلبية ثالثة وهي ان هذه التعليمات تعتبر الشريك فرداً واحداً بينما يمكن ان يكون الشريك في الحصة الواحدة اكثر من شخص واحد ولهذا نرجو من الحكومة الموقرة وتفعيلاً لهذا الانجاز الذي فرح له كل بيت من بيوت الاردن أرجو أن تعيد النظر بهذه التعليمات حتى تتمكن دوائر التسجيل في المملكة من انجاز هذه المهمة وشكراً.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، المتحدث الزميل عبدالعزيز جبر.

السيد عبدالعزيز جبر:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

معالي الرئيس مجلس النواب - حضرات الزملاء

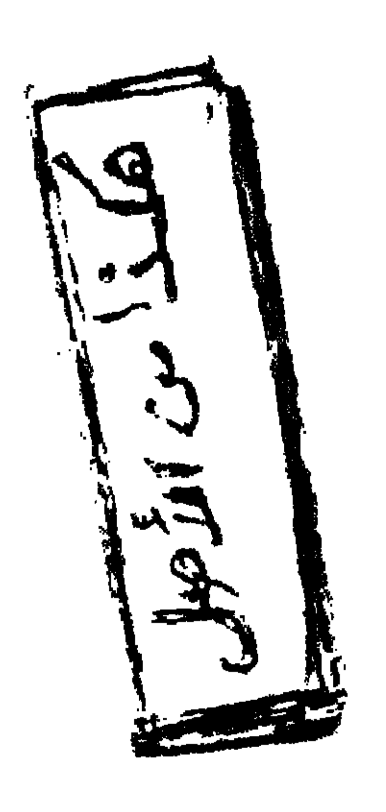
السلام عليكم ورحمة الله

الموضوع : حول مقتل المدعو اسماعيل غثمان اللوزي ان المواطن المذكور مواطن اردني من سكان عمان الهاشمي الشمالي ومن قرية في الاصل حول مدينة القدس اسمها خربة اللوز.

المذكور ولد في عام ١٩٥٨. بتاريخ ٩٦/١١/٣ تقدم المواطن بطلب الى سفارة العدو الصهيوني في عمان طالباً منحة تأشيرة زيارة لدخول فلسطين والصلاة في المسجد الاقصى ولكنه لم يحصل على التأشيرة المذكورة، وبقي هذا هاجسه حتى في الحديث مع افراد اسرته واقاربه، بعد فشله في الحصول على التأشيرة ركب سيارته في اليوم التالي ونزل الى منطقة الجسر ولكن النقاط الامنية حالت دون وصوله وانتهى الامر بتسليمه من قبل الامن الى المستشفى في الفحيص لانه مريض نفسياً، وفي يوم الاثنين الموافق ١٠ شباط ٩٧ وبعد العيد اخذ زوجته وأولاده جميعاً وحاول مرة اخرى الوصول الى الجسر حيث منع من قبل الحواجز الامنية، وقامت زوجته بابلاغ المسؤولين ان زوجها مريض فأقنعوه بالعودة وعاد مع افراد اسرته وزار قريباً له في الغور وبات تلك الليلة عنده وبتاريخ ٩٧/٢/١١ ركب سيارته بعد صلاة الفجر واشعر اهله الذين كانوا معه تلك الليلة انه ذاهب الى بيت المقدس ليصلي هناك وبعد مرور ساعات قلائل من خروجه ورد خبر من مركز الامن ان الرجل في المستشفى ومصاب في ساقه بطلقة ناريه، ولدى حضور الاهل الى المستشفى تبين ان اسماعيل المذكور قد توفي نتيجة اصابته بعيار ناري في عنقه وهذا ما افاد به التقرير الطبي الصادر من الجهات المسؤولة في السلط، افاد شقيق المذكور في حديثه لي ان مسؤول النقطة العسكرية التي قتل عندها المرحوم اخبره ان المرحوم اسماعيل حاول اجتياز الحاجز العسكري الثاني فأطلقت النار على السيارة واعطبت بعض عجلاتها وقد شاهد شقيق المرحوم اثر الطلقات في السيارة وشاهد المكان الذي اخترقته الرصاصة التي وصلت الى عنق شقيقه المرحوم.

معالي الرئيس - حضرات الزملاء الكرام

اولاً حتى لا يبرأ المتهم ولا يتهم البريء اطالب الحكومة بفتح ملف للتحقيق في قتل هذا المواطن الذي ربما كان سلوكه مخالفا للتعليمات الامنية ولكن هناك مائة وسيلة لالقاء القبض عليه واخذ



تعهد عليه وعلى اولياء امره الا يعود مرة اخرى لمثل هذه المخالفة ولا مبرر في اعتقادي لاطلاق النار على اعلى مكان في جسم وهو رأسه وكان قتله كان هدفاً مقصوداً.

ثانياً : لقد ترك المرحوم والذي قتل مظلوماً ودون مبرر كاف اسرة مكونة من ستة افراد وعلى الحكومة ان تتحمل مسؤولياتها بعد التحقيق في الحادث تجاه هؤلاء الافراد الذين لا معيل لهم واقترح ان يعاملوا معاملة ابناء الشهداء.

والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس :

وعليكم السلام ورحمة الله، الزملاء ارجو ان يعذرني ما بقي من الزملاء، بقي لدي ستة زملاء الحقيقة وتحدث اثنا عشر زميل، متعذر علي ان يتحدث اكثر من هذا العدد في هذه الجلسة.

السيد الامين العام نعود الى جدول الاعمال.

السيد الامين العام:

٣ - الردود على الاسئلة:-

١ . كتاب معالي وزير المالية رقم (١١٤٠) تاريخ ١٩٩٧/١/٣٠، جواباً على السؤال رقم (٧٧) المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٩٣/٢٩/١٦/٣٠

التاريخ : ١٩٩٦/١/١٧

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٧٧) تاريخ ١٩٩٦/١/١٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م . سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٥/شعبان/١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٢٧م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٧٧

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المالية المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي:

نص السؤال : ماهي اسباب استقالة معالي محافظ البنك المركزي الاردني، ونائبه الدكتور ميشيل مارتو كذلك؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. احمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

عمان

الرقم : ٢/١٩/٠١١٤٠٠

التاريخ : ١٩٩٦/١/٣٠.

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٩٣/٢٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١/١٧ ومرفقه صورة عن السؤال رقم (٧٧) تاريخ ١٩٩٦/١/١٤ المقدم من سعادة الدكتور احمد الكوفحي بشأن استقالة معالي محافظ البنك المركزي ونائبه، ارجو ان اعلم معاليكم بأنني قد بينت اسباب استقالة معالي محافظ البنك المركزي في ردي على سؤال سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله رقم (٣٠) تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤ المرفق بكتاب معاليكم رقم ٣٠٩٢/٢٨/١١/٣ والعائدة لاسباب صحية ولاسباب تتعلق باخضاع البنك المركزي لرقابة ديوان المحاسبة الذي يعتبره مخالفاً للتشريعات الاردنية والتشريعات والاعراف الدولية المتطورة في ادارة البنوك المركزية والذي لا يتلاءم مع استقلالية البنوك المركزية في معظم دول العالم والمرفق طياً صورة عنه.

واما بالنسبة لاستقالة عطوفة نائب محافظ البنك المركزي فقد جاءت لاسباب شخصية ولا علاقة لهذه الاستقالة بأي سياسات مالية او اقتصادية او نقدية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

باسل جردانه

وزير المالية

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

عمان

الرقم : ٩٦٠/١٩/٢

التاريخ : ١٩٩٦/١/٢٤.

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٣٠٩٢/٢٨/١١/٣ تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ ومرفقة السؤال رقم (٣٠) تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله حول استقالة معالي محافظ البنك المركزي الدكتور محمد سعيد النابلسي وفي هذا المجال ارجو ان ابين لمعاليكم مايلي:

١ - ان التشريعات المعمول بها في الاردن قد اعطت البنك المركزي الاستقلال في رسم السياسات النقدية وتنفيذها بما في ذلك تلك المتعلقة ببناء احتياطيات المملكة من العملات الاجنبية والمحافظة على استقرار سعر صرف الدينار الاردني وهو الذي يحدد السياسات المتعلقة بذلك دون أي تدخل او توجيه من أي سلطة حكومية اخرى.

٢ - كما اتجهت السياسات الحكومية خاصة المالية منها نحو ايجاد التوافق والتجانس مع السياسات النقدية التي يتبناها البنك المركزي حيث اعطت الحكومة اولوية قصوى لدعم هذه السياسات لاعادة بناء احتياطيات المملكة من العملات الاجنبية والمحافظة على استقرار سعر صرف الدينار الاردني.

٣ – بذلت الحكومة كل الجهد الممكن لتوفير المزيد من التمويل الخارجي لدعم احتياطيات المملكة من العملات الاجنبية كما عملت وبالتعاون والتنسيق المشترك مع البنك المركزي على تخفيض اعباء خدمة المديونية الخارجية بشتى الوسائل الممكنة كما تم استعراضه امام مجلسكم الكريم في اكثر من مناسبة لتخفيف الضغط على الاحتياطيات.

٤ – قدم معالي محافظ البنك المركزي رسالة الى سيادة رئيس الوزراء الافخم بتاريخ ١٩٩٥/٤/٥ بين فيها رغبته في اعتزال العمل وبحيث يتم انهاء خدماته قبل نهاية عام ١٩٩٥ كحد ابعد وذلك لاسباب صحية ولاسباب تتعلق باخضاع البنك المركزي لرقابة وتدقيق ديوان المحاسبة الذي يعتبره مخالفاً للتشريعات الاردنية والتشريعات والاعراف الدولية المتطورة في ادارة البنوك المركزية والذي لا يتلاءم مع استقلالية البنوك المركزية في معظم انحاء العالم.

٥ – كما قدم معالي محافظ البنك المركزي رسالة اخرى بتاريخ ١٩٩٥/١١/١١ معززاً فيها رغبته في الاستقالة اعتباراً من ١٩٩٦/١/١ للاسباب التي اوضحها في رسالته المبينة في البند (٤) اعلاه.

في ضوء ما تقدم، يتضح لمعاليكم انه لا علاقة اطلاقاً لاستقالة معالي محافظ البنك المركزي لوجود أي خلاف بينه وبين الحكومة حول قضايا بناء احتياطيات المملكة من العملات الاجنبية والمحافظة عليها وعلى استقرار سعر صرف الدينار الاردني.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،،

باسل جردانه

وزيـــر الماليـــة

معالي رئيس المجلس :

الدكتور احمد الكوفحي

الدكتور احمد الكوفحي:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس

اكتفي باجابة معالي الوزير.

معالي رئيس المجلس :

شكراً دكتور، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٢ . كتاب معالي وزير النقل رقم (١٨٥٢) تاريخ ١٩٩٦/٥/٢٠، جواباً على السؤال رقم (١٨٤) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

عمــان

الرقم : ١٠٢٢/٣١/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٤/٢٠.

معالي وزير النقل

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٤) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من سعادة النائب بدر الرياطي

ارجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ١٢/ذو القعدة/١٤١٦هـ.

الموافق ٣١ آذار ١٩٩٦م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١٨٤

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير النقل للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال :

١ – ارجو ذكر اسماء الطلاب الذين تم ايفادهم في بعثات علمية للاكاديمية العربية في الاسكندرية على حساب مؤسسة الموانىء سنة ١٩٩٥.

٢ – ماهي الاسس التي تم اعتمادها في اختيارهم؟

٣ – ماهي معدلاتهم في شهادة التوجيهي ومدى ارتباطهم بمؤسسة الموانىء؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

بدر صالح الرياطي

نائب محافظتي معان والعقبة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة النقل

الرقم : ١٨٥٢/٢٢/٦٠

التاريخ : ١٩٩٦/٥/٢٠.

معالي رئيس مجلس النواب

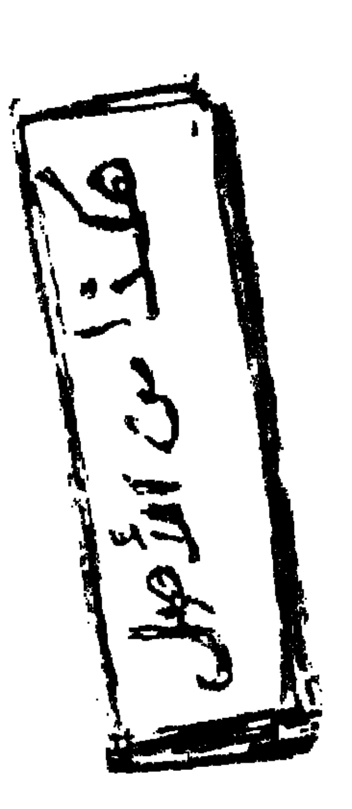
اشير الى كتاب سماحة رئيس مجلس النواب بالانابة رقم ١٠٢٢/٣١/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠ ومرفقة السؤال رقم (١٨٤) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

ارجو من معاليكم التكرم بالعلم بانه تم ايفاد الطالبين المذكورين تالياً خلال العام ١٩٩٥ وهم:

١ . محمود سالم العتوم/ توجيهي علمي/ معدله ٥ر٩١ لدراسة هندسة الالكترونيات/ احيل والده على التقاعد بعد خدمة في مؤسسة الموانىء لمدة (٣٠) عام.

٢ . هشام محمد البرديني/ توجيهي علمي/ معدله ٤ر٨٥ لدراسة هندسة الالكترونيات/ يعمل والده في مؤسسة الموانىء منذ (٢٥) سنة تقريباً ولا يزال.

في الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا على نفقة مؤسسة الموانىء اعتباراً من العام الدراسي ٩٦/٩٥ وذلك استناداً لقرار مجلس ادارة المؤسسة رقم ٩٥/٥٠ تاريخ ١٩٩٥/٩/٢٤ وقرار لجنة البعثات العلمية/ وزارة التعليم العالي رقم ٩٥/٤ تاريخ ٩٥/١٠/٢٨ وقد تم اختيارهم



حسب الشروط والاسس المعتمدة التالية:

اولاً : ان تكون خدمة والد الطالب المرشح للبعثة الدراسية بحد ادنى (٥) خمسة سنوات في الحكومة ومن الموظفين المميزين في العمل.

ثانياً : ان لا يقل معدل الطالب في امتحان الشهادة الثانوية العامة عن (٧٠٪) بفرعيها العلمي والادبي.

ثالثاً : ان لا يستفيد الموظف من هذه البعثات اكثر من مره واحدة طيلة مدة خدمته في المؤسسة الا في حالة عدم تقدم ابناء موظفين آخرين لنفس البعثة.

رابعاً : ان تكون المخصصات المالية لتمويل البعثات السنوية المطلوبة متوفرة.

خامساً : ان لا تزيد عدد البعثات السنوية عن الثلاثة بعثات دراسية.

سادساً : ان تكون البعثات الدراسية لتخصصات بحاجة اليها المؤسسة ومن طبيعة عملها.

سابعاً : في حالة تقدم اكثر من العدد المطلوب من الطلاب للبعثات الدراسية ممن تنطبق عليهم الشروط اعلاه يتم الاختيار بينهم على اساس المعدل الحاصل عليه الطالب.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

المهندس ناصر اللوزي

وزيـــر النقــل

معالي رئيس المجلس :

الزميل بدر الرياطي

السيد بدر الرياطي:

شكراً معالي الرئيس: تكريماً لخاطر الاخ اكتفي بالاجابة على السؤال.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٣ - كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (٩٩٨) تاريخ ١٩٩٧/١/٢٢، جواباً على السؤال رقم (٤٩) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣١١١/٢٨/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٥/١٢/٢٤

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٤٩) تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٨، المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

تاريخ ٢٢/رجب/١٤١٦ هـ

الموافق ١٩٩٥/١٢/١٤

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٤٩

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : ارجو بيان مايلي:-

١ - ماذا حدث للرسوم الجامعية في كلية الدعوة وأصول الدين التابعة للوزارة لهذا العام، وهل تمت سرقتها من قبل احد موظفي الوزارة، كم هي وكيف تم ذلك؟

٢ - ماهي الاجراءات التي اتخذتها الوزارة لاسترداد هذا المبلغ؟

٣ - ماهي الوظائف التي شغلها هذا الموظف منذ ان تم تعيينه في الوزارة وهل كانت مسلكياته الوظيفية معلومة لديكم، بحيث انه كان موضع ثقتكم حتى استلم هذا النصب الأخير؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

سليمان السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الرقم ٢١/١/١ ٩٩٨

التاريخ : ١٤١٦/٩/٢هـ

الموافق ١٩٩٦/١/٢٢م

معالي رئيس مجلس النواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٣١١١/٢٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ المتضمن السؤال رقم (٤٩) والمقدم من سعادة النائب السيد/ سليمان سلامه السعد.

ارجو ان ابين لمعاليكم مايلي:-

اعلمني عميد كلية الدعوة واصول الدين/ عمان بكتابه رقم ١/١/٦/ب بتاريخ ١٩٩٥/٩/٣٠، بان الموظف سمير حسن عبدالقادر دردس/ محاسب كلية الدعوة واصول الدين قد تغيب عن عمله من صباح يوم الاربعاء ١٩٩٥/٩/٢٧، وكان قد حصل على اذن مغادرة ظهر يوم ١٩٩٥/٩/٢٦، وقد تبين بانه قام باختلاس مبلغ وقدره (١٤٨٥٩٦ر٧٥٠) ديناراً قيمة الرسوم الدراسية التي استوفيت من الطلاب ومستحقات بعض اعضاء الهيئة التدريسية وسلف نقدية للكلية، وانه لم يكن يقوم بتوريد المبالغ التي يقبضها من الطلاب الى البنك اولاً بأول.

وعلى الفور تم اتخاذ الاجراءات التالية:-

١ - تم ابلاغ عطوفة مدير الامن العام، وادارة التحقيقات والبحث الجنائي بكتابنا رقم (١٣٥١٩) بتاريخ ١٩٩٥/٩/٣٠ لاتخاذ الاجراءات اللازمة للقبض على المذكور اعلاه ومنعه من مغادرة المملكة.

٢ - تمت مخاطبة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بكتابنا رقم (١٣٦١٢) بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١ بحصر الاموال غير المنقولة باسم

السيد/ سمير حسن عبدالقادر دردس وكفيله والده حسن عبدالقادر حسن دردس وزوجته سميره محمود سالم القيسي، ووضع اشارة حجز عليها وعدم اجراء أي معاملة انتقال عليها.

٣ – تم تشكيل لجنة لتدقيق البنود والسجلات المالية التي بحوزة المحاسب سمير حسن عبدالقادر دردس لتحديد المبلغ الذي قام بقبضه ولم يقم بتوريده الى البنك بكتابي رقم (١٣٦١٠) بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١، وذلك بالاشتراك مع مندوبي ديوان المحاسبة.

٤ – تمت مخاطبة معالي وزير المالية بكتابي رقم (١٣٦١١) بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١ باعلامه بما قام به محاسب كلية الدعوة، وعلى اثر ذلك تم تشكيل لجنة التدقيق للقيود التي بحوزة المحاسب المذكور اعلاه وحصر المبالغ التي قام باختلاسها وتم تحويل القضية الى عطوفة النائب العام لملاحقته جزائياً، وتحصيل المبالغ التي تم اختلاسها.

اما الوظائف التي شغلها هذا الموظف منذ ان تم تعيينه في ملاك الاوقاف فكانت على النحو التالي:–

– عين بوظيفة محاسب بالدرجة السابعة ابتداء من تاريخ ١٩٨٧/١٢/١٦م في مديرية اوقاف الزرقاء، وسبق ان عمل في القوات المسلحة بمهنة محاسب درجة اولى، وكان التعيين بناء على اعلان ومقابلات لجميع المتقدمين، وتم التعيين حسب الاصول وبقرار من وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في حينه، سماحة الدكتور عبدالعزيز الخياط، بناء على تنسيب امين عام الوزارة في حينه الدكتور عبدالسلام العبادي.

– نقل لوظيفة رئيس القسم المالي في مديرية اوقاف الزرقاء بتاريخ ١٩٨٨/٤/٧.

– نقل لوظيفة محاسب في مركز الوزارة بتاريخ ١٩٨٨/١٠/٢٨.

– تم اعادة نقله رئيسا للقسم المالي لمديرية اوقاف الزرقاء بتاريخ ١٩٨٩/١/٧، وبقرار من الوزير في حينه سماحة الدكتور عبدالعزيز الخياط وبناء على تنسيب عطوفة الامين العام الدكتور احمد هليل لان القرارات الخاصة بموظفي الفئة الثانية تتم بهذه الطريقة وفق نظام الخدمة المدنية، وبناء على مطالبة مدير اوقاف الزرقاء في حينه السيد/ عبدالحميد الزين نظراً لكفاءته، كما بين في كتابه واثناء هذه الفترة وجدت مخالفة لديه وهي الاحتفاظ بمبلغ مائتي دينار امانات مزايدة، وعلى اثر ذلك نقل محاسباً الى كلية الدعوة واصول الدين بتاريخ ١٩٩٠/٩/١٠، بقرار من وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في حينه سماحة الدكتور علي الفقير، وبعد استكمال التحقيق في المخالفة المنسوبة التي تمت احالته الى المحكمة لاهماله بمواجبات الوظيفة، فطلب عميد الكلية بديلاً عنه عندما تم وقفه عن العمل للسبب المذكور آنفاً، ولم يطلب نقله للمخالفة التي نسبت اليه وبعد ذلك حكمت عليه المحكمة بالحبس لمدة اسبوعين وتم استبدال العقوبة بالغرامة، فأعيد الى عمله ونقل محاسباً في مركز الوزارة بتاريخ ١٩٩١/٣/١٦م، بقرار من سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في حينه بعد ان تبين ان الحكم الذي صدر بحقه غير موجب لعزله من الوظيفة وفق احكام نظام الخدمة المدنية، واشغل من ذلك التاريخ وظيفة رئيس قسم الواردات.

– ثم نقل محاسبا في كلية الدعوة واصول الدين من تاريخ ١٩٩٥/٦/٤، بقرار مني لاعتبارات ادارية وضمن توجه يهدف الى عدم ابقاء أي موظف مالي في مركز عمله مدة طويله، وقد تم نقله في اطار حركة تنقلات شملت عدداً كبيراً من الموظفين الماليين، وقد اتخذ القرار مني بناء على تنسيبات حسب الاصول.

اما بالنسبة لسلوكه الوظيفي فانه من الرجوع الى ملفه تبين عدم وجود أي مخالفات مسلكية بحقه، غير ما اشير اليه اعلاه، بل ان تقاريره السنوية اثناء خدمته كانت على النحو التالي:–

عام ١٩٨٨ ممتاز عام ١٩٩١ ممتاز

عام ١٩٨٩ ممتاز عام ١٩٩٢ ممتاز

عام ١٩٩٠ جيدجدا عام ١٩٩٣ ممتاز

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الدكتور عبدالسلام العبادي

معالي رئيس المجلس:

الزميل سليمان السعد.

السيد سليمان السعد:

شكراً معالي الرئيس.

اكتفي بأجابة معالي وزير الاوقاف.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٤ – كتاب معالي وزير المالية رقم (٢٥٤٨٤) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٦، جواباً على السؤال رقم (١١٥) المقدم من سعادة النائب السيدة توجان فيصل.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٢٣٣/٢٩/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٢/١١

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١١٥) تاريخ ١٩٩٦/٢/٧ المقدم من سعادة النائب السيدة توجان فيصل.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١١٥

ارجو التكرم بتوجيه السؤال الى معالي وزير

المالية للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ارجو تزويدي بكافة المعلومات والوثائق المتعلقة بمصادرة كمية من الذهب تعود للسيد عناد علي حسين علي وما تمت اعادته له من هذه الكمية، وكافة الاجراءات المتخذة حتى الان بشأن انهاء هذه القضية، مع بيان اسماء المعنيين بها من موظفين ولجان متابعة او تحقيق.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الماليـة

دائرة الجمارك

الرقم : ٢٥٤٨٤/٩٦/٧٥/٧/٧

التاريخ ١٩٩٦/٣/٢٦

معالي رئيس مجلس النواب

لاحقاً لكتابي رقم ١٨١٣٣/٩٦/٧٥/٧/٧ تاريخ ١٩٩٦/٣/٦ المعطوف على كتاب معاليكم رقم ٣٣٣/٢٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١١ ومرفقة صورة عن السؤال رقم ١١٥ تاريخ ١٩٩٦/٢/٧ المقدم من سعادة النائب توجان فيصل حول فقدان سبيكة ذهبية في جمرك مطار الملكة علياء الدولي تعود للمواطن العراقي عماد علي حسين.

ارجو ان اعلمكم انه قد تم احالة الموضوع لعطوفة النائب العام/ عمان لاتخاذ الاجراءات القانونية للكشف عن المسؤول او المسؤولين عن فقدان السبيكة الذهبية وذلك بموجب كتابي رقم ٢٧٨٦/٦/٢/١٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/١٦.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مروان عوض

وزير المالية – الجمارك

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الجمارك

الرقم : ١٨١٣٣/٩٦/٧٥/٧/٧

التاريخ ١٩٩٦/٣/٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣٣٣/٢٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١١ ومرفقه صورة عن السؤال رقم ١١٥ تاريخ ١٩٩٦/٢/٧ المقدم من سعادة النائب توجان فيصل حول فقدان سبيكة ذهبية في جمرك المطار تعود للمواطن العراقي عماد علي حسين.

ارجو ان ابين لمعاليكم مايلي:–

١ – بتاريخ ١٩٩٥/١٢/٢١ ضبط بحوزة المذكور اعلاه سبعة سبائك ذهبية اثناء محاولة تهريبها من البلاد عن طريق المطار حيث كانت مخبأة داخل الاحذية التي ينتعلها المذكور وشقيقه وابناء شقيقه.

٢ – تم حجز الكمية بحضور المذكورين اعلاه ووضعت داخل كيس وضربت بالرصاص الجمركي ثم حفظت داخل القاصة الحديدية للمركز.

٣ – اثناء عملية اعادة الذهب للمذكور تبين ان الكيس والرصاص سليمين الا ان هناك سبيكة واحدة نقص الامر الذي يولد الشك بان هناك خطأ في عملية الحجز اصلاً.

٤ – تم تشكيل هيئة تحقيق من اثنين من المدعين العامين بدائرة الجمارك للتحقيق بالموضوع وبنتيجة التحقيق لم تتمكن الهيئة من حصر التهمة بشخص او جهة محددة وذلك لاحتمال وجود خطا في عملية الحجز ولتناوب عدد كثير من الموظفين على مفتاح القاصة اضافة لضبط سبيكة اخرى بحوزة شقيق المذكور وكانت هذه السبيكة مسكوبة مجدداً في عمان.

٥ – وفي ضوء الوقائع اعلاه فقد تقرر تشكيل هيئة تحقيق مشتركة من الجمارك وديوان المحاسبة وديوان الرقابة والتفتيش حيث ستقوم الهيئة بالتحقيق مع كامل الاطراف وتقديم التقرير اللازم.

بناء على ما تقدم ارجو معاليكم التكرم بالاطلاع والعلم وساوافي معاليكم بالاجابة على السوال المشار اليه عند استكمال التحقيق.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وزير المالية – الجمارك

معالي رئيس المجلس:

الزميلة توجان غير موجودة.

السوال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٥ . كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (٦٨٧٣) تاريخ ١٩٩٦/٦/١٧ جواباً على السؤال رقم (١٨٧) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٠٢٣/٣١/١٦/٣

التاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٧) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

تاريخ : ١٢/ذو القعدة/ ١٤٠٦هـ

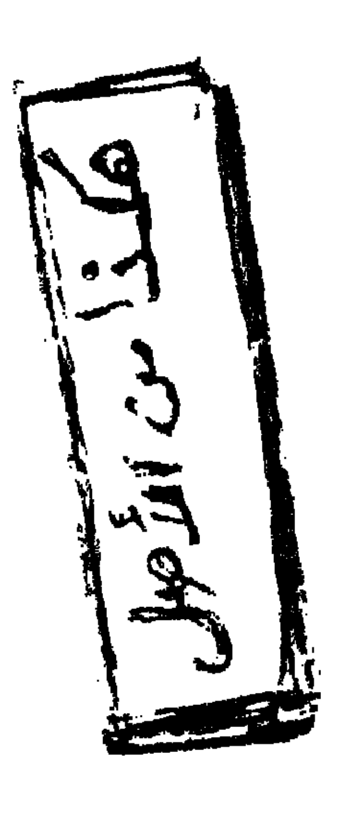
الموافق : ١٩٩٦/٣/٣١م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١٨٧

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الاوقاف المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.



نص السؤال:

١ – كيف تتم اجـراءات تشـكيل لجـان جمـع التبرعات للمساجد ولجان الرعاية لها؟

٢ – ماهي شروط العضوية في هذه اللجان؟

٣ – متى تم طلب تشـكيل لجنـة الرعايـة التابعـة لمسجد تميم الداري في مخيم سوف، في محافظة جرش وماهي الموانع القانونيـة فـي تشـكيل هـذه اللجنة؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

سليمان السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الرقم : ٦٨٧٣/٢١/١/١

التاريخ ١٤١٧/٢/١هـ

الموافق ١٩٩٦/٦/١٧م

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشـارة الـى كتـاب معـاليكم رقـم (١٠٢٣) تـاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠م المرفق معه السؤال رقم (١٨٧) المقدم من سعادة النائب سليمان سلامه السعد.

ارجـو ان ابيـن لمعـاليكم بـان تشـكيل لجـان بنـاء المساجد يتم وفق احكام نظام الاوقاف رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته حيث نصت المـادة (١٨) (ويشكل الوزير بناء على تنسيب مديـر الاوقـاف المختص لجنة لكـل مسجد يتم انشاؤه بمقتضـى احكام هذا النظـام علـى ان لا يقـل عـدد اعضـاء اللجنة مع رئيسها عن خمسة اشخاص، ولا يزيـد علـى خمسـة عشـر شـخصاً ويسـمي الوزيـر مـن بينهم رئيساً للجنة ونائباً له واميناً للصندوق، كمـا ان المادة (١٠) من تعليمات بناء المساجد ودور القـرآن الكريـم وملحقاتهـا الصـادرة عـن مجلـس الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية (يراعي عند تشكيل لجنة المسجد مايلي:-

١ . ان يكون اعضاء اللجنة ممن يتمتعون بالثقـة والرضى من اهل الحي وان يؤخذ بعين الاعتبار التمثيل الموسع لجميع الفئات مـن اهـل الحـي او القرية التي سيقام فيها المسجد.

٢ – ان يكـون العضـو حسـن السـيرة والسـلوك غير محكوم بجناية او جنحه مخلة بالشرف.

امـا بالنسـبة للجـان رعايـة شـؤون المسـاجد فيتـم تشكيلها بموجب المادة (١٣) من نظـام الاوقـاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (١٤٢) لسنة ١٩٦٦ المعدلـة وتعليمـات لجـان رعايـة شـؤون المسـاجد رقـم (٧) لسـنة ١٩٩٤ الصـادرة عـن مجلس الاوقاف والشؤون والمقدسـات الاسـلامية حيث نصت المادة (٤) منها:-

أ – تشكل اللجنة بقـرار مـن الوزيـر بنـاء علـى تنسيب مدير الاوقاف المختـص علـى ان لا يقـل عدد اعضائها عن خمسة ولا يزيـد علـى خمسـة عشـر شـخصاً ويسـمى مـن بينهـم رئيـس اللجنـة وامين الصندوق.

ب – يكون امـام المسـجد نائبـاً للرئيس ومقـرراً للجنة، وعند عدم وجود امام للمسجد. يحدد عنـد

تشكيل اللجنة نائباً للرئيس ومقـرراً لحيـن تعييـن امام للمسجد.

جـ – يراعى عند تشكيل اللجنة التمثيـل الموسـع لجميع فئات المصلين في المسجد.

د – تجتمع اللجنة بدعـوة مـن رئيسـها او نائبـه فـي حـال غيابـه، ويكـون اجتماعهـا قانونيـاً اذا حضرتـه الاكثريـة، علـى ان يكـون مـن بينهـم الرئيس او نائبه في حال غيابـه وتتخـذ قراراتهـا بأكثريـة الاصـوات، وعنـد تسـاوي الاصـوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

هـ – تكـون مـدة اللجنـة والعضويـة فيهـا سنتين قابلة للتجديد بقرار من الوزير بناء علـى تنسيب مدير الاوقاف.

و – تخضـع قـرارات اللجنـة لتصديـق مديـر الاوقـاف عليهـا ولـه حق الاعـتراض او طلـب التعديل او التصحيح او الالغاء ولا يجوز تنفيذهـا الا بعد المصادقة عليها.

ز – للوزير ببناء علـى تنسيب مديـر الاوقـاف حل اللجنة او اعفاء أي عضو من اعضائها.

اما بالنسبة لموضوع تشكيل لجنة رعاية لمسـجد تميم الداري/ مخيم سوف في محافظة جرش فقد تم تشكيل اللجنة بموجب كتاب عطوفة امين عـام الـــوزارة رقـــم ٦٠٠٨/٢٤/١/٣ تـــاريخ ١٩٩٦/٥/٢٧ المربوط طيه صورة عنه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الدكتور عبدالسلام العبادي

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ سليمان السعد.

السيد سليمان السعد:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس حضرات النواب المحترمين

اشكر معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية على الرد الوارد في كتابه المشار اليـه ولي على رد معاليه الملاحظات التالية:-

اولا :- الاطـلاع علـى المـادة (١٨) مـن نظـام الاوقـاف رقـم (١٤٢) لعـام ١٩٦٦ يتبيـن لنـا ان تشـكيل لجـان التبرعـات لبنـاء المسـاجد مـن صلاحيات وزير الاوقاف لا غير وهذا الامر مـا يـزال نظريـاً اذ ان القـرار الاول يصـدر عـن الحاكم الاداري في المنطقة وبعد ان تتم الموافقـة من قبل الحاكم الاداري يتم ارسال الكتـاب الـى مدير الاوقاف المختص ويقوم هذا المدير بـدوره برفع الكتاب كما جاء الى وزارة الاوقاف ثم تتـم موافقة معالي وزير الاوقـاف بنـاءً علـى الكتـاب الوارد اليه.

ويتبين لنا ايضاً من خـلال هذه الاجراءات انهـا روتينيـة وطويلـة وبـدون مـبرر قـانوني واطـالب وزارة الاوقــاف ان تتدخـل لاختصـار هـــذه الاجراءات، حيث انها الحقت بكثير مـن اعضـاء اللجـان. العـاملين فـي جمـع التبرعـات اضـراراً نفسية كثيرة واخرت العمل فـي بنـاء المسـاجد لا سيما وانه عمل خيري يجب حث الناس عليـه لا ان نضع العراقيل امامه.

ثانياً : ان من شروط اعضاء هذه اللجان كما ورد في المادة (١٠) من تعليمات المساجد ودور القران الكريم ان يكون عضو اللجنة المقترحة حسن السيرة والسلوك وغير محكوم عليه بجناية تخله بالشرف وانا مع هذا الشرط جملة وتفصيلاً ولكنني أسال معالي وزير الاوقاف. من هي الجهة المخولة بذلك أليست هي دائرة التحقيقات والبحث الجنائي؟ فلماذا لا تقوم الوزارة ممثلة بمدراء الاوقاف في المناطق بمخاطبة هذه الدوائر مباشرة، اختصاراً للطريق؟ ولماذا يقوم الحاكم الاداري في المنطقة المختصة بمخاطبة الدوائر الامنية الاخرى التي ليس لها اختصاصي في هذا الموضوع؟ ولماذا يعطي الحاكم الاداري نفسه حق الموافقة على اللجان، ويرفع مدير الاوقاف المختص كتاب الموافقة على اللجنة الى الوزارة لاقرار كتاب المحافظ كما جاء، كما حصل في لجنة المسجد الحميدي ومسجد سوف القديم ومسجد تميم الداري في محافظة جرش.

٣ - ان المواطنين ومن خلال ما بينت لكم ايها الاخوة ممتعظون من مماطلة الحكام الاداريين في الموافقة على لجان التبرعات للمساجد، حيث يقومون بشطب كثير من اعضاء اللجان المقترحة دون ابداء الاسباب ودون بيان رأي التحقيقات الجزائية، ومن هؤلاء من هم في سلك الوظيفة، وما دام الموظف لا يزال على رأس عملة فلا مبرر لشطبه في اللجنة لانه ان كان هناك ما يمس بشرفه وأمانته كان من الاولى ان يطلب الحكام الاداريون فصلهم من وظائفهم. لان القانون يمنع هؤلاء من الوظيفة اصلاً، ولكن حقيقة الامر غير ذلك حيث ان الحكام الاداريين مع اجهزتهم الامنية العاملة معهم تنظر الى توجه عضو اللجنة السياسي قبل النظر في امانته وشرفه كما حصل مع بعض موظفي الاوقاف في لجنة مسجد ظهر السرو في محافظة جرش قبل مدة وجيزة.

٤ - كما ان بعض هؤلاء المسؤولين يماطلون في الموافقة على لجان جمع التبرعات لهذه المساجد، وخذوا مثلاً على ذلك وهو محل السؤال الموجه الى معاليه، قام مدير اوقاف جرش بمخاطبة عطوفة محافظ جرش للموافقة على تشكيل لجنة رعاية لمسجد تميم الداري في مخيم سوف بتاريخ ١٩٩٥/١٠/١٤ فجاءت موافقة عطوفة محافظ جرش على الكتاب المذكور بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢٣م تاخر الكتاب سبعة اشهر بعد ان شطب من اراد شطبه من اعضاء اللجنة بدون بيان الاسباب ثم رفع الكتاب الى وزارة الاوقاف بعد ذلك فجاءت موافقة عطوفة امين عام وزارة الاوقاف بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢٧م.

فهل بعد هذه المماطلة من مماطلة؛ وهل بعد هذا الروتين من روتين اقول؛ يكفي ان حكومتنا لا تضع في موازنتها اية مبالغ مالية لدعم بناء هذه المساجد في بلدنا فهل يقبل منها بعد ذلك ممثلة باكثر من جهة رسمية ان تعرقل عمل الخير في بناء المساجد.

وشكراً

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي وزير الاوقاف.

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

بما يتعلق بما تفضل به سعادة النائب اولاً اشكر هذه الغيرة وهذا الحماس وهذا الاندفاع في موضوع بناء المساجد لسعادته وخاصة وانه يعرف كثير من الامور في هذا المجال، تفضل وقال ان هذا عمل خيري، اظن ان الكل حريص على ان يكون هذا العمل الخيري مقصود منه أي عمل آخر خارج خدمة بناء المساجد والحرص على رعايتها وعندما تقوم الوزارة بالتدقيق على اعضاء اللجان فهي تريد ان تطبق النظام والقانون لانه كما تفضل سعادة النائب واشار هنالك نص واضح في النظام يطلب من وزارة الاوقاف ان تتأكد من حسن سير سلوك هؤلاء الذين يتقدمون لهذا العمل الخيري النبيل ومن حق الوزارة بالواقع ان تستوثق من هذه النقطة بكل طريق تراه ممكناً وفق القوانين والانظمة لكن القرار في النهاية لهذه الوزارة وهي التي تأخذ القرار وكثيراً ما كان هنالك معلومات مع بعض اللجان جاءت بعد موافقة ليست فقط الحاكم الاداري ايضاً والتحقيقات الجنائية ولكن لان الوزارة حصلت على هذه المعلومات من مصادر اخرى موثوقة كأن يأتي بعض الاشخاص ويبلغ عن بعض الاشخاص باعمال مريبة او سيئة وبالتالي يستبعدون من اللجان نريد ان يتمخض هذا العمل الخير النبيل الذي هو اعمار بيوت الله عن كل دافع يمسه من قريب او من بعيد واظن ان أي شخص ينظر في رحاب مملكتنا الحبيبة يلاحظ حجم اعمار المساجد وبناءه والذي تقوم به اللجان والمحسنون والذي يجد كل رعاية وعناية من جميع مسؤولين هذا البلد من قيادته الهاشمية الى اصغر عامل في وزارة الاوقاف اظن ان هذه القضية محل اعتزاز ليس على مستوى الاردن فقط انما على مستوى العالم الاسلامي كله وربى بلادنا وجبالها ووديانها تشهد بذلك اما فيما يتعلق بالاجراءات احب ان اشير الى الاخ الكريم حتى بعد تشكيل اللجان نقوم بحل بعضها ونقوم بمحاسبة بعض الافراد لان المحاسبة يجب ان تكون محاسبة مستمرة وطويلة ليظل هذا المعنى الجميل محافظاً عليه وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

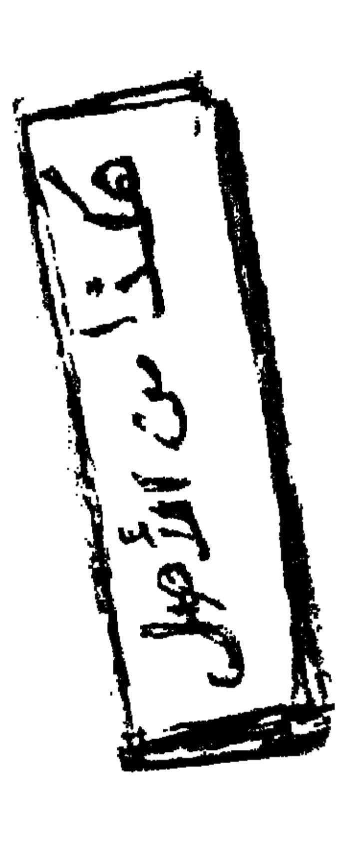
شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٦ - كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم (٣٨٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٦/١٥، جواباً على السؤال رقم (٢٠٦) والمقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية



مجلس النواب

الرقم : ٣/١٦/٣٢/١٣٩٧

التاريخ ٣/٦/١٩٩٦

معالي وزير الصناعة والتجارة

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٠٦) تاريخ ١٥/٥/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٠٦

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الصناعة والتجارة المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال :

ارجو تزويدي بصورة عن عقد تعيين مدير التطوير الأداري والرقابة الداخلية ومؤهلاته وخبراته، واين كان يعمل قبل تعيينه بوزارتكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الصناعة والتجارة

عمان

الرقم : ٢/٢/١٢/٣٨٨٩

التاريخ ١٥/٦/١٩٩٦

الموافق : ٢٩/١/١٤١٧هـ

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣/١٦/٣٢/١٣٩٧ تاريخ ٣/٦/١٩٩٦ ومرفقه صورة عن السؤال رقم (٢٠٦) تاريخ ١٥/٥/١٩٩٦ والمقدم عن سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

ارفق لمعاليكم طياً صورة عن عقد تعيين السيد عبدالحفيظ احمد العجلوني مدير التطوير الاداري والرقابة الداخلية في هذه الوزارة علماً بانه حاصل على بكالوريوس في التجارة/ محاسبة من الجامعة الاردنية لعام ١٩٧٨ وارفق طياً ملخصاً لسيرته الذاتية.

مع الاحترام،،،

وزير الصناعة والتجارة

المهندس علي ابو الراغب

السيرة الذاتية

الأسم	تاريخ الميلاد	مكانها	الحالة الأجتماعية	الهاتف	مكان السكن الحالي	المؤهل العلمي
عبد الحفيظ احمد سعيد العجلوني	١٩٥٦/٣/١٦	أربد	متزوج	٦٩٦٦٩٦	ضاحية الرشيد خلف مدارس المنهل العالمية	بكالوريوس محاسبة من الجامعة الأردنية لعام ١٩٧٨.

الخبرات العلمية

اسم المؤسسة التي عمل بها	الفترة من	الفترة الى	الوظيفة التي شغلها
طلال ابو غزالة وشركاه/محاسبون قانونيون	١٩٧٨	١٩٨٠	مساعد مدقق حسابات رئيس
مؤسسة اسيليا للمشاريع/مؤسسة قابضة	١٩٨٠	١٩٨٤	مدير مالي
شاعر وشركاه/محاسبون قانونيون	١٩٨٥	١٩٨٧	مدقق حسابات رئيسي
مؤسسة الأتصالات السلكية واللاسلكية	١٩٨٧	١٩٩٣	مدير دائرة التدقيق الداخلي
صندوق التنمية والتشغيل	١٩٩٣	١٩٩٥	مدير الدائرة المالية والأدارية
وزارة الصناعة والتجارة	١٩٩٥	لغاية تاريخه	مدير دائرة التطوير الأداري والرقابة الداخلية

علما بأن آخر راتب اجمالي تقاضاه لدى صندوق التنمية والتشغيل بلغ حوالي (١٠٠٠) ألف دينار. مرفقا بطيه كشفا بها وصورا عن عقد استخدامه في الوزارة وموافقة دولة رئيس الوزراء على ذلك.

رئاسة الوزراء

الرقم ٣١/٥/١/١٦١٦
التاريخ ١٥/١٠/١٤١٦
الموافق ٥/٣/١٩٩٦

معالي وزير الصناعة والتجارة

اشير الى كتابكم رقم ٢/٢/٥٦٨/١ تاريخ ١٩٩٦/١/٢٢٠.

بناء على تنسيب معاليكم، اوافق - بالاستناد لاحكام المادة (٣٧) من نظام الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٨ - على تعديل راتب الموظف في ملاك وزارة الصناعة والتجارة السيد عبد الحفيظ العجلوني الذي يعمل بموجب عقد استخدام ليصبح (٦٠٠) ستمائة دينار شاملاً جميع العلاوات المقررة اعتبارا من ١٩٩٦/٣/١

واقبلوا فائق الاحترام.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

ديوان الخدمة المدنية

دائرة ...وزارة الصناعة والتجارة...........................

عقد إستخدام

منظم بموجب نظام الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٨

الفريق الأول :... معالي وزير الصناعة والتجارة : المهندس علي ابوالراغب ....

الفريق الثاني :............ عبدالحفيظ احمد العجلوني ....

جنسيته : أردني ....

عنوانه :............عمان............

استناداً إلى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به في المملكة الأردنية الهاشمية، المتعلقة باستخدام الموظفين بعقود، فقد اتفق الفريقان المشار إليهما أعلاه على ما يلي:.

المادة (١) : يوافق الفريق الأول على استخدام الفريق الثاني في وزارة / ~~الدائرة/ المؤسسة~~ الصناعة والتجارة........ ليعمل فيها بوظيفة مدير التطوير الاداري والرقابة الداخلية

المادة (٢) : مدة هذا العقد سنة واحدة من ١٩٩٦/٣/١ .... تبدأ من التاريخ المحدد فيه لذلك، ولا يجوز تجديده أو اعتباره مجدداً إلا خطياً بتوقيع الفريقين، وذلك بالرغم مما هو منصوص عليه في أي تشريع آخر.

المادة (٣) : لا تعتبر خدمات الفريق الثاني بموجب هذا العقد مقبولة للتقاعد أو خاضعة له بمقتضى أي تشريع معمول به وتتعلق أحكامه بتقاعد موظفي الحكومة، إلا إذا تضمن هذا العقد شرطاً يقضي باعتبار خدمات الفريق الثاني بموجبه خاضعة للتقاعد.

المادة (٤) : تسري على الفريق الثاني جميع التشريعات والتعليمات والقرارات المتعلقة بالخدمة المدنية في الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة، وذلك فيما يتعلق فيها بالأمور الإدارية والمسلكية، ويترتب على الفريق الثاني التقيد بها والعمل بموجبها إلى المدى الذي تنطبق عليه، ولا تتعارض مع أحكام هذا العقد والشروط المنصوص عليها فيه.

المادة (٥) : يدفع للفريق الثاني راتباً ~~أساسياً~~ شهرياً مقداره (٦٠٠) ديناراً بالإضافة إلى منحه العلاوات والبدلات التالية:. شاملا جميع العلاوات المقرره يتقاضاه من مخصصات الماده (١٠٣/٢) فصل ٥٠ وذلك بموجب موافقة دولة رئيس الوزراء الافخم رقم ١٦١٦/١/٥/٣١ تاريخ ١٩٩٦/٣/٥

أ. .... ( ) ديناراً

ب. .... ( ) ديناراً

جـ. .... ( ) ديناراً

د. .... ( ) ديناراً

هـ. .... ( ) ديناراً

و. .... ( ) ديناراً

المادة (٦) : أ. يمنح الفريق الثاني الإجازات التالية وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به:.

١. إجازة سنوية عادية تعادل مدة الإجازة السنوية التي يستحقها الموظف المماثل له في الراتب الأساسي بمقتضى نظام الخدمة المدنية. ثلاثون يوما.

٢. إجازة عرضية لا تزيد مدتها على (١٤) يوماً في السنة.

٣. الإجازات المرضية.

٤. إجازة الحج.

٥. إجازة الأمومة للموظفة.

٦. الإجازة الدراسية

٧. الإجازة دون راتب وعلاوات

ب. يدفع للفريق الثاني بدل يعادل مجموع رواتبه وعلاواته عن مدة الإجازة السنوية التي كان يستحقها عند انتهاء خدمته بغير العزل أو فقد الوظيفة.

المادة (٧) : تطبق على الفريق الثاني خلال مدة سريان هذا العقد التشريعات التالية المعمول بها، والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها:.

١. نظام الانتقال والسفر.

٢. نظام التأمين الصحي المدني.

٣. قانون الضمان الاجتماعي.

المادة (٨) : للفريق الأول نقل الفريق الثاني إلى أي وظيفة أخرى في الوزارة أو الدائرة أو المؤسسة نفسها، أو انتدابه إليها، أو تكليفه بأي عمل منفرد أو إضافي فيها، دون أن يكون للفريق الثاني أي حق في الاعتراض على ذلك أو عدم القيام بتنفيذ القرار الخاص بذلك.

المادة (٩) : يجوز نقل الفريق الثاني إلى أي وزارة أو دائرة أو مؤسسة أخرى، للقيام بأعباء أي وظيفة فيها تتناسب مع مؤهلاته واختصاصه وخبرته، وذلك وفقاً لأحكام النقل في نظام الخدمة المدنية المعمول به.

المادة (١٠): إذا استنكف الفريق الثاني عن تنفيذ هذا العقد بعد التوقيع عليه، أو تخلف عن العمل الذي كلف به، واستمر إستنكافه أو تخلفه عن العمل لمدة عشرة أيام متصلة دون أن يبين سبباً أو عذراً مشروعاً يقبل به الفريق الأول، فيعتبر الفريق الثاني فاقداً لوظيفته كما يعتبر هذا العقد منتهياً حكماً من تاريخ الاستنكاف أو التخلف عن العمل.

المادة (١١): إذا ارتكب الفريق الثاني أي فعل من الأفعال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (١٣٢) من نظام الخدمة المدنية أو أي نظام آخر يعدله، أو يحل محله فتطبق عليه الإجراءات التأديبية المنصوص عليها في ذلك النظام، ويخضع للعقوبات التأديبية المبينة فيه، باستثناء عقوبة تنزيل الدرجة، ويحال للمجلس التأديبي المختص بالموظف المماثل له في الراتب الأساسي.

المادة (١٢): إذا أكمل الفريق الثاني الستين من عمره خلال سنة العقد، فيستمر في العمل حتى نهاية سنة هذا العقد، ويجوز تجديد التعاقد معه سنة فسنة، أو لأي جزء من السنة وللمدة التي يوافق عليها رئيس الوزراء، إذا كانت مؤهلات الفريق الثاني واختصاصه وخبراته تبرر ذلك.

المادة (١٣): تحدد الإجراءات التي يجوز أو يجب اتخاذها بحق الفريق الثاني بمقتضى أحكام التشريعات المعمول بها بصفته موظفاً، وفقاً للإجراءات ذاتها التي يجوز أو يجب اتخاذها بحق الموظف المماثل له في الراتب الأساسي وإذا كان الفريق الثاني يتقاضى مبلغاً شاملاً للراتب الأساسي والعلاوات فيعتبر راتبه الأساسي هذا وفقاً لما يستحقه بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

المادة (١٤): أ ـ مع مراعاة الحالات والأسباب الأخرى التي ينتهي بها هذا العقد أو يعتبر مفسوخاً بموجبها فإن هذا العقد يعتبر منتهياً في أي من الحالات التالية:

١. بفقد الفريق الثاني وظيفته بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.
٢. بالاستغناء عن خدمة الفريق الثاني أو بعزله من الوظيفة بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.
٣. بفقد الفريق الثاني الجنسية الأردنية أو تخليه عنها إذا كان أردنياً.
٤. بإلغاء الوظيفة أو الجهة التي عين فيها الفريق الثاني بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

ب ـ لا يستحق الفريق الثاني أية مكافأة أو تعويض أو أي مبلغ آخر إذا انتهى هذا العقد، أو اعتبر منتهياً في أي من الحالات أو الأسباب المنصوص عليها في البندين (١) و(٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة.

المادة (١٥): يعتبر أي تبليغ للفريق الثاني على عنوانه المدرج في هذا العقد تبليغاً قانونياً له، صحيحاً من جميع الوجوه، ولا يكون الفريق الأول مسؤولاً عن أي تغيير في ذلك العنوان أو تعديل عليه إذا لم يقم الفريق الثاني بتبليغه إليه فور وقوعه.

المادة (١٦): شروط إضافية أخرى (إن وجدت) على أن لا تتعارض مع التشريعات والتعليمات المتعلقة بالخدمة المدنية

....
....
....

وقع هذا العقد في وزارة الصناعة والتجارة من قبل الفريقين بتاريخ / ٣/ ١٩٩٦.

الفريق الثاني عبدالحفيظ احمد العجلوني ... الفريق الأول ~~معالي وزير الصناعة والتجارة~~

المهندس علي ابوالراغب

رئاسة الوزراء

الرقم ١٢٦٩٨/١/٥/٢١
التاريخ ١٤١٥/٧/٩
الموافق ١٩٩٤/١٢/٨

معالي وزير الصناعة والتجارة

الحاقا بكتابي رقم ١٢٣٥١/١/٥/٣١ تاريخ ١٩٩٤/١١/٣٠.

ورد بالكتاب المشار اليه تعيين السيد عبدالحفيظ العجلوني بموجب عقد وبراتب شهري مقداره اربعمائة وثلاثون دينارا سهوا والصحيح (٤٨٠) اربعمائة وثمانون دينارا شاملا جميع العلاوات المقررة.

أرجو اجراء اللازم على هذا الاساس.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم



ديـوان الخدمـة المدنيـة

دائرة ....وزارة الصناعة والتجـارة.......

....

عقد إستخدام

منظم بموجب نظام الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٨

الفريق الأول :.......معالي وزير الصناعة والتجارة.......

الفريق الثاني:.......السيد عبد الحفيظ احمد العجلوني.......

جنسيته : ....اردني.......

عنوانــه: ....عمـــان.......

إستناداً إلى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به في المملكة الأردنية الهاشمية، المتعلقة باستخدام الموظفين بعقود، فقد اتفق الفريقان المشار اليهما أعلاه على مايلي :ـ

المادة (١): يوافق الفريق الاول على اسـتـخدام الفريـق الثانـي فـي وزارة / الصناعة والتجارة ليعمل فيها بوظيفة مدير

المادة (٢): مـدة هذا العـقد ....سنـة....... تبـدأ من التـاريخ المحدد فيـه لذلك، ولا يجوز تجديده او إعتباره مجدداً إلاّ خطياً بتوقيع الفريقين، وذلك بالرغم مما هو منصوص عليه في اي تشريع اخر .

المادة (٣): لا تُعتبر خدمات الفريق الثاني بموجب هذاالعقد مقبولة للتقاعد او خاضعة له بمقتضى أي تشريع معمول به وتتعلق أحكامه بتقاعد موظفي الحكومة، إلاّ إذا تضمن هذا العقد شرطاً يقضي باعتبار خدمات الفريق الثاني بموجبه خاضعه للتقاعد .

المادة (٤): تعتبر الأشهر الثلاثة الأولى من بداية تعيين الفريق الثاني بموجب هذا العقد مدة تجربة له، وللفريق الأول إنهاء هذا العـقد خلال مـدة التـجربة هذه دون أن يكون ملزماً ببيـان الأسبـاب، أو يكون مسؤولاً في هذه الحالة عن دفع أي تعويض أو مكافاة للفريق الثاني .

ويُشترط في ذلك أن لا يخضع الفريق الثاني لأي مدة للتجربة فيما لو تم تجديد هذا العقد، أو مُدد العمل به بعد إنتهاء مدته الأصلية .

المادة (٥): تسري على الفريق الثاني جميع التشريعات والتعليمات والقرارات المتعلقة بالخدمة المدنية في الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة، وذلك فيما يتعلق فيها بالأمور الإدارية والمسلكية، ويترتب على الفريق الثاني التقيد بها والعمل بموجبها إلى المدى الذي تنطبق عليه، ولا تتعارض مع أحكام هذا العقد والشروط المنصوص عليها فيه .

المادة (٦): يدفع للفريق الثاني راتباً شهرياً مقداره (٤٨٠) ديناراً بالإضافة إلى منحه العلاوات والبدلات التالية :ـ اربعماية وثمانون دينـاراً شاملا كافة العلاوات المقررة يتقاضاه من مخصصات المادة (١٠٣/١) فصل ٥٠

أ ـ ( )ديناراً

ب ـ ( )ديناراً

جـ ـ ( )ديناراً

د ـ ( )ديناراً

هـ ـ ( )ديناراً

و ـ ( )ديناراً

المادة (٧): أ ـ يمنح الفريق الثاني الإجازات التالية وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به :ـ

١. إجازة سنوية عادية تعادل مدة الإجازة السنوية التي يستحقها الموظف المماثل له في الراتب الأساسي بمقتضى نظام الخدمة المدنية . ثلاثون يوماً

٢. إجازة عرضية لا تزيد مدتها على (١٤) يوماً في السنة .

٣. الإجازات المرضية .

٤. إجازة الحج .

٥. إجازة الأمومة للموظفة .

ب ـ يُدفع للفريق الثاني بدل يعادل مجموع رواتبه وعلاواته من مدة الإجازة السنوية التي كان يستحقها عند انتهاء خدمته بغير العزل أو فقد الوظيفة .

جـ ـ لا تمنح للفريق الثاني الإجازة الدراسية والإجازة دون راتب وعلاوات، ولا تسري عليه الأحكام الخاصة بهما في نظام الخدمة المدنية المعمول به .

المادة (٨) : أ ـ تُطبق على الفريق الثاني خلال مدة سريان هذا العقد التشريعات التالية المعمول بها، والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها :ـ

١. نظام الإنتقال والسفر .

٢. نظام التأمين الصحي المدني .

٣. قانون الضمان الإجتماعي .

ب ـ لا تسري على الفريق الثاني الأحكام الخاصة بالبعثات العلمية والدورات التدريبية المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية المعمول به، باستثناء الدورات التدريبية ، على أن تؤخذ موافقة رئيس الوزراء بناءً على تنسيب لجنة البعثات والدورات اذا كانت الدورة التدريبية ستتم خارج المملكة .

المادة (٩) : للفريق الأول نقل الفريق الثاني إلى أي وظيفة اخرى في الوزارة أوالدائرة أو المؤسسة نفسها، أو انتدابه اليها، أو تكليفه بأي عمل منفرد أو إضافي فيها، دون أن يكون للفريق الثاني أي حق في الإعتراض على ذلك أو عدم القيام بتنفيذ القرار الخاص بذلك .

المادة (١٠) : يجوز نقل الفريق الثاني إلى أي وزارة أو دائرة أو مؤسسة أخرى، للقيام بأعباء أي وظيفة فيها تتناسب مع مؤهلاته واختصاصه وخبرته، وذلك وفقاً لأحكام النقل في نظام الخدمة المدنية المعمول به.

المادة (١١) : لا يجوز إعارة أو إنتداب الفريق الثاني لأي جهة أخرى بموافقته أو طلبه أو بغير ذلك .

المادة (١٢) : إذا استنكف الفريق الثاني من تنفيذ هذا العقد بعد التوقيع عليه، أوتخلف عن العمل الذي كلف به، واستمر إستنكافه أو تخلفه عن العمل لمدة عشرة أيام متصلة دون أن يبين سبباً اوعذراً مشروعاً يقبل به الفريق الأول، فيعتبر الفريق الثاني فاقداً لوظيفته كما يعتبر هذا العقد منتهياً حكماً من تاريخ الإستنكاف أوالتخلف عن العمل .

المادة (١٣) : إذا ارتكب الفريق الثاني أي فعل من الأفعال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (١٣٢) من نظـ[illegible] الخدمة المدنية أو أي نظام اخر يعدله، أو يحل محله فتطبق عليه الإجراءات التأديبية المنصوص عليها في ذلك النظام، ويخضع للعقوبات التأديبية المبينة فيه، باستثناء عقوبة تنزيل الدرجة، ويحال للمجلس التأديبي المختص بالموظف المماثل له في الراتب الأساسي .

المادة (١٤) : أ ـ عند إحالة الفريق الثاني إلى المجلس التأديبي أو إلى أي سلطة قضائية يوقف عن العمل، ولا يدفع له أي جزء من راتبه وعلاواته خلال مدة ايقافه عن العمل .

ب ـ اذا كان الفريق الثاني موقوفا عن العمل ، ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته في حالة استمرار النظر في اجراءات الدعوى التأديبية لدى المجلس التأديبي، أو الإستمرار في اجراءات أي دعوى جزائية لدى أي محكمة، إلى ما بعد إنتهاء مدة هذا العقد .

المادة (١٥) : اذا أكمل الفريق الثاني الستين من عمره خلال سنة العقد، فيستمر في العمل حتى نهاية سنة هذا العقد، ويجوز تجديد التعاقد معه سنة فسنة، أو لأي جزء من السنة وللمدة التي يوافق عليها رئيس الوزراء اذا كانت مؤهلات الفريق الثاني واختصاصه وخبراته تبرر ذلك .

المادة (١٦) : اذا منح الفريق الثاني اجازة مرضية من قبل اللجنة الطبية الحكومية المختصة، أومددت هذه الإجازة وكانت ستمتد الى ما بعد التاريخ المحدد لانتهاء هذا العقد، فيعتبر مجدداً حكماً لسنة أخرى، ليعرض على اللجنة الطبية المختصة في التاريخ الذي قررته، ويعاد الى العمل اذا قررت انه قادر على القيام به بصورة طبيعية، واما اذا قررت اللجنة أنه غيرقادر على ذلك فيعتبر العقد منتهياً اعتباراً من التاريخ الذي قررت فيه اللجنة الطبية ذلك خلال السنة .

المادة (١٧) : للفريق الأول أن يُنهي خدمة الفريق الثاني في أي وقت بعد إنقضاء الاشهر الثلاثة الأولى من خدمته المنصوص عليها في المادة الرابعة من هذا العقد دون إشعار او إخطار سابق او بيان الأسباب لإنهاء عقده، على ان يُدفع له تعويضاً يعادل راتبه الأساسي عن ثلاثة أشهر اوالرواتب الأساسية عن المدة المتبقية من العقد أيهما أقل شريطة أن لايقل التعويض في أي حالة من الحالات عن راتبه الأساسي عن شهرين

المادة (١٨) : تحدد الإجراءات التي يجوز او يجب إتخاذها بحق الفريق الثاني بمقتضى احكام التشريعات المعمول بها بصفته موظفاً، وفقاً للإجراءات ذاتها التي يجوز أو يجب إتخاذها بحق الموظف المماثل له في الراتب الأساسي وإذا كان الفريق الثاني يتقاضى مبلغاً شاملاً للراتب الأساسي و العلاوات فيعتبر راتبه الأساسي هذا وفقاً لما يستحقه بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به .

المادة (١٩) : أ ـ مع مراعاة الحالات والاسباب الاخرى التي ينتهي بها هذا العقد أو يعتبر مفسوخاً بموجبها فان هذا العقد يعتبر منتهياً في أي من الحالات التالية :ـ

١. بفقد الفريق الثاني وظيفته بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

٢. بالإستغناء من خدمة الفريق الثاني اوبعزله من الوظيفة بمقتضى احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

٣. بفقد الفريق الثاني الجنسية الأردنية أوتخليه عنها اذا كان اردنياً .

٤. بالغاء الوظيفة أو الجهة التي عين فيها الفريق الثاني بمقتضى احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به .

ب ـ لا يستحق الفريق الثاني اية مكافأة او تعويض او أي مبلغ آخر اذا انتهى هذا العقد، أو اعتبر منتهياً في أي من الحالات أو الأسباب المنصوص عليها في البندين (١) و(٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة .

المادة (٢٠) :ـ يعتبر أي تبليغ للفريق الثاني على عنوانه المدرج في هذا العقد تبليغاً قانونياً له، صحيحاً من جميع الوجوه، ولا يكون الفريق الأول مسؤولاً عن أي تغيير في ذلك العنوان أو تعديل عليه اذا لم يقم الفريق الثاني بتبليغه اليه فور وقوعه .

المادة (٢١) : شروط إضافية أخرى (إن وجدت) على أن لا تتعارض مع التشريعات والتعليمات المتعلقة بالخدمة المدنية ...... يعتبر تاريخ ابتداء العقد من مباشرته العمل ويتقاضى راتبه وعلاواته من مخصصات المادة (١٠٣/١) فصل ٥٠ كما ورد بكتاب دولة رئيس الوزراء الافخم رقم ١٢٣٥١/١/٥/٣١ تاريخ ١٩٩٤/١١/٣٠ ......

وُقع هذا العقد في ......وزارة الصناعة والتجارة...... من قبل الفريقين بتاريخ ١ /١٢/ ١٩٩٤ .

الفريق الثاني	الفريق الأول
عبد الحفيظ احمد العجلوني	وزير الصناعة والتجـــــارة
	الدكتورة ريما خلف الهنيدي

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ فواز الزعبي.

السيد فواز الزعبي:

شكراً معالي الرئيس.

اشكر معالي الزميل على رده وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٧ – كتاب معالي وزير الصحة رقم (١٢٧١) تاريخ ١٩٩٦/٤/٦، جواباً على السؤال (١٥٨) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٦٧٤/٣٠/١٦/٣

التاريخ ١٩٩٦/٣/٢٤

معالي وزير الصحة

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٥٨) تاريخ ١٩٩٦/٣/١٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه غمارين.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

ارجو توجيه السؤال التالي لمعالي وزير الصحة.

ماهو مصير شحنة الفاصوليا الناشفة التي وصلت ميناء العقبة مؤخراً وتم التحفظ عليها بسبب عدم صلاحيتها للاستهلاك البشري من قبل وزارة الصحة؟

راجياً الاجابة ضمن المدة القانونية.

وشكراً،،

النائب الدكتور نزيه العمارين

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ص غ ٦٢٧١/٣٢/٢٨

تاريخ : ١٩٩٦/٤/٦

وزارة الصحة

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد،،

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٦٧٤/٣٠/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٤ حول السؤال رقم (١٥٨) تاريخ ١٩٩٦/٣/١٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

ارجو العلم بانه قد ورد (١٩) ارسالية فاصوليا منذ ١٩٩٥/١/١ وحتى ١٩٩٦/٢/٢٥ عن طريق جمرك العقبة وكانت جميعها صالحة للاستهلاك البشري.

كما ارجو التلطف والايعاز لسعادة النائب

الدكتور نزيه عمارين بيان رقم المعاملة الجمركية وتاريخها وصاحبها حتى نتمكن من الاجابة على سؤاله.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وزير الصحة

الدكتور عارف البطاينـــــه

معالي رئيس المجلس:

الدكتور نزيه عمارين.

الدكتور نزيه عمارين:

شكراً معالي الرئيس.

اكتفي برد معالي الوزير وشكرا.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٨ – كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (٤٠٣٦) تاريخ ١٩٩٦/٤/٣، جواباً على السؤال رقم (١٤١) المقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٥٠٦/٢٩/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٣/٩

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٤١) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢ المقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبوا الاحترام،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: الاسئلة

رقم السؤال: ١٤١

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الاوقاف للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال:–

يوجد العديد من المساجد وخاصة في المناطق الريفية بدون أئمة ووعاظ ومرشدين رغم وجود العديد من حملة الشهادات في العلوم الشرعية العاطلين عن العمل، ماهي خطة الوزارة من اجل تأمين المساجد بالائمة والوعاظ، خاصة في ظل الحاجة الماسة لوجود مثل هؤلاء الاشخاص المؤهلين.

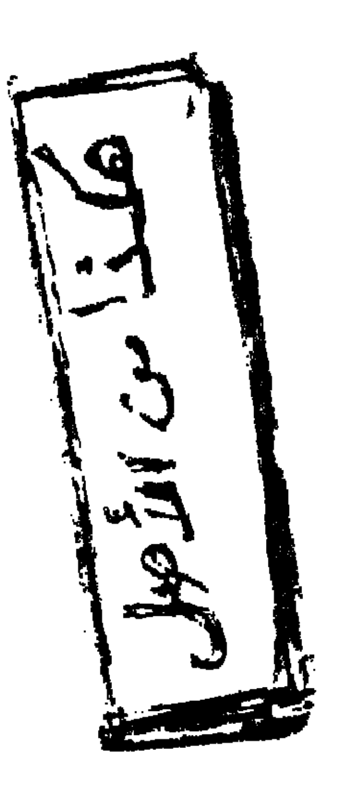
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب علي الشطي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية



الرقم : ٤٠٣٦/٢١/١/١
التاريخ : ١٤١٦/١١/١٥هـ
الموافق : ١٩٩٦/٤/٣م.

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٥٠٩/٣١٦١٢٩ تاريخ ١٩٩٦/٣/٩ والمرفق معه السؤال رقم (١٤١) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢ والمقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

ارجو ان اعلم سعادة النائب المحترم بان عدداً كبيراً من المساجد في المملكة تعاني من نقص في الموظفين العاملين فيها وان الوزارة قد وضعت خطة لمعالجة هذه المشكلة من خلال الاجراءات التالية:-

١ . تم احداث (٣٠٠) وظيفة في جدول تشكيلات الوظائف لعام ١٩٩٦ وملحق عام ١٩٩٥ وسوف تعطى الاولوية للمساجد الخالية من الموظفين.

٢ . تكليف بعض الائمة المتقاعدين العسكريين والمدنيين بالامامة مقابل مكافأة شهرية على حساب صندوق الدعوة.

٣ . تكليف اشخاص مؤهلين للامامة في مساجد مقابل الانتفاع بالسكن التابع للمسجد المخصص للامام.

٤ . ان الوزارة تحرص على تعيين حملة المؤهلات الشرعية، الا انه يلاحظ عزوف عدد كبير منهم عن قبول العمل بوظيفة امام مسجد وسوف تسعى الوزارة بالتعاون مع ديوان الخدمة المدنية لتعبئة الشواغر التي تم احداثها من حملة المؤهلات الشرعية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الدكتور عبدالسلام العبادي

معالي رئيس المجلس:

الزميل علي الشطي

السيد علي الشطي:

شكراً معالي الرئيس

اود اولاً ان اشكر معالي وزير الاوقاف على اجابته وكما اشكر له جهوده الكريمة في خدمة بيوت الله، لكن لدي بعض التساؤلات والملاحظات التي استشفيتها من خلال اجابة معالي الوزير.

الملاحظة او التساؤل الاول هو ورد في طي الاجابة انه في بداية عام ١٩٩٦ اشارت الاجابة الى احداث (٣٠٠) وظيفة في جدول تشكيلات الوظائف لعام ١٩٩٦ وملحق عام ١٩٩٥ وهنا اود ان اسأل معالي الوزير هل تم تعبئة هذه الوظائف المستحدثة جميعها وهل كانت هذه الوظائف كافية لتغطية المساجد الخالية من الموظفين وكذلك سد النقص الحاصل والواضح في عدد الائمة والوعاظ.

الملاحظة الثانية ان موضوع تكليف اشخاص مؤهلين للامامة في مساجد مقابل الانتفاع بالسكن التابع للمسجد المخصص للامام لا يحقق الغرض المطلوب كون هذا التكليف غير ملزم للامام لاداء الصلوات الخمس وكذلك اداء صلاة الجمعة ومع الحاجة الماسة لمثل هذا التواجد بالنسبة للائمة المذكورين.

الملاحظة الثالثة بالرغم من الحديث عن عزوف عدد كبير من حملة المؤهلات الشرعية عن قبول العمل بوظيفة امام مسجد الا ان هنالك عدد لا بأس به من حملة المؤهلات الشرعية بانتظار العمل بهذه الوظيفة وغيرها ولم تتح لهم الفرصة حتى الان وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي وزير الاوقاف.

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية:

شكراً سيدي الرئيس.

حقيقة فيما يتعلق بموضوع حاجة المساجد الى ائمة وخدم كنت المحت في اكثر من اجابة على بعض الاستفسارات التي تقدم بها الاخوة السادة النواب نظراً لعملية الاعمار المتميزة التي اشرت اليها قبل قليل في مختلف محافظات المملكة هنالك اكثر من (١٥٠) مسجد يتم انجازها بحمد الله وفضله سنوياً وفي الخطة برمجة ومتابعة من الوزارة وهذا يتطلب باستمرار استحداثات كبيرة في الموازنة ومعلوم الحاجة الماسة لهذا الامر ومعلوم شح الموازنة في هذه القضية رغم الدعم المستمر من الحكومة الرشيدة لموازنة الوزارة فهو قد تم كما تعلمون جميعاً في ١٩٩٧ رصد (١٢) مليون دينار لدعم موازنة وزارة الأوقاف ولعل هي من الوزارات المحدودة التي تم استحداث شواغر في موازنتها في العام الماضي (١٥٠) والتي قبلها (١٥٠) وفي هذا العام سيستحدث (١٥٠) شاغر الوزارة امام هذا الضغط الكبير لديها خطة لحاجة هذه المساجد للائمة فلذلك لجأت لفكرة صندوق الدعوة وهي مؤسسة تتبع الوزارة ويجري من خلالها تعيين اعداد كبيرة من المتقاعدين للاستفادة من خبراتهم خاصة وان الوظائف وظائف دينية قضية العمر والمعرفة تتوافر في هذا السن بشكل جيد وبالتالي تسد حاجة المساجد بشكل مناسب، اما قضية الاستفادة من السكن فهذا امر في الواقع يدل على ان الوزارة تريد ان توفر للمصلين في المسجد شخص كفؤ وقادر بصرف النظر عن الوسيلة المستخدمة لذلك ما دام هذا الامر متاح ويوفر من العاملين في الدوائر الاخرى من المختصين في الشريعة فرصة تؤمن له سكن مقابل ان يقوم بهذا العمل، فهذا امر تشكر عليه الوزارة لا ان تسجل عليها بالتقصير خاصة وان هذه الزيادة الكبيرة في اعداد المساجد والحاجة الماسة لشواغر جديدة يتطلب مضاعفة موازنة الوزارة وهذا امر في الواقع ليس من السهل الوصول اليه في وقت محدود وفي خلال سنوات قليلة يجري زيادة الموازنة زيادة الحقيقة مضطردة ولكنها ايضاً معقولة ومقبولة امام التبعات والمسؤوليات الكبرى التي تحملها وزارات الدولة الكبرى ومسؤولياتها العديدة.

اما موضوع وجود شواغر الان او عدم وجود



شواغر في الواقع الوزارة جهدت على تعبئة جميع الشواغر في مختلف مناطق المملكة بعض المناطق تم استكمال الشواغر لان اجراءات التعيين تحتاج الى جهد والى اختيار وبعضها وهو القليل لم يتم استكمال بعض هذه الشواغر نرجو الله سبحانه وتعالى ان يتم في وقت قريب وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٩ . كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٣١٣) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢، جواباً على السؤال رقم (١٩٣) المقدم من معالي النائب السيد منصور بن طريف.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم: ١٠٤٥/٣١/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٩٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من معالي النائب المهندس منصور بن طريف.

ارجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال: ١٩٣

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي محافظ البنك المركزي المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال:-

قبل فترة كان تم الترخيص بتحويل شركات مالية/ عقارية الى بنوك تجارية:

فما هو عدد تلك الشركات التي تم الترخيص لها كبنوك تجارية وما هو اسم كل منها قبل وبعد تحويلها الى بنك تجاري.

كما آمل معلومات عن كل شركة من تلك الشركات تتضمن تاريخ تأسيس الشركة ومقدار راسمالها عند التأسيس واسماء اكبر عشرين مساهم في كل شركة ونسبة مساهمة كل واحد منهم في الشركة وكذلك تاريخ ترخيص كل شركة الى بنك تجاري وماهي نسبة مساهمة المذكورين في الشركة الجديدة (البنك التجاري) الذي آلت اليه الشركة المالية السابقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

منصور بن طريف

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

عمان

رقم : ٧٣١٣/١٩/٢

تاريخ : ١٩٩٦/٧/٢

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتابي معاليكم ذوات الارقام ١٠٢٥/٣١/١٦/٣، ١٠٤٥ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠ ومرفقيهما السؤال رقم (١٨٩) المقدم من سعادة النائب ذيب انيس والسؤال رقم (١٩٣) المقدم من معالي النائب منصور بن طريف تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ حول بيت الاستثمار الاسلامي (البنك الوطني الاسلامي) وتحويل الشركات المالية العقارية الى بنوك تجارية.

ارجو ان ارفق طياً كتاب معالي محافظ البنك المركزي رقم ١٠/٤/٦/١٨/١٥٠٦٤ تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٩ ومرفقه الاجابة على السؤالين المشار اليهما اعلاه، للتكرم بالاطلاع.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مروان عوض

وزير المالية

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم: ١٠/٤/٦/١٨/١٥٠٦٤

التاريخ: ١٤١٧/٢/١٣هـ

الموافق : ١٩٩٦/٦/٢٩م.

معالي وزير المالية الاكرم

عمان

بالاشارة الى كتاب معاليكم رقم (٤٨٠٧/١٩/٢) تاريخ ١٩٩٦/٥/٥، والمرفق بطيه كتابي معالي رئيس مجلس النواب بالانابة رقم ١٠٢٥/٣١/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠ ومرفقيهما السؤال رقم (١٨٩) المقدم من سعادة النائب ذيب انيس حول بيت الاستثمار الاسلامي والسؤال رقم (١٩٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من معالي النائب منصور بن طريف، حول تحويل الشركات المالية/ العقارية الى بنوك مرخصة، وارجو ان ارفق لمعاليكم اجابتنا على السؤالين المذكورين اعلاه كل على حده.

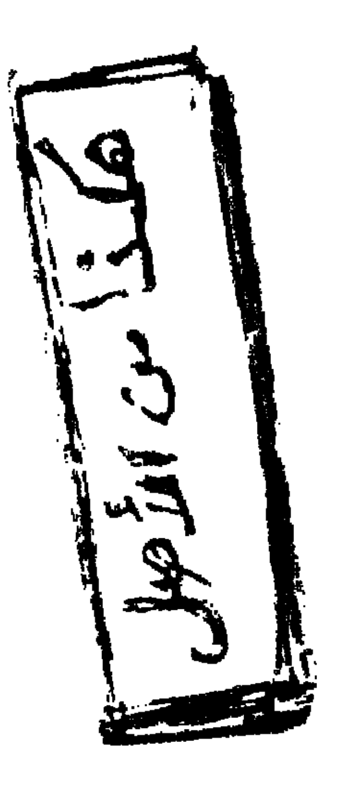
اما بخصوص الشق الثاني من سؤال معالي النائب منصور بن طريق، والخاص باسماء المساهمين ونسب مساهمتهم في الشركات المذكورة، فارجو اعلام معاليكم بان البنك المركزي الاردني لا يحتفظ عادة بكشوفات تبين اسماء مساهمي البنوك والشركات المالية والتي يمكن الحصول عليها من وزارة الصناعة والتجارة او سوق عمان المالي مباشرة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المحافظ

اجابة السؤال رقم (١٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من سعادة النائب ذيب انيس حول البنك الوطني الاسلامي تحت التصفية بيت الاستثمار الاسلامي سابقاً).

١ - في اواخر عام ١٩٨١ وافق البنك المركزي الاردني على تأسيس شركة بيت الاستثمار الاسلامي براسمال مدفوع قدره (٤) مليون دينار للعمل كشركة مالية استثمارية تتبع



في عقودها ومعاملاتها اسس واساليب الاقتصاد الاسلامي.

٢ – بعد تعثر شركة بيت الاستثمار الاسلامي وتحقيقها خسائر فاقت راسمالها، صدر قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم (٨٨/٢٠) تاريخ ١٩٨٨/١٢/٢٤ والقاضي بتشكيل شركة جديدة تمنح رخصة بنك تجاري يعمل على اساس الشريعة الاسلامية وبراسمال مقداره (٦) مليون دينار، تم زيادته لاحقاً ليصبح (٧) مليون دينار وفي هذا الاطار وبتاريخ ١٩٨٩/٤/١٩ تم تسجيل شركة البنك الوطني الاسلامي في سجل الشركات المساهمة العامة براسمال مقداره (٧) مليون دينار لممارسة اعماله ونشاطه المصرفي على الطريقة الاسلامية وليكون الخلف العام لبيت الاستثمار الاسلامي.

٣ – حصل البنك الوطني الاسلامي على حق الشروع بالعمل بتاريخ ١٩٨٩/٩/٩ وبعد فترة وجيزة من تاريخ مباشرته العمل تعثر البنك وتوقف عن ممارسة نشاطه واعماله المصرفية المعتاده، مما ادى الى صدور قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٩١/٢ تاريخ ١٩٩١/٢/٢٨ والذي يتضمن وضع البنك الوطني الاسلامي تحت التصفية اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار، وقد تضمن القرار المذكور الغاء ترخيص البنك الوطني الاسلامي وشطب حقوق مساهمي شركة بيت الاستثمار الاسلامي في البنك الوطني الاسلامي والبالغة (٥٧٩ر٤٧٢) دينار، وبموجب نفس القرار تم اعادة صافي حقوق باقي المساهمين اليهم وذلك بعد اطفاء الخسائر القليلة والتي تحققت عن الفترة الممتدة من تاريخ المباشرة باجراءات تأسيس البنك وحتى تاريخ الغاء ترخيصه.

٤ – وتجدر الاشارة الى ان لجنة تصفية البنك الوطني الاسلامي والتي تم تشكيلها بالاستناد الى قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٩١/٢ تاريخ ١٩٩١/٢/٢٨ لا زالت قائمة وتمارس اعمالها في تحصيل وتوثيق حقوق البنك لغاية تاريخه.

اجابة السؤال رقم (١٩٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من معالي النائب منصور بن طريف حول تحويل الشركات المالية/ العقارية الى بنوك استثمارية/ تجارية

ادرج بادناه الشركات المالية/ العقارية التي تم تحويلها الى بنوك مرخصة:–

١) أ – المؤسسة المالية العربية (الاردن):– شركة مالية تأسست بتاريخ ١٩٧٩/٢/٢٦ برأسمال قدره (١٢٥ر٢) مليون دينار.

ب – الشركة الوطنية للاعمار والتمويل:– شركة عقارية تأسست بتايخ ١٩٨٤/٢/٢٣ براسمال مقداره (٣) مليون دينار.

– تم دمج الشركتين اعلاه وتم اعادة هيكلة راسمال الشركة الناتجة عن الاندماج ليصبح (٢ر٧) مليون دينار مع تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك الاتحاد للادخار والاستثمار تاريخ ١٩٩١/٧/١.

٢) أ – شركة بيت التمويل الاردني للتنمية والاستثمار:– شركة مالية تأسست بتاريخ

١٩٨١/١٢/٣٠ براسمال مقداره (٦) مليون دينار.

ب – شركة داركو للاستثمار والاسكان:– شركة عقارية تاسست بتاريخ ١٩٨٢/١٠/٢٣ براسمال مقداره (٢) مليون دينار.

– تم دمج الشركتين اعلاه وتم اعادة هيكلة راسمال الشركة الناتجة ليصبح (١٠) مليون دينار مع تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك فيلادلفيا للاستثمار بتاريخ١٩٩٣/٣/١.

٣) شركة المؤسسة المالية العقارية/ ريفكو:–

– شركة عقارية تاسست لتمارس اعمال البنوك العقارية بقرار من رئاسة الوزراء بتاريخ ١٩٦٥/١٢/٣٠ براسمال مقداره (١٠٠) الف دينار اصبح فيما بعد (٢٠٠) الف دينار.

– بتاريخ ١٩٩٢/٧/٣٠ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك الشرق الاوسط للاستثمار وذلك بعد ان تمت اعادة هيكلة راسمالها ليصبح (٤) مليون دينار.

٤) شركة الاردن للاستثمار والتمويل:–

– شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢٢ براسمال مقداره (٦) مليون دينار دفع منه (٣) مليون دينار.

– بتاريخ ١٩٨٩/٧/٦ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم البنك الاردني للاستثمار والتمويل براسمال مقداره (٥ر٤) مليون دينار.

٥) الشركة الاردنية للاوراق المالية:–

– شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٥ براسمال مقداره (٢) مليون دينار.

– بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٢ تم تحويلها الى بنك تجاري تحت اسم بنك المؤسسة العربية المصرفية/ الاردن، وذلك بعد ان تم اعادة هيكلة راسمالها ليصبح (١٠) مليون دينار منه (٦) مليون دينار عبارة عن راسمال اجنبي يعود لبنك المؤسسة العربية المصرفية/ البحرين.

٦) الشركة الاهلية للاستثمارات المالية:–

– شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨١/١٠/٢٨ برأسمال مقداره (٢ر٣) مليون دينار.

– بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٢٣ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك الاعمال "بنك استثمار" وذلك بعد ان تم اعادة هيكلة راسمالها لتصبح (٤) مليون دينار.

– بتاريخ ١٩٩١/١١/٣ تم تحويل بنك الاعمال الى بنك تجاري براسمال مقداره (٥) مليون بعد قيامه بشراء موجودات ومطلوبات بنك الاعتماد والتجارة الدولي..

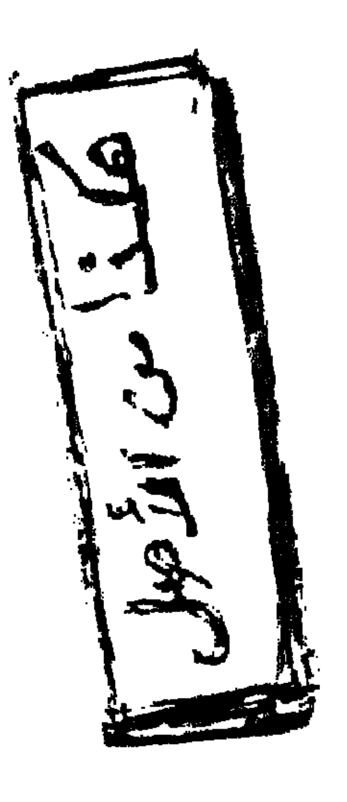
٧) شركة المال والائتمان:–

شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢٢ براسمال مقداره (٦) مليون دينار.

– تم دمج الشركة المذكورة مع الشركة الاردنية لتاجير الاليات والمعدات وتم اعادة هيكلة راسمال الشركة الناتجة عن الاندماج ليصبح (١٠) مليون دينار وبتاريخ ١٩٩٠/٧/٢٤ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك عمان للاستثمار.

معالي الرئيس المجلس:

الزميل منصور بن طريف.



السيد منصور بن طريف:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

معالي الرئيس/ الزملاء الكرام

كانت دراسات وتعليقات عديدة وذات مرجعية مالية قد تناولت موضوع الطريقة والاجراءات التي تم اعتمادها في السماح بانشاء البنوك التجارية والترخيص لشركات مالية - عقاريه وتحويلها الى بنوك تجارية كاملة وكانت هناك تساؤلات موضوعية حول المعايير والمنهجية المعتمدة وجديتها ومن ثم المواصفات والمؤهلات الاقتصادية - المالية التي تميزت بها تلك الشركات المحظوظة. ومن هنا جاء سؤالي بطلب معلومات ذات علاقة مباشرة للابعاد المختلفة لعملية التحويل والترخيص ولتكون الصورة بأوضح ما يكون. لقد اشتمل السؤال على طلب معلومات حول عدد الشركات التي تم تحويلها. وتاريخ تأسيس كل شركة. ومقدار راسمالها عند التأسيس الابتدائي واسماء كبار المساهمين العشرين في الشركة المالية العقارية البنك التجاري بعد ذلك، وتاريخ الترخيص بتحويل كل شركة منها الى بنك ما واسماء الشركات ثم اسماء البنوك فيما بعد.

ولا بد من التسجيل اولاً ان الاجابة جاءت ناقصة وقد اقتصرت على اجابة جزء فقط من السؤال اذ اغفلت لا بل تجاهلت مثلاً الاجابة على ذلك الجزء من السؤال المتعلق بطلب اسماء كبار المساهمين وحصة كل واحد منهم. ولا يعقل ان لا يكون لدى البنك المركزي ولا وزارة المالية أية سجلات تدل على ذلك، ولا يعقل كذلك ان لا يجد البنك المركزي ولا وزارة المالية اية وسيلة متاحة للاجابة على هذه المعلومات المطلوبة. ولا اخال مثل هذا الموقف الا متعمداً، لا بل فقد اكدت لي الاجابة المجزوءة ان انشاء البنوك كان وما زال خاضعاً لتوجهات ومداخلات واجراءات تحكمها الخطوط ليس غير وهي نفس القناعة التي كان اشارت اليها الدراسات من قبل، ونجد، وعلى سبيل المثال، ومما ورد في هذه الاجابة ان شركة كان قد مضى على تأسيسها حوالي عشر سنوات عندما قدمت طلب الترخيص ولم يكن تم تسديد في ذلك التاريخ سوى ٥٠٪ من راسمالها الاسهمي ثم تعطى ترخيص تحويلها الى بنك تجاري. كما نجد في الاجابة ايضاً ان شركة اخرى اندمجت مع شركة تأجير آليات وينشأ من الاندماج ترخيص بنك تجاري آخر، كما ويدل مثال آخر، ومما ورد في الاجابة ان شركة عقارية انحصر نشاطها طوال فترة سنوات عديدة في شراء الاراضي والعقارات لاصحابها ثم تعطى ترخيص بنك تجاري.

معالي الرئيس - الزملاء الكرام

لقد كنت اتمنى ان اجد في الاجابة ما يشير او يدل على موقف وزارة المالية عما جرى ويجري في هذا الشأن المالي الهام انطلاقاً من المسؤولية القانونية والدور المناط بالوزارة في هذا الموضوع الوطني الذي يتعلق اساساً بما

تقوم به البنوك ودورها في التنمية الاقتصادية الشاملة. وانني لاتساءل ان كان او سيكون لوزارة المالية أي دور وكما يجب ان يكون، لقد آن الاوان لان تكون هناك معايير ومنهجية للسماح بانشاء البنوك بشكل عادل وما يخدم الاقتصاد الوطني وانني ما زلت أعتبر أن سؤالي لم يجب عليه كما طلبت مؤملاً ان تردني اجابة كاملة وفق النظام والقانون.

والسلام عليكم،،

معالي رئيس المجلس:

وعليكم السلام ورحمة الله، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١٠. كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٣١٣) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢ جواباً على السؤال رقم (١٨٩) المقدم من سعادة النائب السيد ذيب انيس.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٠٢٥/٣١/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من سعادة النائب السيد ذيب انيس.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

ارجو تقديم السؤال التالي الى معالي وزير المالية المحترم حول بيت الاستثمار الاسلامي (البنك الوطني الاسلامي) مؤخرا مع ذكر تاريخ تصفيته.

١ - راسمال بيت الاستثمار الذي بدأ به.

٢ - راسمال بين الاستثمار عند تحوله الى بنك وطني اسلامي مع ذكر تاريخ تحويله الى بنك وطني.

٣ - الى اين آل مصير بيت الاستثمار المذكور.

٤ - ماهو مصير مبالغ المساهمين من القطاع الخاص ارجو اجابتي على بنود هذا السؤال تفصيلاً، واقبلوا احترامي.

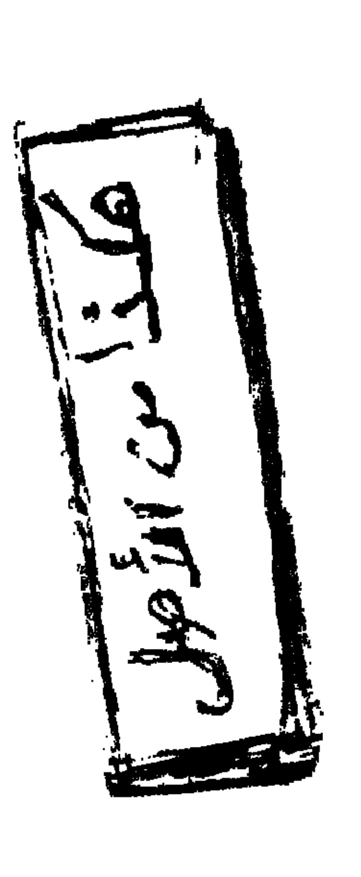
النائب

ذيب انيس

١٩٩٦/٣/٣١م

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية



مجلس النواب

الرقم: ١٠٤٥/٣١/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٩٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من معالي النائب المهندس منصور بن طريف.

ارجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال:

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي محافظ البنك المركزي المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : قبل فترة كان تم الترخيص بتحويل شركات مالية/ عقارية الى بنوك تجارية: فما هو عدد تلك الشركات التي تم الترخيص لها كبنوك تجارية وما هو اسم كل منها قبل وبعد تحويلها الى بنك تجاري.

كما آمل معلومات عن كل شركة من تلك الشركات تتضمن تاريخ تأسيس الشركة ومقدار راسمالها عند التأسيس واسماء اكبر عشرين مساهماً في كل شركة ونسبة مساهمة كل واحد منهم في الشركة وكذلك تاريخ ترخيص كل شركة الى بنك تجاري وماهي نسبة مساهمة المذكورين في الشركة الجديدة (البنك التجاري) الذي آلت اليه الشركة المالية السابقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

النائب

منصور بن طريف

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

عمان

الرقم: ٧٣١٣/١٩/٢

التاريخ: ١٩٩٦/٧/٢

معالي رئيس مجلس النواب

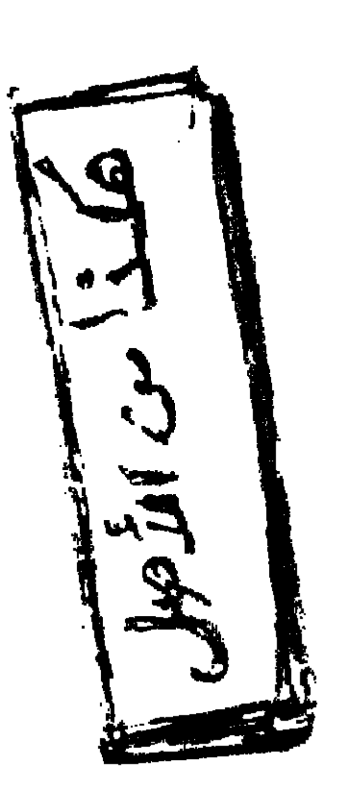
اشارة الى كتابي معاليكم ذوات الارقام ١٠٤٥،١٠٢٥/٣١/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠ ومرفقيهما السؤال رقم (١٨٩) المقدم من سعادة النائب ذيب انيس والسؤال رقم (١٩٣) المقدم من معالي النائب منصور بن طريف تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ حول بيت الاستثمار الاسلامي (البنك الوطني الاسلامي) وتحويل الشركات المالية العقارية الى بنوك تجارية.

ارجو ان ارفق طياً كتاب معالي محافظ البنك المركزي رقم ١٥٠٦٤/١٨/٦/٤/١٠ تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٩ ومرفقه الاجابة على السؤالين المشار اليهما اعلاه للتكرم بالاطلاع.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

مروان عوض

وزير المالية



الرقم : ١٠/٤/٦/١٨/ ١٥٠٦٤

التاريخ: ٢١/٢/١٤١٧هـ

الموافق : ٩/٦/١٩٩٦م

معالي وزير المالية الاكرم

عمان

بالاشارة الى كتاب معاليكم رقم (٢/١٩/٤٨٠٧) تاريخ ٥/٥/١٩٩٦ ، والمرفق بطيه كتابي معالي رئيس مجلس النواب بالانابة رقم (٣/١٦/٣١/ ١٠٢٥ ، ١٠٤٥) تاريخ ١٩٩٦/٤/٣٠ ومرفقيهما السؤال رقم (١٨٩) المقدم من سعادة النائب ذيب أنيس حول بيت الاستثمار الاسلامي والسؤال رقم (١٩٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من معالي النائب منصور بن طريف ، حول تحويل الشركات المالية/العقارية الى بنوك مرخصة ، وأرجو أن أرفق لمعاليكم اجابتنا على السؤالين المذكورين أعلاه كل على حده.

أما بخصوص الشق الثاني من سؤال معالي النائب منصور بن طريف ، والخاص بأسماء المساهمين ونسب مساهماتهم في الشركات المذكورة ، فأرجو اعلام معاليكم بأن البنك المركزي الاردني لا يحتفظ عادة بكشوفات تبين أسماء مساهمي البنوك والشركات المالية)والتي يمكن الحصول عليها من وزارة الصناعة والتجارة أو سوق عمان المالي مباشرة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

أ

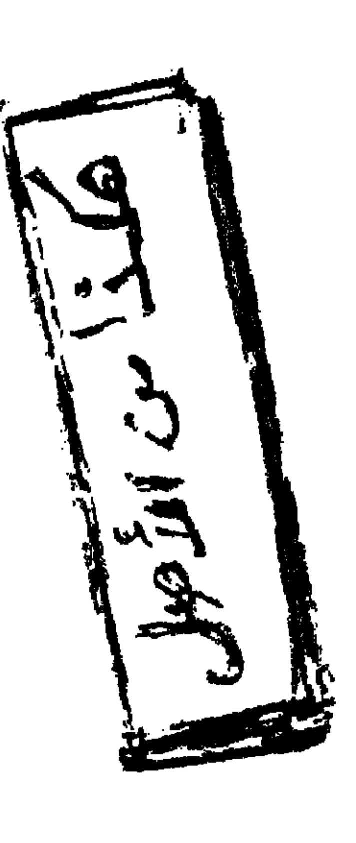
اجابة السؤال رقم (١٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من سعادة النائب ذيب أنيس حول البنك الوطني الاسلامي "تحت التصفية" (بيت الاستثمار الاسلامي سابقا)

١- في أواخر عام ١٩٨١ وافق البنك المركزي الاردني على تأسيس شركة بيت الاستثمار الاسلامي برأسمال مدفوع قدره (٤) مليون دينار للعمل كشركة مالية استثمارية تتبع في عقودها ومعاملاتها أسس وأساليب الاقتصاد الاسلامي .

٢- بعد تعثر شركة بيت الاستثمار الاسلامي وتحقيقها خسائر فاقت رأسمالها ، صدر قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم (٨٨/٢٠) تاريخ ١٩٨٨/١٢/٢٤ والقاضي بتشكيل شركة جديدة تمنح رخصة بنك تجاري يعمل على أساس الشريعة الاسلامية وبرأسمال مقداره (٦) مليون دينار ، تم زيادته لاحقا ليصبح (٧) مليون دينار . وفي هذا الاطار وبتاريخ ١٩٨٩/٤/١٩ تم تسجيل شركة البنك الوطني الاسلامي في سجل الشركات المساهمة العامة برأسمال مقداره (٧) مليون دينار لممارسة أعماله ونشاطه المصرفي على الطريقة الاسلامية وليكون الخلف العام لبيت الاستثمار الاسلامي .

٣- حصل البنك الوطني الاسلامي على حق الشروع بالعمل بتاريخ ١٩٨٩/٩/٩ وبعد فترة وجيزة من تاريخ مباشرته العمل تعثر البنك وتوقف عن ممارسة نشاطه وأعماله المصرفية المعتادة ، مما أدى الى صدور قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم (٩١/٢) تاريخ ١٩٩١/٢/٢٨ والذي يتضمن وضع البنك الوطني الاسلامي تحت التصفية اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار . وقد تضمن القرار المذكور الغاء ترخيص البنك الوطني الاسلامي وشطب حقوق مساهمي شركة بيت الاستثمار الاسلامي في البنك الوطني الاسلامي والبالغة (٤٧٢,٥٧٩) دينار ، وبموجب نفس القرار تم اعادة صافي حقوق باقي المساهمين اليهم وذلك بعد إطفاء الخسائر القليلة والتي تحققت عن الفترة الممتدة من تاريخ المباشرة باجراءات تأسيس البنك وحتى تاريخ الغاء ترخيصه .

٤- وتجدر الاشارة الى أن لجنة تصفية البنك الوطني الاسلامي والتي تم تشكيلها بالاستناد الى قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٩١/٢ تاريخ ١٩٩١/٢/٢٨ ، لا زالت قائمة وتمارس أعمالها في تحصيل وتوثيق حقوق البنك لغاية تاريخه .



اجابة السؤال رقم (١٩٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من معالي النائب منصور بن طريف حول تحويل الشركات المالية / العقارية الى بنوك استثمارية /تجارية

ادرج بادناه الشركات المالية /العقارية التي تم تحويلها الى بنوك مرخصة :-

١) أ – المؤسسة المالية العربية (الاردن) :-
شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٧٩/٢/٢٦ برأسمال قدره (١٢٥ر٢) مليون دينار .

ب – الشركة الوطنية للاعمار والتمويل :-
شركة عقارية تاسست بتاريخ ١٩٨٤/٢/٢٣ برأسمال مقداره (٣) مليون دينار .

– تم دمج الشركتين اعلاه وتم اعادة هيكلة رأسمال الشركة الناتجة عن الاندماج ليصبح (٧ر٢) مليون دينار مع تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك الاتحاد للادخار والاستثمار بتاريخ ١٩٩١/٧/١ .

٢) أ – شركة بيت التمويل الاردني للتنمية والاستثمار :-
شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨١/١٢/٣٠ برأسمال مقداره (٦) مليون دينار .

ب – شركة داركو للاستثمار والاسكان :-
شركة عقارية تاسست بتاريخ ١٩٨٢/١٠/٢٣ برأسمال مقداره (٢) مليون دينار .

– تم دمج الشركتين اعلاه وتم اعادة هيكلة رأسمال الشركة الناتجة عن الاندماج ليصبح (١٠) مليون دينار مع تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك فيلادلفيا للاستثمار بتاريخ ١٩٩٣/٣/١ .

٣) شركة المؤسسة المالية العقارية /ريفكو :-

– شركة عقارية تاسست لتمارس اعمال البنوك العقارية بقرار من رئاسة الوزراء بتاريخ ١٩٦٥/١٢/٣٠ برأسمال مقداره (١٠٠) الف دينار اصبح فيما بعد (٢٠٠) الف دينار .

– بتاريخ ١٩٩٢/٧/٣٠ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك الشرق الاوسط للاستثمار وذلك بعد ان تمت اعادة هيكلة رأسمالها ليصبح (٤) مليون دينار .

٤) شركة الاردن للاستثمار والتمويل :-

– شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢٢ برأسمال مقداره (٦) مليون دينار دفع منه (٣) مليون دينار .

– بتاريخ ١٩٨٩/٧/٦ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم البنك الاردني للاستثمار والتمويل برأسمال مقداره (٥ر٤) مليون دينار .

٥) الشركة الاردنية للاوراق المالية :-

– شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٥ برأسمال مقداره (٢) مليون دينار .

– بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٢ تم تحويلها الى بنك تجاري تحت اسم بنك المؤسسة العربية المصرفية/الاردن ، وذلك بعد ان تم اعادة هيكلة رأسمالها ليصبح (١٠) مليون دينار منه (٦) مليون دينار عبارة عن رأسمال اجنبي يعود لبنك المؤسسة العربية المصرفية /البحرين .

٦) الشركة الاهلية للاستثمارات المالية :-

– شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨١/١٠/٢٨ برأسمال مقداره (٣ر٢) مليون دينار .

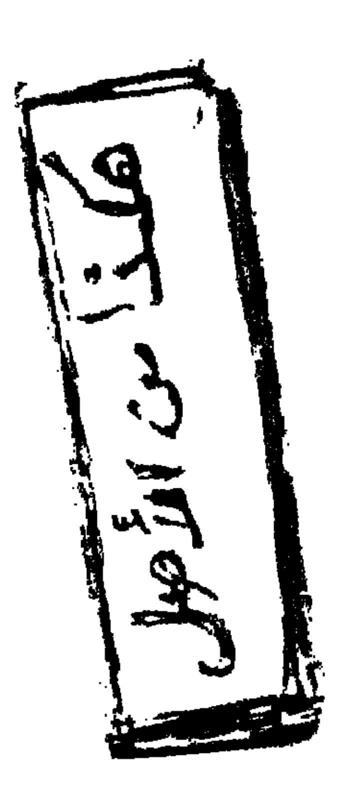
– بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٢٣ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك الاعمال "بنك استثمار" وذلك بعد ان تم اعادة هيكلة رأسمالها ليصبح (٤) مليون دينار .

– بتاريخ ١٩٩١/١١/٣ تم تحويل بنك الاعمال الى بنك تجاري برأسمال مقداره (٥) مليون دينار بعد قيامه بشراء موجودات ومطلوبات بنك الاعتماد والتجارة الدولي .

٧) شركة المال والائتمان :-

شركة مالية تاسست بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢٢ برأسمال مقداره (٦) مليون دينار .

– تم دمج الشركة المذكورة مع الشركة الاردنية لتأجير الآليات والمعدات وتم اعادة هيكلة رأسمال الشركة الناتجة عن الاندماج ليصبح (١٠) مليون دينار وبتاريخ ١٩٩٠/٧/٢٤ تم تحويلها الى بنك استثمار تحت اسم بنك عمان للاستثمار .



معالي رئيس المجلس:

الاستاذ ذيب انيس.

السيد ذيب انيس:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

١ - كنت اتمنى على معالي وزير المالية ان يتضمن جوابه التفصيلات الاشمل حول الظروف التي وصلت اليها شركة بيت الاستثمار الاسلامي والبنك الوطني الاسلامي فيما بعد. وكذلك كنت اتمنى ان يشمل جواب معاليه الاسباب والمسببين فيما آلت اليه احوال بيت الاستثمار الاسلامي والبنك الوطني الاسلامي.

٢ - ورد في جواب معاليه في البند رقم ٣ ان صافي حقوق المساهمين ردت اليهم حسب قرار لجنة الامن الاقتصادية رقم ٩١/٢ تاريخ ٩١/٢/٢٨، والحقيقة ان كثيراً من المساهمين يراجعوننا حول حقوقهم وانه لم يصل شيء منها.

٣ - في الفترة التي تمت فيها تصفية بيت الاستثمار الاسلامي وتأسس فيها البنك الوطني الاسلامي ارسلت بيانات الى المساهمين في البنك الوطني الاسلامي بصفته الوارث لبيت الاستثمار الاسلامي تعترف هذه البيانات ان هناك نسبة باقية من الاسهم تبلغ ٨٪ من اصل اسهم بيت الاستثمار الاسلامي قد سجلت لكل مساهم في البنك الوطني الاسلامي، ثم بعد هذا انقطعت الاخبار عن المساهمين منذ سبع سنوات تقريباً ولم يعرفوا شيئاً عن اخبار اسهمهم.

معالي الرئيس : انني اطالب الحكومة من خلال الرئاسة الجليلة ان تتدخل في هذا الامر بصفته امراً وطنياً يهم شريحة من ابناء الوطن. كما ارجو معالي وزير المالية شخصياً متابعة هذا الامر عن طريق تشكيل لجنة متخصصة لمعرفة حجم الخسارة في بيت الاستثمار والبنك المذكورين، وتحديد الاسباب والمسببين لهذه الخسارة وماهو حجم الجزاء الذي نزل بالمسببين. ومعرفة ما تبقى من قيمة الاسهم الحقيقية بمعرفة هذا الامر الهام اكرر الطلب والرجاء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس:

وعليكم السلام، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١١. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٥٢٤٢) تاريخ ١٩٩٦/٦/٨، جواباً على السؤال رقم (٢٠٢) والمقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٣٩٣/٣٢/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٦/٣

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٠٢) تاريخ ١٩٩٦/٥/١٥، المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٩٦/٥/١١

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٠٢

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المياه والري المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ارجو تزويدي بخطة وزارة المياه حول موضوع استغلال ٢١٥ مليون متر مكعب من الحقوق الاردنية المستعادة من المياه وماهي المشاريع التي نفذت تجاه ذلك؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المياه والري

سلطة وادي الاردن

الرقم : س رم/٥/٦/٥٠٤٢

التاريخ ٩٦/٦/٨

معالي المهندس سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٣٩٣/٣٢/١٦/٣، تاريخ ١٩٩٦/٦/٣ والمتعلق باستفسار سعادة النائب السيد فواز الزعبي عن خطة وزارة المياه والري حول الاجراءات التي تمت لاستغلال المياه بموجب الملحق رقم (٢) من معاهدة السلام ارجو ان اوضح مايلي:-

المادة (١) المياه من نهر الاردن بند (أ+د)

تم انشاء الخط الناقل لقناة الملك عبدالله وذلك لتزويد الاردن بعشرين مليون متر مكعب من المياه صيفاً وعشرة ملايين متر مكعب من المياه شتاء، وقد تم استغلال هذه الكمية في الفترة الواقعة ما بين ١٩٩٥/٥/٢٦ ولغاية ١٩٩٦/٥/١٥.

المادة (١) بند مياه اضافية

ما زالت محادثات جارية مع الطرف الاسرائيلي حول تحديد مصدر المياه لتزويد الاردن بخمسين مليون متر مكعب سنوياً.

المادة (٢) التخزين بند (١)

يجري حالياً اعداد التصاميم النهائية ووثائق العطاء لتنفيذ سد تحويلي تخزيني على نهر اليرموك، ومن المتوقع طرح عطاء التنفيذ في شهر تشرين اول القادم، ومدة التنفيذ حوالي

(١٦) شهراء سيمكن هذا السد الاردن من الاستفادة من (٥٠) مليون متر مكعب اضافة الى ما يستغل حالياً والمقدر بحوالي (١٢٠) مليون متر مكعب سنوياً.

المادة (٢) التخزين بند (٢)

تم احالة عطاء خدمات هندسية لدراسة انشاء نظام سدود على نهر الاردن وسيتم المباشرة في الدراسات قبل نهاية العام الحالي.

وتفضلوا معاليكم بقبول الاحترام

وزير المياه والري

سمير فرحان قعوار

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ فواز الزعبي

السيد فواز الزعبي:

اشكر معالي وزير المياه والري على رده وبما انه ينعقد الان مؤتمر برلماني في سوريا الشقيقة لقضايا المياه وخدمة لمصلحتنا الوطنية اكتفي بالرد وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١.٢. كتاب معالي وزير السياحة والآثار رقم (٦٤٠٨) تاريخ ١٩٩٦/٦/٦، جواباً على السؤال رقم (١٨٦) المقدم من معالي النائب الدكتور عبدالمجيد العزام.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم ١٠٤٣/٣١/١٦/٣

التاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير السياحة والآثار

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٦) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من معالي النائب الدكتور عبدالمجيد العزام.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١٢٦

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة/ وزير السياحة والاثار للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : علمت بانه قد تم تثبيت سبعة وخمسون موظفا مياومه في وزارة السياحة والاثار ومعظمهم في تخصص التاريخ من جامعات اردنية وهذا بحد ذاته مخالفة لان لا يجوز تعيين حملة الشهادات الجامعية كعمال مياومه او بالمقطوع، وهل يجوز تثبيتهم علماً بان هناك خريجيين بنفس التخصص واقدم بالدور منهم ما زالوا ينتظرون التعيين املاً

ايقاف ذلك ان كان صحيحاً واعطاء كل ذي حق حقه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. عبدالمجيد العزام

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة السياحة والاثار

الرقم : ٦٤٠٨/١/١٢

التاريخ الهجري : ١٤١٧/١/٢٠

التاريخ الميلادي : ١٩٩٦/٦/٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشير لكتاب معاليكم رقم ١٠٤٣/٣١/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠ والمرفق به السوال رقم ١٨٦ تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من معالي الدكتور عبدالمجيد العزام حول موضوع تعيين سبعة وخمسون موظفاً من حملة الشهادة الجامعية بالمياومه في ملاك الوزارة ارجو ان ابين لمعاليكم ولمعالي الزميل المحترم مايلي:

١ - خلال الاعوام من ٨٩-١٩٩٥ جرى تعيين العاملين بالاجرة اليومية في كل من السياحة والاثار وعلى حساب المشاريع الرأسمالية وفق الاعداد التالية:-

المؤهل	السياحة	الآثار
بكالوريوس	٣٢	٦٠
دبلوم	١٨	٣٠
ثانوية	١٥	٤٢

الامر الذي شكل ضغطاً على المشاريع المعينين على حسابها واستنزافاً لمخصصاتها المالية وتعذر معها صرف رواتب لهؤلاء ولاشهر طويلة.

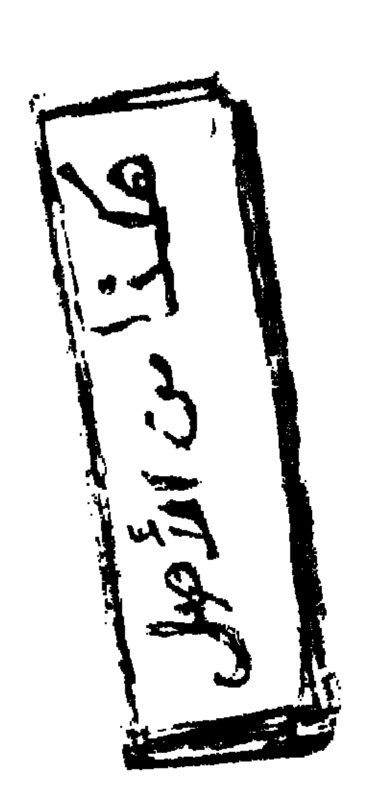
٢ - على ضوء ذلك طلبت وزارتي السياحة والمالية من سيادة رئيس الوزراء تشكيل لجنة من الامناء العاملين للدوائر المعنية لدراسة اوضاعهم وتصويبها.

٣ - وافق سيادة رئيس الوزراء آنذاك بكتابه رقم ٢٨١٦/١/٥/٢٦ تاريخ ١٩٩٥/٣/٣٠ على تشكيل اللجنة من السادة الامناء العامين في كل من (السياحة، الاثار، الموازنة، الرقابة والتفتيش، ديوان الخدمة المدنية).

٤ - بعد دراسة تفصيلية من قبل اللجنة لمجموع هذه الحالات تقدمت بمجموعه من الاقتراحات لتصويب هذا الوضع حيث تم رفعها لرئاسة الوزراء وتمت موافقة سيادة الرئيس على هذه المقترحات واستثنائهم من اسس التعيين واحكام نظام الخدمة المدنية بموجب كتاب سيادته رقم ٩٤٨٣/١/٥/٢٦ تاريخ ١٩٩٥/١٠/٢١.

٥ - جرى تعيين هؤلاء العاملين وفق نماذج معتمدة من كل الدوائر المعنية وحسب الاصول المرعية لذلك بموجب الموافقة المشار اعلاه.

٦ - منذ تاريخ تشكيل اللجنة في ١٩٩٦/٥/٣٠ لم يجري تعيين أي من حملة الشهادات الجامعية الا بالتنسيق مع ديوان الخدمة المدنية ووفق الاصول والاسس المقررة.



راجياً التكرم بالاطلاع واعلام معالي الزميل المحترم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

د . صالح ارشيدات

وزير السياحة والاثار

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة السياحة والاثار

الرقم : ٩١٥٧/١/١٢

التاريخ الهجري : ١٤١٦/٥/٩

التاريخ الميلادي : ١٩٩٥/١٠/٣

سيادة رئيس الوزراء الافخم

اشارة لكتاب سيادتكم رقم ٢٨١٦/٥/٢٦ تاريخ ١٩٩٥/٢/٢٠ والمتضمن الموافقة على تشكيل لجنة من ممثلي الوزارات والدوائر التالية:-

- وزارة السياحة والاثار.
- ديوان الخدمة المدنية.
- ديوان المحاسبة.
- ديوان الرقابة والتفتيش الاداري.
- دائرة الموازنة العامة.
- دائرة الاثار العامة.

لدراسة اوضاع العاملين المعينين بالاجور اليومية على حساب المشاريع الرأسمالية في وزارة السياحة والاثار خلافاً لاحكام نظام الخدمة المدنية وبلاغ سيادتكم رقم ٥ لسنة ١٩٩٣، البالغ عددهم منذ عام ١٩٩٢ وحتى مطلع هذا العام (١٩٢) عاملاً يحملون الشهادات العالمية (منهم ٥٢ في السياحة و ١٤٠ في دائرة الاثار العامة).

وقد قامت اللجنة بدراسة مستفيضة لاوضاعهم، وتقدمت بالتوصيات المرفقة نسخة عنها والتي اوجزها لسيادتكم تالياً:

١ . استيعاب العاملين من حملة الشهادة الثانوية العامة ودبلوم كلية المجتمع وعدده (١٠٦ عاملاً منهم ٣٣ في السياحة و٧٣ في الاثار) بتعيينهم بعقود سنوية (بالفئة الرابعة) على حساب المشاريع الراسمالية.

٢ . استيعاب العاملين من حملة الشهادة الجامعية وعددهم (٨٦ منهم ٢٩ في السياحة و ٥٧ في دائرة الاثار العامة) بتعيينهم بعقود سنوية على حساب المشاريع الراسمالية.

٣ . يتم وضع العقود السنوية لهؤلاء جميعاً وفق كشوف تعد بالتنسيق مع دائرة الموازنة العامة وذلك ريثما يتم استيعابهم ضمن جداول تشكيلات الوظائف القادمة مع الاستفادة من الشواغر المتوفرة لدى هذه الوزارة.

٤ . اما من هم دون الثانوية وعددهم (٩٩٨ عاملاً منهم ٤٧ في السياحة و ٩٥١ في الاثار) والذين يقومون بمهام العمال الفعليين في المواقع فيستمرون في اعمالهم تبعاً لتوفر المخصصات وحاجة العمل.

راجياً سيادتكم التكرم بالموافقة على ما تقدم من توصيات لانهاء هذا الوضع.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير السياحة والاثار

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة السياحة والاثار

الرقم : ٦٤٦٥/١/١٢

التاريخ الهجري : ١٤١٦/٢/١٨

التاريخ الميلادي : ١٩٩٥/٧/١٦

عطوفة امين عام وزارة السياحة والاثار

عطوفة امين عام ديوان الخدمة المدنية

عطوفة امين عام ديوان المحاسبة

عطوفة امين عام ديوان الرقابة والتفتيش

عطوفة مدير دائرة الموازنة العامة

عطوفة مدير دائرة الاثار العامة

تنفيذاً لقرار سيادة رئيس الوزراء الافخم المتضمن تشكيل لجنة من ممثلي دوائركم والمبين بكتابه رقم ٢٨١٦/١/٥/٢٦ تاريخ ١٩٩٥/٥/٣٠ لدراسة اوضاع العاملين بالاجرة اليومية على حساب المشاريع الراسمالية في وزارة السياحة والاثار، وبعد ان انجزت اللجنة المذكورة اعمالها ورفعت توصياتها بهذا الشأن.

ارجو عطوفتكم التكرم بحضور الاجتماع الذي سيعقد في مبنى وزارة السياحة والاثار في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس الموافق ١٩٩٥/٨/١٧ لدراسة تقرير اللجنة ورفع التنسيب لسيادة رئيس الوزراء بشأن ذلك.

مرفقاً لكم نسخه من:

- كتاب سيادة رئيس الوزراء المشار اليه اعلاه.
- تقرير اللجنة المشكلة لهذه الغاية.
- قائمة باعداد العمال وتخصصاتهم.

واقبلوا فائق الاحترام

وزير السياحة والاثار

تقرير لجنة دراسة اوضاع العاملين بالاجرة اليومية في وزارة السياحة والاثار

اشارة الى كتاب سيادة رئيس الوزراء الافخم رقم ٢٨١٦/١/٥/٢٦ تاريخ ١٩٩٥/٣/٣٠ اجتمعت اللجنة المشكلة بالكتاب المشار اليه وبعد دراسة اوضاع العاملين تبين مايلي:-

١ . بلغ عدد العاملين بالاجرة اليومية على حساب المشاريع الراسمالية في وزارة السياحة والاثار (١٠٣١) عاملاً موزعين على النحو التالي:-

المؤهل	العدد سياحة	آثار	العدد الاجمالي	النسبة من المجموع العام
ما دون الثانوية	٣٤	٨٠٠	٨٣٤	٨١٪
الثانوية العامة	١٥	٤٢	٥٧	٦٪
دبلوم	١٨	٢٠	٤٨	٥٪
جامعيين	٢٢	٦٠	٩٢	٨٪
المجموع	٩٩	٩٣٢	١٠٢١	

في ضوء ما تقدم توصي اللجنة بما يلي:-

١ . ما دون الثانوية.

استمرار هؤلاء العمال باعمالهم شريطة ان يقوموا بمهام العمال وبالاجهزة اليومية في حال توفر المخصصات المالية وتبعاً لحاجة الوزارة.

٢ . الثانوية والدبلوم.

استيعاب هؤلاء العاملين على وظائف الفئة الرابعة، بحيث يتم اعداد جدول تشكيلات وظائف لهم على حساب المشاريع الراسمالية بالتنسيق مع دائرة الموازنة العامة شريطة ان يشغلوا وظائف الفئة الرابعة وفقاً لاسس وقواعد تعيين موظفين هذه الفئة لعام ١٩٩٥ واستناداً لاحكام المادة ١٠ من قانون الموازنة العامة لعام ١٩٩٥ وبلاغ سيادتكم رقم ٥ لسنة ١٩٩٣.

٣ . الجامعيون.

أ . استمرار هؤلاء الموظفون باعمالهم لنهاية العام على ان يتم خلال هذه الفترة اعداد جدول تشكيلات بالوظائف التي تحتاجها الوزارة من حملة هذا المؤهل على حساب المشاريع الرسمالية بالتنسيق مع دائرة الموازنة العامة وفقاً لاحكام المادة ١٠ من قانون الموازنة العامة وبلاغ سيادتكم رقم ٥ لسنة ١٩٩٣ ومن ثم العمل على التعيين على هذه الوظائف بموجب عقود وفقاً لاسس قواعد انتقاء وتعيين الموظفين المعتمدة في الوظائف الحكومية.

ب . الموافقة على استحداث وظائف على حساب المشاريع الراسمالية لتغطية حاجة الوزارة من هذه الوظائف بالتنسيق مع دائرة الموازنة العامة.

٤ . التوقف كلياً عن تعيين اصحاب المؤهلات العلمية والمخالف للاسس العامة التي تحكم تعيين هذه الفئة اعتباراً من تاريخه.

مندوب ديوان الرقابة والتفتيش	مندوب ديوان الخدمة المدنية	رئيس اللجنة
احمد معايعه	عامر حجازي	محمود الزعبي
مندوب ديوان المحاسبة	مندوب دائرة الموازنة	مندوب دائرة الاثار
اسماعيل السوداني	جمال الصغير/ يوسف عبابنه	فيصل القضاة

الرقم : ١٠٤٣/٣١/١٦/٣

التاريخ ٣٠/٤/١٩٩٦

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

معالي وزير السياحة والاثار

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٦) تاريخ ١٧/٤/١٩٩٦ المقدم من معالي النائب الدكتور عبدالمجيد العزام.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١٨٦

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة/ وزير السياحة والاثار للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : علمت بانه قد تم تثبيت سبعة وخمسون موظفاً مياومه في وزارة السياحة والاثار ومعظمهم في تخصص التاريخ جامعات اردنية وهذا بحد ذاته مخالفة لانه لا يجوز تعيين حملة الشهادات الجامعية كعمال مياومه او بالمقطوع وهل يجوز تثبيتهم علماً بان هناك خريجين بنفس التخصص واقدم بالدور منهم ما زالوا ينتظرون التعيين املاً ايقاف ذلك ان كان صحيحاً واعطاء كل ذي حق حقه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. عبدالمجيد العزام

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ٩٤٨٣/١/٥/٢٦

التاريخ : ٢٧/٥/١٤١٦

الموافق : ٢١/ ١٠/ ١٩٩٥

معالي وزير السياحة والاثار

اشير الى كتابكم رقم ٩١٥٧/١/١٢ تاريخ ٣/١٠/١٩٩٥.

بناء على تنسيب معاليكم، اوافق على معالجة اوضاع العاملين المعينين بالاجور اليومية على حساب المشاريع الراسمالية في وزارة السياحة والاثار خلافا لاحكام نظام الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٨ والبلاغ الرسمي رقم (٥) لسنة ١٩٩٣ على النحو المبين في كتابكم المشار اليه.

وقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

تقرير لجنة الامناء والمدراء العامين
لدراسة اوضاع العاملين بالاجرة اليومية
على حساب المشاريع الراسمالية
(في وزارة السياحة والاثار)

بناء على دعوة معالي وزير السياحة والاثار للسادة الامناء والمدراء العامين في الدوائر المبينة تالياً للاطلاع على تقرير اللجنة المشكلة بموجب كتاب سيادة رئيس الوزراء الافخم رقم ٢٨١٦/١/٥/٢٦ تاريخ ٣٠/٣/١٩٩٥ لدراسة وتصويب اوضاع العاملين بالاجرة اليومية على حساب المشاريع الراسمالية في وزارة السياحة والاثار.

عطوفة امين عام وزارة السياحة والاثار.
عطوفة امين عام الخدمة المدنية.
عطوفة امين عام ديوان المحاسبة.
عطوفة امين عام ديوان الرقابة والتفتيش الاداري.
عطوفة مدير عام دائرة الموازنة العامة.
عطوفة مدير عام دائرة الاثار العامة.

وبعد الدراسة الوافية لاوضاع هؤلاء العاملين والمعينين بالاجرة اليومية على حساب المشاريع الراسمالية في وزارة السياحة والاثار تبين مايلي:-

اولاً :-

أ . تم تعيين ٥٢ عاملاً في السياحة والاثار ممن يحملون المؤهلات العلمية (الثانوية العامة فما فوق) منهم ٣ في السياحة و ٤٩ في الاثار قبل صدور بلاغ سيادة رئيس الوزراء الافخم رقم ٥ لسنة ١٩٩٣.

ب . عين ١٤٠ عاملاً في السياحة والاثار ممن يحملون المؤهلات العلمية (ثانوية فما فوق) منهم ٥٩ في السياحة و ٨١ في الاثار وذلك بعد صدور بلاغ سيادة رئيس الوزراء رقم ٥ لسنة ١٩٩٣ خلال سنوات ٩٣/٩٤/١٩٩٥، ومما هو معلوم بان جميع هذه التعيينات قد تمت خلافاً لاحكام نظام الخدمة المدنية رقم ١ لسنة ١٩٨٨ واحكام المادة ١٠ من قانون الموازنة العامة وبلاغ سيادة رئيس الوزراء المشار اليه.

ثانياً:

مجموع العمال الفعليين بالاجرة اليومية على حساب المشاريع الراسمالية ممن هم دون الثانوية العامة والعاملين بالمواقع (٩٩٨ منهم ٤٧ في السياحة و ٩٥١ في دائرة الاثار العامة).

ولمعالجة الوضع القائم ولحاجة وزارة السياحة والاثار لهؤلاء العاملين فاننا ننسب لمعاليكم مخاطبة سيادة رئيس الوزراء الافخم لاتخاذ القرار المناسب بشأنهم علماً ان اللجنة تقترح لتصويب اوضاعهم الحلول التالية:-

١ . استمرار العاملين ممن هم دون الثانوية العامة وعددهم (٩٩٨ عاملاً منهم ٤٧ في السياحة و٩٥١ في الاثار) بعملهم كونهم عمال فعليين في المواقع المختلفة وذلك تبعاً لتوفر المخصصات المالية في المشاريع التي يعملون بها وحاجة العمل علماً بان هذا الرقم متغير وفقاً لمراحل العمل في المشاريع خلال فصول السنة وتبعاً لتغيير مراحله.

٢ . حملة شهادة الدراسة الثانوية ودبلوم كلية المجتمع وعددهم ١٠٧ منهم (٣٣ في السياحة، ٧٤ في الاثار) استمرار هؤلاء في عملهم بحيث تستحدث لهم وظائف بعقود/ الفئة الرابعة على حساب المشاريع الراسمالية واستناداً لنص المادة ١٠ من قانون الموازنة العامة لسنة ١٩٩٥ ريثما يتم استيعابهم في جداول تشكيلاً الوظائف القادمة ووفق الاصول المتبعة.

٣ . الجامعيون وعددهم (٨٦) منهم (٢٩ في السياحة ٥٧ في الاثار) وفي ضوء مطابقة تخصصاتهم العلمية مع طبيعة عمل هذه الوزارة تبين بان ٧٩ منهم تتطابق تخصصاتهم العلمية مع عملهم منهم (٢٥ في السياحة، ٥٤ في الاثار).

وننسب الموافقة على استيعابهم بعقود على حساب المشاريع الراسمالية وفق جداول تعد لهذا الغرض بالتنسيق فيما بين الوزارة ودائرة الموازنة العامة ريثما يتم وضع الحلول النهائية لاوضاعهم وفق الاصول.

٤ . بينما لم تتطابق تخصصات ٧ جامعيين منهم (٤ في السياحة و ٣ في الاثار) و ٣ دبلوم (٢ في السياحة، ١ في الاثار) مع طبيعة عمل الوزارة وهم يقومون باعمال ادارية متنوعة نترك امر البت بشأنهم لقرار سيادة رئيس الوزراء الافخم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

امين عام وزارة السياحة والاثار

امين عام ديوان الخدمة المدنية

امين عام ديوان المحاسبة

امين عام ديوان الرقابة والتفتيش

مدير عام دائرة الاثار العامة

مدير عام دائرة الموازنة العامة

اعداد العاملين بالاجرة اليومية المعينين على حساب المشاريع الراسمالية قبل صدور بلاغ سيادة رئيس الوزراء رقم ٥ لسنة ١٩٩٣م

١ . المؤهل	سنة التعيين	العدد: سياحة	العدد: أثار
الجامعيون	١٩٩٢	١	٢٧ = ٢٨
دبلوم كلية مجتمع	١٩٩٢	١	٥ = ٦ = ٥٢
ثانوية عامه	١٩٩٢	١	١٧ = ١٨

٢ . العاملين بالاجرة اليومية والمعينين على حساب المشاريع الرأسمالية بعد صدور بلاغ سيادة الرئيس رقم ٥ لسنة ١٩٩٣م

المؤهل	سنة التعيين	العدد سياحة	العدد أثار
الجامعيون	١٩٩٣	٧	١٤ = ٧
دبلوم كلية	١٩٩٣	٢	٣٣ = ٩ = ٦
ثانوية	١٩٩٣	٢	١٠ = ٨
جامعيون	١٩٩٤	١٩	٣٩ = ٢٠
دبلوم	١٩٩٤	١١	٨٦ = ٢٦ = ١٥
ثانوية	١٩٩٤	١٠	٢١ = ١١
جامعيون	١٩٩٥	٢	٥ = ٣
دبلوم	١٩٩٥	٢	٢١ = ٤ = ٢
ثانوية	١٩٩٥	٣	١٢ = ٩

٣ . المجموع :

جامعيون	٢٩ + ٥٧ = ٨٦
دبلوم	١٧ + ٢٨ = ٤٥ = ١٩٢
ثانوية	١٦ + ٤٥ = ٦١
دون الثانوية	٤٧ + ٩٥١ = ٩٩٨
المجموع العام	١٠٩ + ١٠٨١ = ١١٩٠

التحليل الرقمي والمهني للعاملين بالاجرة اليومية على حساب المشاريع الرأسمالية في كل من السياحة والاثار:-

١ . المؤهل	العدد الفعلي		الحاجة وتطابق التخصص		المخصصات المالية		
أ . الجامعيون	(٨٦)		(٧٩)		(٧)		متوفره
	سياحه	اثار	سياحه	اثار	سياحه	اثار	
	٢٩	٥٧	٢٥	٥٤	٤	٣	
ب . الدبلوم	(٤٥)		(٤٢)		(٣)		متوفرة
	سياحه	اثار	سياحه	اثار	سياحه	اثار	
	١٧	٢٨	١٥	٢٧	٢	١	

	العدد الفعلي		الحاجة وتطابق التخصص		المخصصات المالية		
ج . الثانوية العامة	(٦١)		(٦١)		–		متوفرة
	سياخه	اثار	سياحه	اثار	سياحه	اثار	
	١٦	٤٥	١٦	٤٥	–	–	
د . دون الثانوية	(٩٩٨)		(٩٩٨)		–		متوفرة
	سياحه	اثار	سياحه	اثار	سياحه	اثار	
	٤٧	٩٥١	٤٧	٩٥١	–	–	
٢ . المجموع	سياحه	اثار	سياحه	اثار	سياحه	اثار	
	١٠٩	١٠٨١	١٠٣	١٠٧٧	٦	٥	

٣ . المجموع العام ١٠٩+١٠٨١=١١٩٠

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ٢٨١٦/١/٥/٢٦

التاريخ : ١٤١٥/١٠/٢٩

الموافق : ١٩٩٥/٣/٣٠

معالي وزير السياحة والاثار

اشير الى كتابكم رقم ٢٤٦٧/١/١٢ تاريخ ١٩٩٥/٣/٢٧.

بناء على تنسيبكم، اوافق على تشكيل لجنة تضم ممثلين عن الوزارات والدوائر على النحو المبين تالياً، وذلك للقيام بدراسة تصويب اوضاع عدد كبير من الموظفين المعينين بالاجور اليومية على حساب المشاريع في دوائر وزارة السياحة والاثار، على ان تقدم هذه اللجنة توصياتها والحلول المناسبة للموضوع مدار البحث بالسرعة اللازمة.

- وزارة المالية/ الموازنة العامة.
- وزارة السياحة والاثار.
- ديوان المحاسبة.
- ديوان الخدمة المدنية.
- ديوان الرقابة والتفتيش الاداري.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء بالوكالة

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ عبدالمجيد العزام.

غير موجود.

السوال الذي يليه.

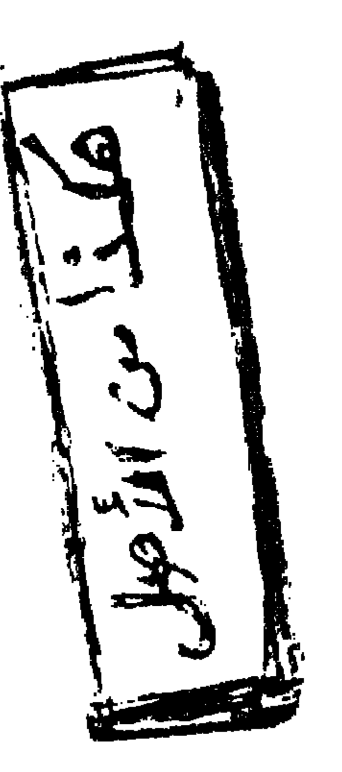
السيد الامين العام:

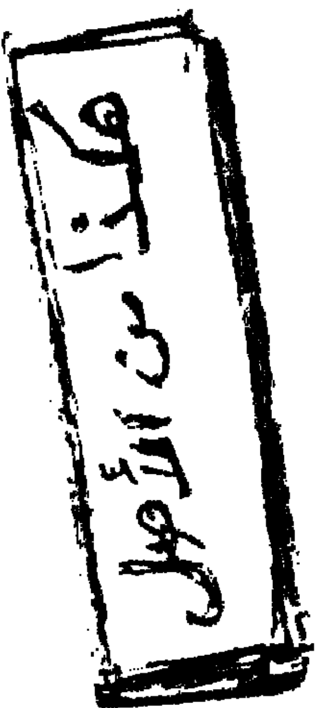
١٣. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٣٢٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٤/٦، جواباً على السؤال رقم (١٤٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب





الرقم ٣/١٦/٢٩/٥٠٨
التاريخ ١٩٩٦/٣/٩

دولة رئيس الوزراء الافخم

ابعث لدولتكم صورة عن السؤال رقم (١٤٠) تاريخ ١٩٩٦/٢/٢٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب
التاريخ : ٩٦/٢/١٣

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة
رقم السؤال : ١٤٠

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: تم قبل عدة اسابيع حرق مواد غريبة في محطة الخربة السمراء؟ ماهي تلك المواد؟

ولماذا احرقت في محطة التنقية؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
د. بسام العموش

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء
الرقم : ٥١-١٢-٤
التاريخ: ١٤٦٠/١٠/٨
الموافق: ١٩٩٦/٤/٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى السؤال الموجه من سعادة النائب الدكتور بسام العموش رقم (١٤٠) تاريخ ١٩٩٦/٢/٢٦.

ابعث لمعاليكم بصورة عن رد معالي وزير المياه والري رقم س م/١٠/١٤/١/٤٩٨٣ تاريخ ١٩٩٦/٤/١

ارجو العلم.

واقبلوا فائق الاحترام
رئيس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المياه والري
سلطة المياه
الرقم: س م /١٠/١٤/١/٤٩٨٣
التاريخ: ١٩٩٦/٤/١

دولة رئيس الوزراء الافخم

الموضوع : محطة الخربة السمراء

اشارة الى كتاب دولتكم رقم ٥١-١٢٢-٤/١٨٩٨ تاريخ ١٩٩٦/٣/١٣ بخصوص مذكرة سعادة النائب الدكتور بسام العموش المتعلقة باحراق مواد غريبة في محطة الخربة السمراء.

ارجو ان ابين لدولتكم بان المواد موضوع

مذكرة سعادة النائب بسام العموش هي مخلفات بلاستيكية تم نقلها من محطة تنقية البقعة لمحطة الخربة السمراء بقصد ابعادها عن ايدي العابثين وللمحافظة على الصحة العامة ولكن هذه المواد تعرضت للعبث من قبل اهالي المنطقة وتم اشعال النار بها حيث تم استدعاء الدفاع المدني واطفىء الحريق في حينه وقد قامت السلطة بطمر هذه المواد حسب الاصول الفنية المتعارف عليها منذ شهر كانون ثاني الماضي.

وتفضلوا دولتكم بقبول اجل الاحترام

وزير المياه والري
سمير فرحان قعوار

معالي رئيس المجلس:

الدكتور بسام العموش.

الدكتور بسام العموش:

معالي الرئيس – حضرات الزملاء المحترمين وجهت هذا السؤال يوم ١٩٩٦/٢/١٣ وها نحن نناقشه اليوم ١٩٩٧/٢/١٦ حيث خرج من المجلس يوم ١٩٩٦/٣/٩ وجاءت الاجابة يوم ١٩٩٦/٤/٦.

لقد سبق لي ان لفت نظر الرئاسة الجليلة بخصوص تأخير الاسئلة في المجلس وتأخر الردود الحكومية وكذلك تأخير عرض الاجابات الواردة مما يفقد الاسئلة حرارتها وضرورتها الزمانية مذكراً بالمادة (١١٧) فقرة (ب) والتي تلزم الوزير ان يجيب خطياً في مدة اقصاها ثمانية أيام.

اما بخصوص الموضوع فان سؤالي يتعلق باحراق مواد غريبة في محطة الخربة السمراء حيث بين معاليه في الاجابة ان المواد التي سألت عنها هي مخلفات بلاستيكية تم نقلها من محطة تنقية البقعة. وهنا أسأل ما الفارق بين محطة تنقية البقعة ومحطة تنقية الخربة السمراء؟ واذا كانت المسألة مسألة عابثين فهل العابثون محصورون في البقعة ام انهم موجودون في كل مكان؟ واذا كان المبرر لنقلها هو الحفاظ على الصحة العامة كما يقول معاليه في الاجابة فهل الصحة العامة محصورة في مكان دون آخر؟

وهل احراق تلك المواد (على فرض انها مواد بلاستيكية مجردة) وتطاير دخانها على سكان المنطقة يتناسب مع الصحة العامة وبخاصة ان المنطقة التي المحيطة بالخربة السمراء يعاني اهلها من وضع بيئي تعيس وخطير وفق تقارير اللجنة الحكومية العليا التي شكلت ايام دولة الدكتور عبدالسلام المجالي واثناء تولي الدكتور ملحس لوزارة الصحة.

وانني استهجن ما ورد في الاجابة من ان اهالي المنطقة قاموا بالعبث بتلك المواد وانهم هم الذين اشعلوا النيران فيها. للعلم ايها السادة فان المواد قد جلبت من عمان ومناطق اخرى وادخلت الى المحطة التي تحيط بها الاسلاك الشائكة وعليها حراسة مشددة ولا يستطيع انسان ان يقترب منها.

ولم يبين معاليه لمن تعود هذه المخلفات؟ هل هي للحكومة؟ ام هي لشركات خاصة؟ واذا كانت مجرد مخلفات فهل تقوم الحكومة بشحن كل

مخلفات المصانع والشركات وتقوم بحرقها. ان السؤال لم تتم الاجابة عليه بل ذهبت الاجابة بعيداً لاعادة التهمة الى الناس لان خير وسيلة للدفاع هي الهجوم. انني آسف لان الاجابة غير علمية بل ان عطوفة امين عام الوزارة كان يتحدث وقتها انه صاحب صلاحية ان يفعل ما يشاء وان المواطنين لا دخل لهم وهكذا يطبق المسؤولون شعار الانسان اغلى ما نملك.

وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي وزير المياه.

معالي وزير المياه والري:

الاخ بسام توسع في الحديث حول هذا الموضوع اعتقد اكثر ما يستاهل، وردني في الكتاب مؤخراً واجبت عليه في اقرب فرصة تمكنت فيها للاجابة.

رقم (٢) المعلومات التي وردت الي هي المعلومات التي وردت في الكتاب ولا زيادة ولا نقصان، المعلومات ان مواد بلاستيكية كانت في محطة مخيم البقعة، محطة البقعة لا يوجد عليها اسوار او شيك للحماية وهي فعلاً مكان مأخوذ والكل يعرف اين هي محطة البقعة محطة خربة السمره عليها شيك ومحروسة مساحات واسعة، على اية حال النار اشعلت فيها ولا يوجد تقرير حول من اشعل النار الا ان المتواجدين في المحطة لم يشعلوا هذه النار ولا يوجد هنالك شخص بعينه متهم في اشعال هذه النار لكن النار اشعلت وليس المقصود اشعالها فاتهام الوزارة نقلت او اخذت مواد بلاستيكية من القطاع الخاص وارسلت به للمحطة هذا بعيد عن الحقيقة، واجد المعذرة وارجو عدم تشويه عمل الوزارة بهذا الشكل وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١٤. كتاب معالي وزير الصحة رقم (٨٦٧٠) تاريخ ١٩٩٦/٧/١٨، جواباً على السؤال رقم (٢٢٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٧٠٥/٣٣/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٧/١٠

معالي وزير الصحة

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٢٠) تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٧ المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه العمارين.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/٦/١٩

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٢٠

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الصحة الاكرم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ماهي الاسس التي اعتمدت في اختيار عطوفة امين عام وزارة الصحة الحالي وهل سبق له ان عمل او شغل موقعاً ادارياً متقدماً في وزارة الصحة.

ولماذا تم تجاوز كوادر الوزارة.

راجياً الاجابة ضمن المدة القانونية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائـــب

الدكتور نزيه العمارين

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الصحة

الرقم : ش م ٨٦٧٠/٩٥١٠/٣٦

التاريخ: ٢/ربيع اول/١٤١٧

الموافق: ١٩٩٦/٧/١٨

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد..

اشير الى كتاب معاليكم رقم ١٧٠٥/٣٣/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٧/١٠ ومرفقه السؤال رقم (٢٢٠) تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٧ المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه العمارين.

ارجو ان ابين لمعاليكم مايلي:-

١ . امين عام وزارة الصحة الدكتور هاني عويس يرقد على سرير الشفاء ونتمنى له استعادة صحته وعافيته.

٢ . الدكتور هاشم يوسف الجدوع هو احد اساتذة كلية الطب ورئيس قسم طب المجتمع والصحة العامة في جامعة العلوم والتكنولوجيا منذ عام ١٩٩٠، وهو بالاضافة الى ذلك يعمل مستشاراً لوزير الصحة لامور الصحة العامة وهو الواجب الرئيسي لاي وزارة صحة.. وقد كلف بأن يقوم بأعمال الامين العام للوزارة لحين شفاء الامين الاصيل.

بايجاز لم يتم تعيين اميناً اصيلاً جديداً لوزارة الصحة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

وزيـر الصحـة

الدكتور عارف البطاينه

معالي رئيس المجلس:

الدكتور نزيه عمارين

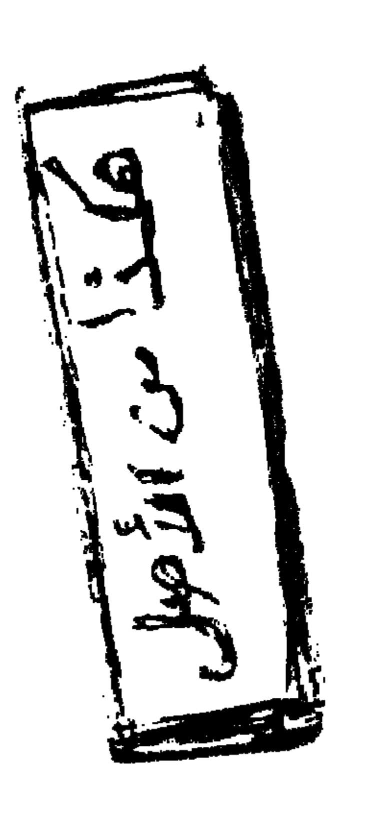
الدكتور نزيه عمارين:

شكراً سيدي الرئيس.

زملائي الكرام

الحقيقة ان الذي تقدم بتناول هذا الموضوع الهام والخطير هو ايماننا الثابت الثوابت الادارية التالية:

إن الجهاز الاداري هو العمود الفقري للتقدم والعمران والازدهار لكل امة تخدم ذاتها وتاريخها في المواقع الادارية المتقدمة.



بحيث ان تكون عصية على الاختراق وان تكون محكومة فقط بمعايير الكفاءة والاقدمية والنزاهة. ولابد من مأسسة هذه المواقع وابعادها عن التجيير والتسييس.

ان هذه المواقع الادارية المتقدمة لا تقل اهمية عن موقع الوزير ان لم تكن اهم ومن هنا تأتي اهمية وضرورة استقلالية هذه المواقع من جانب واستمراريتها من جانب اخر ويجب ان تكون بعيدة عن التقلبات الوزارية والسياسية والتي باتت للاسف الشديد عنواناً لمسيرتنا السياسية ومن هنا ايها الاخوة لابد من ان تكون هناك اسساً واضحة ولا يجوز التجاوز عنها فقط للاهمية الوطنية اسساً تبعد هذه المواقع عن التأثيرات العنصرية والشخصية والعشائرية البغيضة والترضية لمن فشل في موقع سابق.. اسساً تضمن لنا مأسسة مؤسساتنا مثلاً لاقولاً وتشدقاً اسساً نحترمها ونطبقها بحيث تحصر هذه المواقع فقط لمن استوفى الشروط من كوادر المؤسسة او الوزارة فقط ومن هنا تناولت موضوع تعين امين عام وزارة الصحة من منظور وطني وكمثال واضح على التجاوزات التي تحصل دوماً اثناء اختيار اشخاص لملىء هذه الشواغر المتقدمة الهامة.

ان موقعاً كهذا كوزارة الصحة على سبيل المثال يجب ان تتوفر في هذا الشخص ان يكون على المام كامل وشامل بجميع مدخلات الطب الوقائي والعلاجي الادارية والفنية والتزويدية اضافة بالمدخلات الجغرافية والاجتماعية.

ولن يتأتى هذا الالمام الا لمن تدرج في سلم الوظيفي من أوله خطوة خطوة فهل سبق له ان بدأ عمله في المراكز الطبية النائية ليكون على اطلاع باحتياجات ابنائنا في البادية ومشاكلهم، ايضاً اخواني هذا السؤال يجب ان ينطبق على جميع من يكتب له ان يعين في أي موقع متقدم في اية وزارة اخرى هل سبق له ان عمل في احدى مستشفيات الحكومة طبيباً او اختصاصياً او رئيساً لقسم او مديراً كي يلم بأهم معاناه مستشفياتنا وما تحتاج..

هل سبق له ان عمل مديراً عاماً للصحة في احدى المحافظات ويكون قادراً على مناقشاتها ومعالجتها ومواجهتها اثناء تسليمه هذا الموقع الهام.

هل كان يوماً من كوادر وزارة الصحة ثم قبل هذا وذاك، ما معنى ان يؤتي بشخص غريب على جسم كادر هذه الوزارة وهي مليئة بالعديد من المؤهلين وكبار الاختصاصيين والمستشارين الذين حرثوا الوزارة خانه خانه ودرجه درجه ويلمون بكل شارده وواردة ويعرفون كافة النواقص ومروراً بكامل المشاكل والصعوبات ماذا عن هؤلاء ليس لهم طموحاً وطنياً حقاً في الوصول الى هذا الموقع يوماً من الايام.

الحقيقة اخواني هذه اسئلة جائتني من العديد من كوادر وزارة الصحة الذين يعملون بها منذ العديد من السنوات ونسمع ايضاً هذه الاسئلة من كوادر وزارات اخرى حين يؤتي باشخاص غريبين عن كوادر الوزارة لا لشيء الا لان

هؤلاء على علاقة مع الوزير او مع احدى مراكز القوى المتفشية الفاسدة المفسدة في المجتمع، فماذا عن طموح كوادر هذه المؤسسات، ماذا عن مأسسه مؤسساتنا، ماذا عن دولة القانون والمؤسسات؟

اعتقد ايها الاخوة ان النية الآن تتجه الى تغييرات كثيرة، هذه المواقع الادارية المتقدمة يجب ان تبقى عصية على الاقتحام يجب ان تبقى بحصانة كاملة انها حقيقة اهم بكثير من موقع الوزير، هذه المواقع يجب ان تتوفر بها الخبرة الفنية والادارية والاقدمية وان تأتي بشخص من خارج الوزارة يعني قتل طموح أي مواطن له الحق كل الحق ان يصل الى هذا الموقع وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١٥. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٥٣٥٢٣) تاريخ ١٩٩٦/٧/٦، جواباً على السؤال رقم (٢٠١) المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم ١٣٩٢/٣٢/١٦/٣

التاريخ ١٩٩٦/٦/٣

دولة رئيس الوزارة الافخم

أبعث لدولتكم صورة عن السؤال رقم (٢٠١) تاريخ ١٩٩٦/٥/١٥، المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

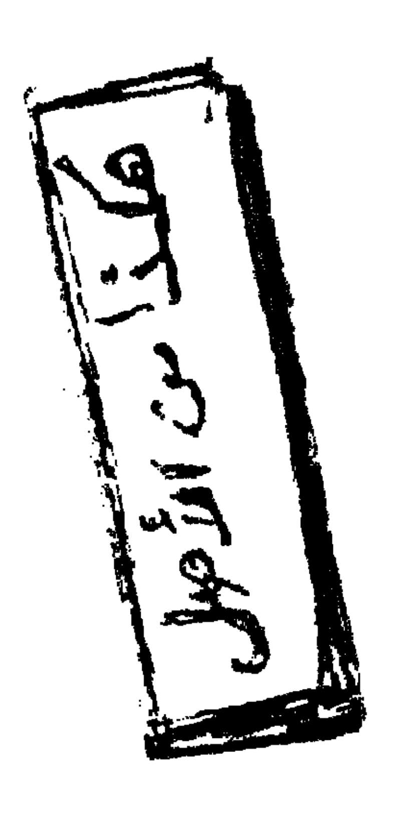
ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى دولة رئيس الوزراء الافخم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال:

تعلمون دولتكم ان واردات الجمعيات الخيرية لا تقوم على الربحية او التجارة، وان مردودها يعود لعمل الخير عبر وجوه متعددة اهمها تقديم الدعم للمعوزين.

وعلى ذلك فان المبلغ الذي يقتطع من دخل الجمعية لتسديد ضريبة المبيعات يؤثر عليها ويحول دون اتمام خطوة ما، تعتزم القيام بها عبر مجالات الخير العديدة.

وفي ضوء ذلك ارجو اعلامي عن اسباب عدم اعفاء الجمعيات الخيرية من هذه الضريبة علماً ان لمجلس الوزراء صلاحيات الاعفاء من مثل



هذه الضريبة بموجب احكام الفقرة (د) من المادة (٢١) من قانون ضريبة المبيعات.

مع الاحترام،،،

النائب

انور الحديد

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الجمارك

الرقم: ٠٣٥٢٣/١/١٥

التاريخ: ١٩٩٦/٧/٦

الموافق : ١٤١٧/٢/٢٠

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اشير للسؤال المقدم من سعادة النائب انور الحديد رقم ٢٠١ تاريخ ١٩٩٦/٥/١٥ حول اعفاء الجمعيات الخيرية من ضريبة المبيعات.

ارجو ان اعلم معاليكم بانه يتم اعفاء الجمعيات الخيرية من ضريبة المبيعات في حدود الاعفاءات المنصوص عليها في الفترة (و) من كتاب رئاسة الوزراء رقم ٣٢٤٦/٤/١١/١٢ تاريخ ١٩٩٥/٤/١٢ الذي يحدد اسس الاعفاء من ضريبة المبيعات بالنسبة للوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة، والتي تنص على اعفاء المؤسسات الدينية والخيرية من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الاخرى بما فيها ضريبة المبيعات على الاجهزة والمواد والالات المستوردة المدرجة ادناه على ان لا تكون من ضمن الصناعات الاردنية المعتمدة وذلك بتوصية من وزارة الصحة او وزارة التربية والتنمية الاجتماعية او وزارة الاوقاف او الاشغال العامة حسب الجهة المختصة:-

١ - الاجهزة الطبية والادوية.

٢ - الالات والاجهزة الفنية او الماكنات التي تركب بشكل ثابت والادوات التعليمية للمدارس والمعاهد.

٣ - الحرامات والالبسة والاغذية والمفروشات (السجاد والبرادي) التي ترد كهبات أو تبرعات لدور الايتام وملاجيء العجزة والمستشفيات والمساجد.

٤ - مواد البناء التي ترد كهبات او تبرعات لبناء الجوامع والكنائس والمدارس المجانية.

اما الحالات التي لا ينطبق عليها الاعفاء وفقاً لما هو وارد اعلاه فتدرس كل حالة على حده بشكل موسع من حيث الجهة المستفيدة من الاعفاء ونوع السلعة المطلوب اعفاؤها ويرفع بشأنها التنسيب اللازم لمجلس الوزراء الموقر.

في ضوء ما ورد أنسب لمعاليكم الموافقة على اجابة سعادة النائب انور الحديد بمضمون الوارد اعلاه.

وتفضلوا بقبول الاحترام،،

مدير عام الجمارك

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ انور الحديد.

الاستاذ انور الحديد:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس - الزملاء الكرام

شكراً لعطوفة مدير عام الجمارك على الاجابة من المعلوم بان واردات الجمعيات الخيرية لا تقوم على الربحية او التجارة وان مردودها يعود لعمل الخير عبر وجوه متعددة اهمها تقديم الدعم للمعوزين.

انا اعلم بان السلع المعفاة غير تلك المشار اليها بقرار مجلس الوزراء لابد من رفع توصية لمجلس الوزراء من قبل معالي وزير المالية ومنها خدمات صالات الحفلات والاعراس المملوكة للجمعيات الخيرية وبما ان تلك الخدمات تشكل دخلاً جيداً لبعض الجمعيات فاني اتمنى على الحكومة اعفاء الجميعات الخيرية من رسوم ضريبة المبيعات دون التنسيب من اية جهة حكومية لانه كثيراً ما ترفض بداية طلبات الجمعيات الخيرية قبل رفعها لمجلس الوزراء علماً ان لمجلس الوزراء صلاحيات الاعفاء من مثل هذه الضريبة بموجب احكام الفقرة "د" من المادة ٢١ من قانون ضريبة المبيعات.

وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي الدكتور عبدالله النسور.

معالي وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة:

ما تفضل به سعادة الاخ انور الحديد وجيه ونقدر بكل الاحترام دوافعه لكن ضريبة المبيعات اقرت من هذا المجلس فبعد ان يقر القانون يأتي طلبات استثناءات وادخال استثناءات، الحقيقة هذا قانون جديد في عهد المجلس الحالي.

الان الدخول في المزيد من الاعفاءات يفقده الحقيقة القيمة التي عولناها عليه وشكرا.

معالي رئيس المجلس:

شكرا لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١٦. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (١٤٢٦٨) تاريخ ١٩٩٦/٩/٧، جوابا على السؤال رقم (٢٤٩) المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم: ١٨٩٠/٣٣/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٨/٥

معالي وزير المياه والري

ابعث لمعاليكم صورة عن السوال رقم (٢٤٩) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢٩ المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ١٩٩٦/٧/٢٤

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٤٩

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى وزير المياه والري المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: كم عدد الابار التي يستخدمها اليهود في الارض الاردنية؟ وكم مساحة الارض التي تشغلها هذه الابار؟ وهل حفر اليهود آباراً جديدة بعد معاهدة وادي عربة؟ وكم عدد الابار الجديده؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المياه والري

سلطة المياه

الرقم : س٢/١/١٤/١٠/١٤٢٦٨

التاريخ : ١٩٩٦/٩/٧

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : السؤال رقم (٢٤٩)

اشارة الى كتابكم رقم ٣/١٦/٣٣/١٨٩٠ تاريخ ١٩٩٦/٨/٥ بخصوص السؤال رقم (٢٤٩) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢٩ المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد.

ارجو معاليكم التكرم بالعلم بان عدد الابار التي يستخدمها الجانب الاسرائيلي في الاراضي الاردنية هي "١٢" بئراً عاملاً وبئرين فاشلين لاسباب فنية اما بالنسبة للاراضي التي تستغلها هذه الآبار فليس لدينا علم بها لاسيما وان هذه الابار تروي اراضي داخل اسرائيل.

اما بالنسبة لاستفساركم حول الابار الجديدة، يرجى العلم بانه قد تم السماح للجانب الاسرائيلي بحفر بئر واحد بدل بئر فاشل وهو مسموح به حسب ما ورد في الاتفاقية. علماً بان البئر الجديد لم يكن ناجحاً كذلك.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

وزير المياه والري

سمير فرحان قعوار

معالي رئيس المجلس:

الدكتور همام سعيد

الدكتور همام سعيد:

بسم الله الرحمن الرحيم

لقد افاد جواب معالي وزير المياه والري ان عدد الابار التي يستخدمها اليهود في الاراضي الاردنية اثنا عشر بئراً عاملاً وبئران فاشلان، وقد تم السماح للجانب اليهودي بحفر بئر واحد بدل بئر فاشل.

ان هذا الجواب يكشف عن احدى سيئات معاهدة وادي عربه التي لا يعلم شرورها الا الله تعالى فقد منحت هذه المعاهدة جزءاً عزيزاً من أرض الاردن ومياهه للعدو اليهودي. وجعلت لليهود حقاً ابدياً بهذه الابار وحقاً ابدياً بحفر بئر جديدة كلما نضب مياه بئر قديم، ويبقى حفر الآبار لليهود مفتوحاً حتى ولو احتاج اليهود ان يحفروا هذه الابار في الكرك او الطفيلة. وما قيام اليهود بالحفر الجديد الا تنفيذاً لهذا الامتياز، وسيدعى اليهود ان هذه الابار قد فشلت للقيام بحفر الابار جديدة.

ان تمكين اليهود من حفر الآبار امتياز لم نسمع بمثله في بلاد العالم الا في المناطق المحتلة او المستعمرة.

لقد تضمن سؤالي شقاً آخر لم يجب عليه معالي الوزير وهو المساحة التي تشغلها هذه الابار من الارض الاردنية، وما يزال هذا السؤال قائماً فهل يستطيع معالي الوزير ان يجبني عن هذا الشق، لنعلم حدود منطقة الامتياز اليهودي، فان من الجدير بالذكر ان الشركات التي تعطى حقوق امتياز تحدد في عقد الامتياز الحدود المكانية والزمانية، ولكننا هنا امام امتياز لا يحده زمان ولا مكان.

انني اطالب زملائي بالغاء معاهدة وادي عربة وتخليص هذا الشعب وهذا الوطن من شرورها واخطارها.

وشكراً،،

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي وزير المياه.

معالي وزير المياه والري:

شكراً معالي الرئيس.

الاراضي الزراعية التي تستغل هذه المياه هي داخل اسرائيل، لا يوجد أي اراضي محجوزة لهذه الابار، وهذه الابار هي في الاردن وتعتبر ملكاً للاردن ولكن استغلال المياه حسب الاتفاقية تذهب الى المناطق الاسرائيلية كما هو موجود في المعاهدة هذا الواقع وهذا الصحيح لا يوجد أي مكان محجوز لهذه الابار وهذه الابار ملك للاردن بالتالي وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١٧. كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٠٧٧، تاريخ ١٩٩٦/١٢/١٨، جواباً على السؤال رقم (١٧) المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم: ٣/١٦/٣٤/٢٨٢٩

التاريخ : ١٩٩٦/١٢/١٥

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٧) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٤ المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

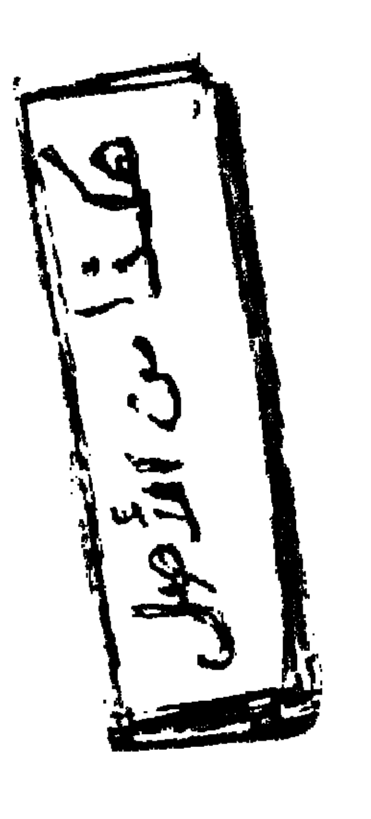
م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ٧ رجب ١٤١٧ هـ

الموافق: ٩٦/١١/١٨



معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١٧

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المالية للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: هل هنالك نية لدى وزارة المالية

١ – بتكوين اتحاد الشركات التخليص في مركز العمري؟

٢ – وماهي الاهداف المتوخاة من ذلك؟

٣ – وهل يسمح للمواطنين الراغبين في تأسيس شركات تخليص ان يؤسسوا شركات لهم؟

٤ – متى بدأ تنفيذ قرار وقف ترخيص شركات التخليص؟

٥ – وهل تم التنفيذ تماماً بهذا القرار؟

٦ – ارجو تزويدي بحالات التجاوز ان كانت هنالك حالات تجاوز؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حمزه منصور

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

عمان

الرقم : ٠١٤٨٨٥/١٩/٢

التاريخ : ١٩٩٦/١٢/١٨

عطوفة مدير عام دائر الجمارك

ارفق طياً كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم ٢٨٢٩/٣٤/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١٢/١٥ ومرفقه صورة عن السؤال رقم (١٧) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٤ المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

ارجو الدراسة واعداد الاجابة بتوقيعي بالسرعة الممكنة وضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

مروان عوض

وزير المالية

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الجمارك

الرقم : ١٠٧٠٧٧/٢/٤

التاريخ : ١٩٩٦/١٢/١٨

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٢٨٢٩/٣٤/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١٢/١٥ والمرفق بطيه صورة عن السؤال رقم ١٧ تاريخ ١٩٩٦/١٢/٤ المقدم من قبل سعادة النائب السيد حمزه منصور.

وارجو ان ابين لمعاليكم مايلي:-

١ – تنوي شركات التخليص العاملة والمرخصة في مركز جمرك العمري بانشاء اتحاد فيما بينها وعلى ان يضم جميع شركات التخليص المرخصة لعام ١٩٩٦ لدى المركز المذكور

شريطة موافقة اصحاب هذه الشركات على انشاء هذه الشركة الام وتسجيلها رسمياً لدى وزارة الصناعة والتجارة.

٢ – لغاية تاريخه لم يتم تسجيل هذه الشركة على ارض الواقع وقد وردنا كتاب من وزارة الصناعة يتضمن طلب اصحاب هذه الشركات المرخصة في مركز جمرك العمري لعام ١٩٩٦ في انشاء شركة واحدة تمثلهم جميعاً وان الوزارة بصدد دراسة انشاء هذه الشركة وفق عقدها التأسيسي ونظامها الاساسي وبما يتوافق مع ما ورد في الباب الثاني عشر من قانون الجمارك رقم ١٦ لعام ١٩٨٣ وبما يخدم المصلحة العامة وينهي المنافسات السلبية التي تحدث فيما بينها.

٣ – ان الاهداف المتوخاة من انشاء هذه الشركة الام في مركز جمرك العمري لعام ١٩٩٦ هي على غرار ما حدث في مركز جمرك الرمثا حيث تم انشاء شركة اتحاد مخلصي الرمثا في عام ١٩٨٩ والتي ضمت جميع اصحاب شركات التخليص المرخصة في حينه وقد تبين من خلال الواقع الملموس من انشاء شركة اتحاد مخلصي الرمثا المميزات التالية:-

أ – زيادة واردات ضريبة الدخل.

ب – زيادة عدد العاملين في هذه الاتحادات.

جـ – تحسين دخول شركات التخليص.

د – وقف المنافسة غير المشروعة التي تحدث بين شركات التخليص المرخصة.

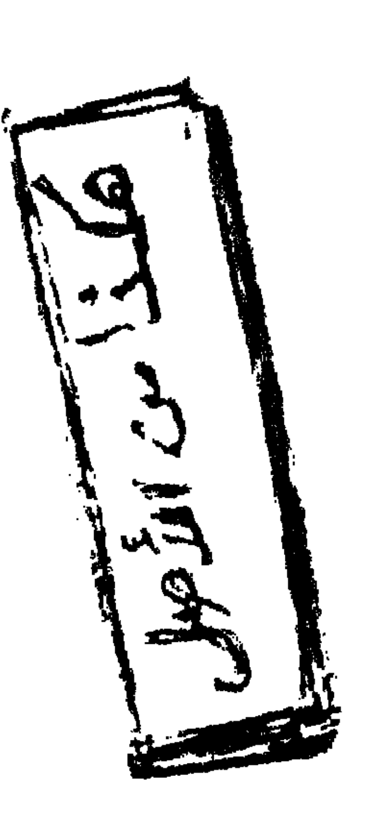
هـ – وقف اعادة فرق الاجور والاتعاب بالعملات الصعبة الى خارج المملكة من قبل شركات التخليص العاملة في تلك المراكز الجمركية.

و – ضبط وتنظيم العمل وتوحيد الجهات المسؤولة امام الوزارات والدوائر الرسمية.

ز – ان انشاء مثل هذه الاتحادات تنظم سلوكيات المهنة وتضعها في الاطار الصحيح والهادف نحو الافضل.

٤ – ان أي شخص طبيعي يرغب بمزاولة اعمال التخليص مستقبلاً يستطيع التقدم بطلب لغايات حصولة على رخصة تخليص وبعد ان يتم فتح باب الترخيص وضمن الشروط الواردة بالباب الثاني عشر من قانون الجمارك رقم ١٦ لعام ١٩٨٣، في المراكز الجمركية التي لا يتواجد بها اتحادات من قبل شركات التخليص.

٥ – سبق وان صدر قرار من قبل معالي وزير المالية السابق سنداً للمادة ١٨١ من قانون الجمارك بايقاف منح رخص التخليص اعتباراً من تاريخ ١٩٩٥/٦/٦ ولاشعار اخر وبتأكيد مني على الاستمرار بابقاء باب الترخيص مغلق في الوقت الحاضر كون اعداد هذه الشركات المرخصة لعام ١٩٩٦ قد بلغت ٢٢٨ شركة لغاية تاريخه وان معظم هذه الشركات مرخصة في اكثر من مركز جمركي وهي تتجاوز الحد المطلوب من حيث حجم العمل في كل مركز وان زيادة اعداد هذه الشركات في الوقت الحاضر سوف يؤدي الى لجوء هذه الشركات الى المضاربة فيما بينهم وحدوث المنافسات غير



المشروعة وعرقلة سير العمل في هذه المراكز المنتشرة في المملكة.

٦ - لم يتم منح أي رخص تخليص جديدة منذ تاريخ ايقاف منح الرخص المشار اليه باعلاه باستثناء منح احد موظفي الجمارك المتقاعدين السيد معاذ الشنقيطي رخصة تخليص لدى كل من مركز جمرك جسر الامير محمد، عمان، المطار، م. ح الزرقاء بموافقة معالي وزير المالية السابق المؤرخة في ١٩٩٥/٨/٢٧ وكحالة استثنائية.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،

وزير المالية/ الجمارك

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ حمزه منصور.

السيد حمزه منصور:

بسم الله الرحمن الرحيم

اشكر معالي وزير المالية على الاجابة واود ان اتوقف عند القضايا التالية:

اولاً : هل انشاء اتحاد شركات التخليص العاملة والمرخصة في مركز جمرك العمري جاء بناء على رغبة هذه الشركات وبمبادرة منها ام جاء نتيجة توجيه معين يصل حد الضغط من قبل دائرة الجمارك؟

المعلومات التي وردت الي تشير الى ان هنالك ضغوطاً مورست على هذه الشركات لعل من ابرز اشكالها تخفيض اسعار المعاملات رغم ان هذه الاسعار لا تقارن بمثيلاتها في دول الجوار العربي (السعودية وسوريا).

ثانياً : تضمنت الاجابة امكانية تقديم طلبات ترخيص شركات بعد فتح باب الترخيص وهو مغلق اعتبار من ١٩٩٥/٦/٦م وضمن الشروط الواردة في الباب الثاني عشر من قانون الجمارك رقم ١٦ لعام ٨٨ في المراكز الجمركية التي لا يوجد بها اتحادات من قبل شركات التخليص.

وهذا يعني ان المراكز التي انشئت بها اتحادات اغلقت، الا يعني هذا ضرباً من الاحتكار؟

ثالثاً: اشارت الاجابة الى حالة استثنائية واحدة تم فيها ترخيص شركة بعد قرار وقف منح رخص التخليص والحالة تخص شخصاً كان يعمل في الجمارك ولم يرد في الاجابة ما يشير الى ان التجاوز تم لاسباب انسانية علماً بان المعلومات التي وردت الي تشير الى ان تجاوزات اخرى حصلت لصالح اشخاص آخرين رغم وجود اكثر من (٢٧) طلباً للترخيص مقدمة لدائرة الجمارك. آمل ان تكون المصلحة العامة والعدالة هي التي تحكم سلوكنا الاداري.

وشكراً،،

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه؟

السيد الامين العام:

١٨. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١٠٧٨٢) تاريخ ١٩٩٦/١١/٩، جواباً على السؤال رقم (٢٩٤) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم ٢٤٧٧/٣٤/١٦/٣

تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٤

دولة رئيس الوزراء الافخم

ابعث لدولتكم صورة عن السؤال رقم (٢٩٤) تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٠ المقدم من سعادة النائب السيد بدر صالح الرياطي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/٩/١٠

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٩٤

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : اول فريق من ديوان الرقابة والتفتيش تم ارساله الى سلطة اقليم العقبة كان برئاسة السيد حسن الحباشنه (ابو حسام).

١ - ارجو تزويدي نسخة من تقرير اللجنة المذكورة؟

٢ - ماذا تم بشأن هذا التقرير؟ ولماذا تم تفريغه من مضمونه؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

بدر صالح الرياطي

نائب محافظتي العقبة ومعان

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ١٠٧٨٢

الموافق : ١٩٩٦/١١/٩

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٢٤٧١/٢٤/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٤ بخصوص السؤال المقدم من سعادة النائب بدر الرياطي، ابعث لاطلاعكم بصورة عن كتاب عطوفة رئيس ديوان الرقابة والتفتيش الاداري رقم ب/٣٥٠٨/٩٦ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٦ حول الموضوع.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

ديوان الرقابة والتفتيش الاداري

الرقم: ب/٣٥٠٨/٩٦

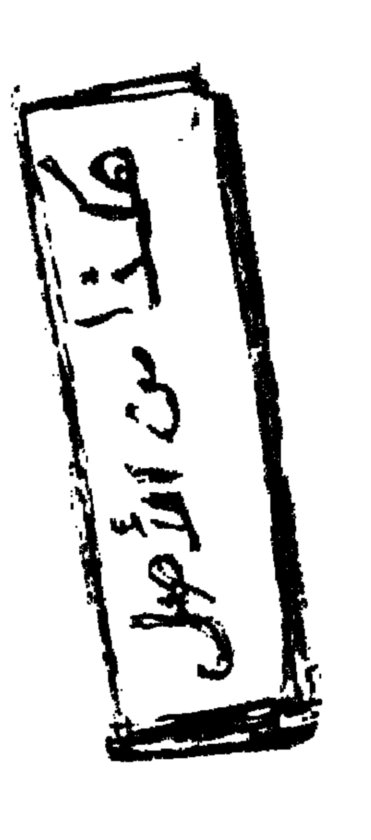
التاريخ : ١٣/ جمادى الأخرة/ ١٤١٧هـ

الموافق : ١٩٩٦/١٠/٢٦م

دولة رئيس الوزراء الافخم

تحية واحترام وبعد

اشير لكتاب دولتكم رقم (١٠٠٩/أ/٤/١٢/٥١) تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٩ بخصوص السؤال المقدم من سعادة النائب/ بدر الرياطي حول تقرير لجنة



ديوان الرقابة والتفتيش الاداري عن سلطة اقليم العقبة.

ارجو دولتكم التلطف بالعلم بما يلي:-

١ - قام ديوان الرقابة والتفتيش الاداري عام ١٩٩٥ بتشكيل لجنة مكونة من عدد من المفتشين لتدقيق اعمال واجراءات سلطة اقليم العقبة حيث قامت هذه اللجنة بتدقيق اعمال السلطة وقدمت تقريراً متكاملاً بذلك.

٢ - خاطب الديوان سلطة اقليم العقبة بموجب كتابه رقم (٣٧٨/١/٧/١) تاريخ ١٩٩٥/١٢/٣٠ لتصويب جميع الملاحظات الواردة بتقريره وعددها (٢٨) بنداً في مجالات العمل المختلفة للسلطة.

٣ - قامت السلطة باتخاذ الاجراءات اللازمة لتصويب الملاحظات الواردة بكتاب الديوان وذلك بموجب كتابي السلطة المرسلة للديوان رقم (٨٣٤/٨٢٨/٣) تاريخ ١٩٩٦/٣/٩ ورقم ٢٠٠٥/٨٢٨/٣) تاريخ ١٩٩٦/٥/٢٣).

٤ - قام الديوان بتشكيل لجنة ثانية للتأكد من اجراء التصويبات التي طلبها حيث قدمت اللجنة تقريرها المؤرخ في ١٩٩٦/٦/٩ متضمناً ان السلطة قامت باجراء تصويب جميع الملاحظات والمخالفات الواردة في تقريرنا السابق.

٥ - ان جميع أعمال السلطة تخضع للرقابة من قبل الديوان ويمارس الديوان رقابته عليها بصورة حثيثه وفعالة.

٦ - يتعذر تزويد النائب المحترم بتقرير الديوان عن اعمال السلطة لكون جميع تقارير الديوان سرية عملاً باحكام المادة (١٠) من نظام الديوان رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٢.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق التقدير والاحترام،،

رئيس ديوان الرقابة والتفتيش الاداري

الدكتور عبد الشخانبه

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ بدر الرياطي

السيد بدر الرياطي:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

يؤسفني ان اعتذر ان الاجابة غير كافية على سؤالي وما زال سؤالي قائماً لانني اطالب كنائب وليس كأنسان عادي من عامة الناس اطالب ان نطلع على تقرير، هذا التقرير كما يقول عطوفة رئيس ديوان الرقابة والتفتيش يكشف عن ثمانية وعشرين مخالفة ارتكبت في سلطة الاقليم وبالرغم مما يزعمه رئيس ديوان الرقابة والتفتيش بسرية التقرير فاعتقد انه من حقنا كنواب ان نطلع على مثل هذه التقارير لان المادة (١١٩) من الدستور توجب على ديوان المحاسبة تقديم تقرير عام يتضمن آراءه وملحوظاته وبيان المخالفات المرتكبة والمسؤولية المترتبة عليها، وما يتعدى ذلك يطلع عليها النواب لذا اكرر بأنني ما زلت اعتبر سؤالي قائماً والح على ضرورة تزويدي بالتقرير.

وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

١٩. كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم (١٧٥٣٥) تاريخ ١٩٩٦/١١/٢١، جواباً على السؤال رقم (٢٨١) والمقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٢٤٥٨/٣٤/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/١٠/١٤

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٨١) تاريخ ١٩٩٦/٩/١٦ المقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٨١

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان الاكرم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : توجهنا بطلب فتح الطريق من اسكان ابو نصير والمؤدية الى قرية المربط الاثرية مروراً وتتصل بمقام عيسى ام رمانه ثغرة موبص وهذه الطريق وصلة بين مجموعة طرق، راجياً الاجابة على السؤال مع الشكر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

مفلح اللوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاشغال العامة والاسكان

الرقم : ١٧٥٣٥/٣٠٠١٢١

التاريخ : ١٩٩٦/١٠/٢١

الموافق : ١٤١٧/٧/١٠

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الطرق

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٢٤٥٨/٢٤/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٤ والمرفق بطيه مذكرة سعادة النائب مفلح اللوزي بخصوص طريق قرية المربط الاثرية.

ارجو العلم بان طول الطريق موضوع البحث ٣ كم مرسمة على مخطط الاراضي بعرض ٦م وتبلغ كلفة انشائها وتعبيدها (٤٥٠٠٠) خمسة واربعون الف ديناراً ولا تتوفر مخصصات لدى الوزارة في العام الحالي لهذا العمل وسيتم

وضعها على اولويات الطرق للعام القادم ١٩٩٧.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان

المهندس عبدالهادي المجالي

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ مفلح اللوزي.

السيد مفلح اللوزي:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس

معالي الرئيس – اخواني النواب المحترمين

اشكر معالي وزير الاشغال العامة المحترم على اجابته واهتمامه بهذه الطريق مدار البحث لاهميتها لانها تربط عدة مناطق وتمر بقرية اثرية اسمها المربط ومشيك عليها من قبل دائرة الاثار ليتم العمل بها حين تعبيد هذه الطريق ومتصلة بمدينة ابو انصير لكنها ترابية، وهي وصلة بين عدة مناطق ومرتبطة بهذه المدينة التي اصبحت سوق لمن حولها لذلك نوصى بها لانها حسب طبيعة هذه الارض المغلقة التي تمر بها لتخدم سكان ومزارع ليس لها طريق الا من خلالها ولتصبح ربط لشبكة طرق تؤدي الى قرى تربطها هذه الطريق لتتصل مع بعضها.

وحسب وعد معاليه بكتابه رقم ٢٤/١٦/٣ على ان تنفذ بهذا العام الجديد (٩٧) مع الشكر.

وشكراً معالي الرئيس،،

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام:

٢٠. كتاب معالي وزير التعليم العالي رقم (٢٣٢١٢) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٤، جواباً على السؤال رقم (١١) والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم: ٢٨٢٣/٣٤/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/١٢/١٥

معالي وزير التعليم العالي

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١١) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٣ المقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ١٦ رجب ١٤١٨

الموافق : ٩٦/١١/٢٧

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١١

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التعليم العالي المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ارجو التحقيق في سجلات قبول الطلبة في جامعة عمان الاهلية حيث علمت ان ما يزيد على عشرين طالبة من السنة الثانية لا يحملن شهادة الثانوية العامة.

واخباري بنتائج التحقيق.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. محمد عويضه

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزير التعليم العالي

الرقم : ٢٣٢١٢/٣/٨

التاريخ : ١٣ شعبان ١٤١٧

الموافق : ١٩٩٦/١٢/٢٤

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد،،

فاشير الى مذكرة معاليكم رقم ٢٨٢٣/٣٤/١٦/٣ بتاريخ ١٩٩٦/١٢/١٥ والمتضمنة السؤال رقم (١١) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٣ والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه حول قبول جامعة عمان الاهلية ما يزيد على عشرين طالبة من السنة الثانية لا يحملن شهادة الثانوية العامة.

وبهذا الخصوص ارفق لمعاليكم كتاب الاستاذ الدكتور رئيس جامعة عمان الاهلية رقم ٩٦/٦٥٧/٤/١ تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٢، والمتضمن الاجابة عن السؤال المشار اليه اعلاه والذي يبين فيه عدم صحة المعلومات الواردة في سؤال سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

وزير التعليم العالي

رئيس مجلس التعليم العالي

الدكتور عبدالله النسور

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ر ج/٩٦/٦٥٧/٤/١

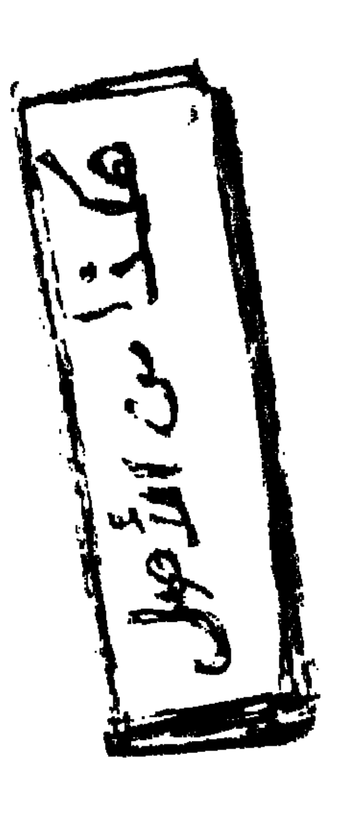
التاريخ : ١١ شعبان ١٤١٧هـ

الموافق : ٢٢ كانون اول ١٩٩٦م

معالي وزير التعليم العالي الاكرم

تحية طيبة وبعد،،

اشارة الى كتابكم رقم ٢٣٠٩١/٣/٨ بتاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٢م، حول الاستفسار المقدم من الدكتور محمد عويضه فانني أوكد لمعاليكم ان جامعة عمان الاهلية حريصة كل الحرص على التقيد بشروط القبول للطلبة الملتحقين بكلياتها. ومن أولويات الامور التي تتقيد الجامعة بها، ان يكون الطالب الملتحق بها حاصلاً على شهادة التوجيه وبالمعدل الذي تشترطه معايير القبول. ولذا فانه لا يوجد بين طلاب الجامعة او طالباتها على الاطلاق من هو لا يحمل شهادة التوجيهيه سواءً كان ذلك في السنة الثانية او غيرها، ولعل وقت النائب الكريم يسمح له بالقيام بزيارة جامعة عمان زيارة تفقدية يطلع فيها على جميع سجلات الطلبة المقبولين في الجامعة ليتأكد بنفسه عدم صحة ما وصلته من معلومات. ولعل هذه الزيارة التفقدية تتيح له مستقبلاً عدم التوقف عند مثل هذه المعلومات غير الموثقة، وكما قال



العزيز الكريم في كتابه: **﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾.**

مع فائق الشكر والتقدير،،

رئيس الجامعة

أ.د امين محمود

معالي رئيس المجلس:

الدكتور محمد عويضه

الدكتور محمد عويضه:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

في الحقيقة اسجل عتبي على معالي الاخ العزيز وزير التعليم العالي على هذا الجواب الذي ليس هو بجواب، لا ادري هل يجوز ان يكتفي بجواب رئيس الجامعة التي يسأل عن وضع معين فيها؟ انا لا اريد ان اشهر بأي جامعة من جامعاتنا وجامعاتنا مؤسسات وطنية محترمة ينبغي ان نقدم لها كل دعم وانا امضيت حياتي في العمل الجامعي فلا اقبل ان اسيء الى أي جامعة باي شكل من الاشكال.

السؤال كان موجه الى الحكومة ان تقوم الحكومة من خلال وزارة التعليم العالي بالتحري والتأكد والفحص والتدقيق تجيبني هي ان كان هنالك تجاوز في تلك الجامعة ام لا، اما ان يحول السؤال الى رئيس الجامعة ويقول رئيس الجامعة المحترم لا يوجد شيء من هذه التجاوزات فهذه اجابة لا اعلم كيف وقع فيها شخص مثل معالي ابو زهير!؟ وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي الدكتور عبدالله النسور.

معالي وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة:

بسم الله الرحمن الرحيم

"لكل جواد كبوة" سامحنا فيها هذه المرة ولكن الذي يسمع طريقتك في الجواب فعلاً يضعني في وضع حرج انت تسأل تقول جامعة عمان الاهلية فيها طلبة لا يحملون شهادة الدراسة الثانوية ام لا، سألت رئيس الجامعة قال لا يوجد وانا اقول لا يوجد معه هذا هو جوابي، وانا احب ان اقول لاخي الكريم الذي تحدث بصورة هكذا عمل من عملنا كريكاتير، نحن ضبط الجامعات الاهلية عمل جاد وعمل موضع رقابة وانا مسؤول عنه امام لجنة التربية الحالية واللجنة التي ترأستها حضرتك ولا يوجد في هذه الجامعة أي طالب دخل الجامعة دون ان يحمل شهادة الدراسة الثانوية، هذا التزام مني، ولكن حتى اكون دقيق اكثر من هذا بعض الناس ولا اقول بعض الطلبة يدرسون مادة في هذه الجامعة أو تلك مادة واحدة او مادتين وهذا مسموح به في الجامعات الرسمية والاهلية يحمل توجيهي يكون متقاعد لان هذا ليس طالباً منتظماً ولا يمنح أي شهادة او أي علامة في عشرات من الناس في الجامعات المختلفة مثل ما يعرف الدكتور وفي الجامعة الاردنية ايضاً موجود والجامعات الرسمية ايضاً موجود يأخذ الشخص مادة ويخرج هذا ليس طالباً منتظماً ولكن انا طلبت

الجامعة فاجابتني حتى نكون هذه وثيقة عليها، احب ان احيط المجلس الكريم ان لدي في وزارة التعليم العالي ومسجل على الكمبيوتر كل طالب مسجل في أي جامعة والتي تتجاوز الآن ال (٢٠) جامعة بين رسمية واهلية حتى اذا جاءت لحظة التخرج وهذه للمرة الاولى في تاريخ وزارة التعليم العالي اعتبارا من هذا الفصل ان الجامعة حين تخرج طالبا ليس اسمه موجود على الكمبيوتر فهي كانت قد هربته وسجلته متجاوزاً الاعداد والانظمه وهذا موضع رقابة وانا مسؤول امام لجنة التربية لتطلب مني اسم كل طالب في كل جامعة رسمية او اهلية ولا يوجد أي واحد مسجل، بعض الجامعات ان سجلت سوف تكشف وسوف تعاقب عقوبة شديدة.

اطمئن اخي الكريم ما في من هذا والعمل مضبوط مائة بالمائة وانا مسؤول امام المجلس واذا في غير هكذا اسحبوا مني الثقة، شكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، السؤال الذي يليه

السيد الامين العام:

٢١. كتاب معالي وزير المالية رقم (١٥١٦٦) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٤ جواباً على السؤال رقم (١٥) والمقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم: ٢٨٢٧/٣٤/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/١٢/١٥

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٥) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٤ المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ٩ رجب ١٤١٧هـ

الموافق ١٩٩٦/١١/٢٠م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

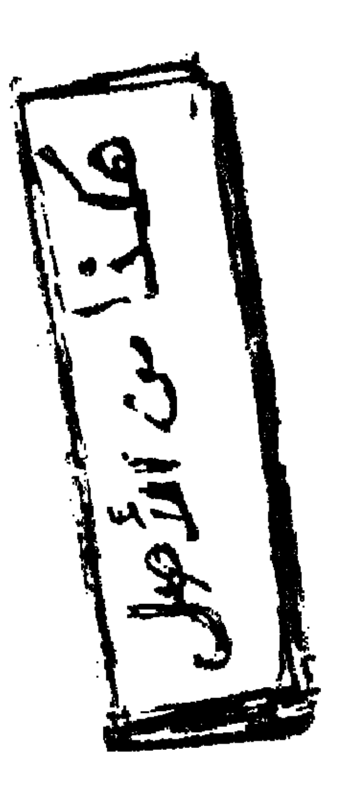
رقم السؤال : ١٥

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المالية للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : ارجو اعلامي بما تم بشأن كتابكم رقم دح/٤٧٨٤/٩٤/٢١ تاريخ ٩٤/٤/٦ الموجه الى عطوفة النائب العام بشأن كتاب عطوفة رئيس ديوان المحاسبة رقم ١٨٠٥/٩٣/٦٣٦/١٤ تاريخ ١٩٩٤/٣/٨م بخصوص سجلات وقيود المركز الجغرافي الاردني.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب : حمزه منصور



المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة المالية
عمـــان

الرقـــم : دح/٩٤/٢١/
التاريخ : /١٢/١٩٩٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٢٨٢٧/٣٤/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١٢/١٥ المتعلق بالسؤال رقم (١٥) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٤ المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور حول قيود وسجلات المركز الجغرافي الاردني وأرجو أن أبين ما يلي :-

أولاً : سبق وان تم تشكيل لجنة بكتابي رقم ج/٣٦/٤٢/١٤٠٧٠ ، ٥٥٤٠ تاريخ ١٩٨٨/١٢/٢٤ و ١٩٨٩/٥/١٦ للتدقيق والتحقيق في قيود وسجلات المركز الجغرافي وقد فرغت اللجنه من اعمالها بتاريخ ١٩٨٩/٨/٨ وبناءً على التوصيات المقدمه منها طلب عطوفة رئيس ديوان المحاسبة بكتابه رقم ١٨٠٥/٩٣/٦٣٦/١٤ تاريخ ١٩٩٤/٣/٨ اقامة الدعوى الحقوقية على الاشخاص الوارد ذكرهم بتقرير اللجنه اعلاه ٠

ثانياً : بموجب كتابي رقم دح/٤٧٨٤/٩٤/٢١ تاريخ ١٩٩٤/٤/٦ (المرفق صوره عنه) تم تكليف عطوفة النائب العام / عمان بأمر اقامة الدعوى الحقوقية على المدعى عليهم تالياً

٠١ شركة درايسز والرابيه لمطالبتها بمبلغ وقدره (٣٨٢٨) ديناراً و(٥٨٤) فلساً ويمثل رسوم طوابع الاحاله والجامعة والغرامه المطلوب منها عن قيمة الاعمال الاضافية للعطاء رقم ٨٥/٢٧ الخاص بالمركز اعلاه ٠

٠٢ المدير العام السابق العميد المتقاعد المهندس رافت دليوان المجالي لمطالبته بمبلغ مقداره (٢٥ ١٩٦) ديناراً و(٧٢١) فلساً وذلك بدل علاوات سفر واثمان وقود وغيرها تقاضاها دون وجه حق ٠

٠٣ النقيب المتقاعد / رئيس فرع النقليات / محمود حمود المجالي لمطالبته بمبلغ مقداره (٥٢٤٣) ديناراً و(٩٢٠) فلساً وذلك بدل اثمان وقود ٠

٠٤ المدير الاداري والمالي السابق السيد زهير عامر لمطالبته بمبلغ (٢٠٤٠٩) دنانير و(٦١٠) فلسات تقاضاها دون وجه حق ومسؤوليته عن تجاوز الصلاحيات الممنوحه له بموجب وظيفته ٠

٠٥ المدقق الداخلي السيد نمر محمد نمر صالح لمساءلته عن التجاوزات والاخطاء المالية وذلك بالاشراك مع المدير العام اعلاه ٠

٠٦ المتقاعد العسكري /عطا نصار عقله المساعيد لمطالبته بمبلغ (٥٩٦) ديناراً و(٣٧٠) فلساً قيمة المكافأه التي تقاضاها زيادة عن الاستحقاق دون وجه حق ٠

٠٧ المتقاعد العسكري فيليب سليمان معلوف لمطالبته بقيمة الرواتب التقاعديه التي اخدها وذلك بجمعه بين الراتب التقاعدي وراتب الوظيفه خلافا لاحكام قانون التقاعد العسكري ٠

ثالثاً : اما بالنسبة للاجراءات التي تم اتخاذها بحق المذكورين اعلاه فهي كما يلي :-

٠١ اقام عطوفة المحامي العام المدني الدعوى الحقوقية على شركة درايسز والرابية لدى محكمة بداية حقوق عمان ولغاية تاريخه لم يفصل بالدعوى ٠

٠٢ قضت محكمة بداية حقوق عمان بقرارها الصادر في القضية رقم ٩٤/٣٦٠٩ تاريخ ١٩٩٥/٣/٢٦ بالزام السيد رافت المجالي بالمبلغ المطالب به وتم الحجز على قطعة ارضه رقم (١٧٥١) حوض رقم (٦) من اراضي عمان والبالغ قيمها (٢٨ ١٤٠) دينارا كضمانه للمبلغ المترتب بدمته لحساب الخزينة ٠

٠٣ طلب عطوفة المحامي العام المدني بكتابه رقم ب/٢٤٧٩/٩٤/١١١ تاريخ ١٩٩٦/٧/٢٥ (المرفق صوره عنه) عرض موضوع القضية رقم ٩٤/٣٧٣٨ المقامه على كل من زهير عامر ونمر محمد نمر صالح والقضية رقم ٩٥/٤٨٤١ الخاصه بالمدعى عليه محمودالمجالي علي لجنة دعاوى الحكومه لتقديم التوصيات اللازمه بهاتين القضيتين٠

٠٤ اوصت لجنة دعاوى الحكومه بقرارها رقم (١١) لسنة (٩٩٦ المرفق صوره عنه)بعدم اقامة الدعوى على المذكورين في البند (٣) اعلاه لان النتيجة لن تكون في صالح الحكومه وقد تم العمل بهذه التوصيه ٠

٠٥ اقام عطوفة المحامي العام المدني الدعوى ضد المدعو عطا نصار عقله قطيش المساعيد لدى محكمة صلح حقوق المفرق تحت رقم ٩٦/٢٧٥ ولتاريخه لم يفصل بالدعوى ٠

٠٦ تضمن قرار لجنة دعاوى الحكومة رقم (١٥) لسنة ١٩٩٤ التوصيه بعدم اقامة الدعوى على السيد فيليب سليمان معلوف لكون نتيجتها لن تكون بجانب الحكومة بسبب ان المذكور عمل في المركز الجغرافي بعد احالته على التقاعد بصفته متعهداً وليس كموظف وتم العمل بهذه التوصية ٠

املاً ان اكون قد اوضحت ما هو مطلوب ٠

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ....

مروان عوض

وزيـــــر الماليـــــة

وزارة المالية
عمـــان

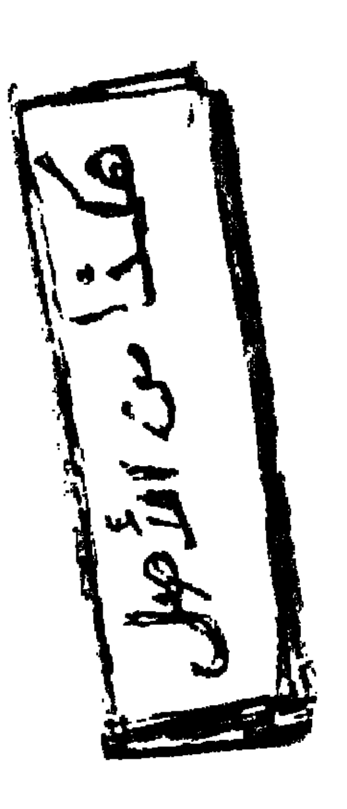
الرقم ....د ع/ ١/ ٩٤/ ٢٨٦٣
التاريخ ١/ ٣/ ٩٧
الموافق ....

عطوفة النائب العام / عمان

أرسل اليكم طيا صورة عن كل من كتاب عطوفة رئيس ديوان المحاسبة رقم ١٨٠٥/٩٣/٦٣٦/١٤ تاريخ ١٩٩٤/٣/٨ ومرفقاته ومنها تقرير اللجنة التي تم تشكيلها بموجب كتابي رقم ح/١٤٠٧٠/٤٢/٣٦ ، ٥٥٤٠ تاريخ ١٩٨٨/١٢/٢٤ و ١٩٨٩/٥/١٦ للتدقيق والتحقيق في سجلات وقيود حسابات المركز الجغرافي الاردني ٠

بالنظر لما ورد بتقرير اللجنة من أمور وعملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة التاسعة من قانون دعاوي الحكومة ، أرجو اقامة الدعوى الحقوقية على الاشخاص الطبيعين والاعتباريين المذكورة اسمائهم ادناه لمطالبتهم بالمبالغ المبينة ازاء اسم كل واحد منهم :-

الاســـم	المبلغ المطلوب منه	سبب المطالبة
١) السادة:شركة درابسز والرابية	(٣٢٥٤) ثلاثة الاف ومايتين واربعة وخمسين دينارا و ٢٩٧ فلسا	بدل رسوم طوابع الاحالة والجامعة
٢) العميد المتقاعد المهندس رأفت المجالي	(٢٥١٩٦) خمسة وعشرين ألفا ومائة وستة وتسعين دينارا و ٧٢١ فلسا	أثمان وقود وعلاوات سفر وغيرها تقاضاها دون وجه حق
٣) النقيب المتقاعد محمود حمود	(٥٣٤٣) خمسة الاف وثلاثماية وثلاثة واربعين دينارا و ٩٢٠ فلسا	أثمان وقود



وزارة المالية
عمـــان

لرقم ....

٤) السيد زهير عامر	(٢٠٤٠٩) عشـرين الفـا واربعماية وتسـعة دنـانير و ٦١٠ فلسات	أثمان وقود وغيرها تقاضاها دون وجه حق وتجاوزات أخرى
٥) المتقاعد العسكري عطا نصار عقله القطيش المساعيد	(٥٩٦) خمسماية وسـته وتسعين دينارا و ٣٧٠ فلسا	قيمة مكافأة تقاضاها زيادة عن الاستحقاق دون وجه حق
٦) المدقق الداخلي - نمر محمد نمر صالح	لمسألته عن التجاوزات والاخطاء المالية التي ارتكبها المدير المالي السابق لانه كان المسؤول عن أعمال التدقيق والاجازة بصرف المستندات (أي بالتكافل مع المدعو زهير عامر	
٧) المتقاعد العسكري/فيليب معلوف	لمطالبته بالمبالغ التي تقاضاها زياده عن الاستحقاق خلافا لاحكام قانون التقاعد العسكري وذلك عن الفترة من ١٩٨٤/١/٨ وحتى ١٩٨٩/١/٨ وسيتم تزويدكم بمقدار المبالغ التي تقاضاها دون وجه حق حال اجابة طلبي من مدير التقاعد في وزارة المالية	

وزارة المالية
عمـــان

لرقم ....

وأرجو حجز أموالهم المنقولة وغير المنقولة الجائز حجزها قانونا بما يفي الدين والنفقات واعتبار المرفقات بينه في اثبات الدعوى .

واقبلوا الاحترام ......

وزيـر الماليـة

نسخة / لدولـة وزيـر الدفـاع
نسخة / لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة - اشارة لكتابه اعلاه
نسخة / لعطوفة مدير عام المركز الجغرافي الاردني - رجاء تزويدي بما يلي : -

١) الاسم الكامل والعنوان الواضح للمذكورين اعـلاه
٢) اية وثائق ومعلومات اخرى تتعلق بالموضوع متوفره لديكم
٣) بيان فيما اذا كان لديكم اية مستحقات مالية لاي من المذكورين اعلاه ، وفي حالة الايجاب تحويلها الى قسم دعاوي الحكومة / وزارة المالية حسب الاصول

نسخة / للسيد مدير التقاعد والرواتب - لاعلامي بمقدار المبلغ الذي تم صرفه زياده للمتقاعد العسكري فيليب معلوف وذلك نتيجة لجمعه بين الراتب الذي كان يتقاضاه من المركز الجغرافي الاردني وراتبه التقاعدي خلال فترة عمله في المركز من ١٩٨٤/١/٨ ولغاية ١٩٨٩/١/٨ خلافا لاحكام قانون التقاعد العسكري رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩
نسخة / للسيد مدير المراقبـة والتفتيـش / للعلـم
نسخة / قسـم دعـاوي الحكومـة / المتابعـة

وزارة العـــدل

دائـــرة
المحامي العام المدني

الرقـم : ب/١١١/٩٤/ ٢٤٧٩
التاريخ : ١٩٩٦/٧/٢٥م

" تقرير سري "

معالـــي وزير الماليـــــة

لاحقـــا لكتابي رقم ٢/٩٦/٢٢٥٤ تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٩ واشارة لكتابكم رقم د ح/٢١/٩٤/٦٤٧٦ تاريخ ١٩٩٦/٦/١٥ أرجــــو أن ابين ما يلـــي :-

أولا:- ان البينة الوحيده في القضايا المتعلقة بالمركز الجغرافي الأردني هي التقرير المقدم من اللجنة المركزية المشتركة المشكلة من قبل معاليكم بما في ذلك التحفظ المقدم من المهندس نضال السقرات على بعض بنود وفقرات اللجنـــــة .

ثانيا:- ان التقرير المذكور لا يشكل بمفرده بينة كافية وقطعيه لغايات الحصول على حكم يقضي بالزام المدعى عليهم بدفع المبالغ المطالب بها اذ أن هذا الامر يتطلب اجراء خبره تحت اشراف المحكمة لتدقيق سجلات وقيود المركز الجغرافي الاردني خاصة وان هنالك تناقضات بين التقرير المنظم من قبل اللجنة المشتركة وبين التحفظات الوارده على لسان عضو اللجنة المهندس نضال السقرات.

ثالثا:- وبناء عليه فاننا نرى أن النتيجة بالنسبة للقضايا المقامة والمنوي اقامتها قد لا تكون في مصلحة الخزينة ولذلك نقترح عرض القضية رقم ٩٤/٣٧٣٨ المقامة ضد زهير عامر ونمر محمد على لجنة دعاوي الحكومة وكذلك الدعوى رقم ٩٥/٤٨٤١ المقامة ضد المدعو محمود المجالي عملا بالمادة التاسعة فقره (د) من قانون دعاوي الحكومة.

رابعا:- أما بالنسبة للدعوى المنوي اقامتها ضد شركة درايزر والرابيه فان صلاحية عرضها على لجنة دعاوي الحكومة منوط بكم عملا بالفقره (ج) من المادة التاسعة من قانون دعاوي الحكومة كون الدعوى لم ترفع بعد الى المحاكم .

واقبلوا الأحترام ....

المحامي العام المدني
صابـر الشبلي

هكذا من الأصل

قرار رقم(١١) لسنة ١٩٩٦
صـــادر عـــن لجنة دعـــاوى الحكومـــــه

بتاريخ ١٤/ ١٠ /١٩٩٦ نظرت لجنة دعاوى الحكومه في ماورد بكتاب معالـــي وزير الماليه رقم د ح/٢١/٩٤/٩٣٨٥ تـاريخ ١٩٩٦/٨/١٨ وتقرير المحامي العام المدني المرفق به ،

وقد تبين ان البينه الوحيده في القضايا المتعلقه بالمركز الجغرافي الاردنـي هي التقرير المقدم من اللجنه المركزيه المشتركه المشكله من قبل معالي وزير الماليه بما في ذلـك التحفظ على بعض بنود وفقرات اللجنه كما ان التقرير المنكور لا يشكل بمفرده بينه كافيـه وقطعيه لغايات الحصول على حكم يقضي بالزام المدعى عليهم بدفع المبالغ المطالب بها اذ ان هذا الامر يتطلب اجراء خبره تحت اشراف المحكمه لتدقيق سـجلات وقيود المركز الجغرافي الاردني خاصـه وان هنالك تناقضات بين التقرير المنظم من قبل اللجنه المشتركه وبين التحفظـات الوارده على لسان عضو اللجنه نضال السقرات ،

بناء على ماتقدم فاننا نرى ان النتيجه بالنسبة للقضايا المقامه و المنوي اقامتها سوف لاتكون في مصلحة الخزينه ،
لذلك توصي اللجنه بعدم اقامة الدعوى ،

قـــرارا صـــدر بتاريـــــخ١٤ /١٠/ ١٩٩٦ ،

عضو
المستشار القانونـــي
لوزارة الـــعــدل
حســن كوكـــش

عضو
المحامي العام المدني
صـــابر الشيـــلي

رئيس لجنة دعاوى الحكومه
رئيـس النيابه العامــــه
زهيـر الكايـــد

عضو
مندوب المركز الجغرافـــي
الاردنـــي
ابراهيـم عبـدالله عبيـد

عضو
مـدير الشؤون القانونيه
وزارة الماليه
حمـــود النجـــداوي

معالي رئيس المجلس:

الاستاذ حمزه منصور

السيد حمزه منصور:

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

وشكراً لمعالي وزير المالية لكن لي ملاحظات على اجابته اوردها على النحو التالي:-

١ - اجابة معالي الوزير تضمنت تشكيل لجنة للتدقيق والتحقيق في قيود وسجلات المركز الجغرافي وهذه اللجنة التي شكلت بناء على كتابه انهت اعمالها في ١٩٨٩/٨/٨ بينما اغفلت اجابة معالي الوزير لجنة اخرى شكلها بنفسه وبموجب كتابيه احدهما في ١٩٩٤/٩/٢٦ والثاني بتاريخ ١٩٩٤/١٠/٤ لماذا الاشاره الى لجنة واخفاء لجنة اخرى؟

٢ - بالرغم من انتهاء اللجنة الاولى اعمالها في ٨٩/٨/٨ الا ان وزير المالية لم يكلف النائب العام باقامة الدعوى الحقوقية على المدعي عليهم الا في ٩٤/٤/٦ فلماذا السكوت على التقرير مدة تقرب من خمس سنوات.

٣ - ان المتأمل في التقريرين يجد تبايناً كبيراً لاسيما في عطاء المركز للاعمال المدنية المحال على مؤسسة صبري فرج الدولية بينما قررت اللجنة الاولى صرف مبلغ ٥٠ الف دينار لوكيل التفليسة فقد اتفقت اللجنة الثانية مع تحفظ مندوب ديوان المحاسبة الذي رفض صرف مبلغ ٥٠ الف دينار ومطالبة وكيل التفليسة مبلغ ٢١٥ الف دينار فهناك حديث عن هدر مقداره (٣٦٥) الف دينار وهذا يحتاج الى تحقيق.

٤ - اكدت الاجابة ان وزير المالية كلف النائب العام بتاريخ ٩٤/٤/٦ باقامة الدعوى الحقوقية على سبع جهات ثم قررت لجنة دعاوى الحكومة في قرارها رقم (١١) لسنة ١٩٩٦م عدم اقامة الدعوى على معظم الجهات والاشخاص الذين امر معاليه باقامة الدعوى عليهم ولست ادري كيف يتخذ هذا القرار بعد رفع الدعاوى باكثر من ٣٠ شهرا.

٥ - اغفلت اجابة معالي الوزير ان القرار ٩٤/٣٦٠٩ الصادر عن محكمة بداية حقوق عمان قد تم استئنافه وان القضية لا تزال منظورة لدى محكمة استئناف عمان.

٦ - وفي ضوء ما ذكر فانني اطالب بمايلي:

أ - التحقيق في قضية عطاء بناء المركز للاعمال المدنية للتحقيق في مدى صحة ما يقال حول هدر قيمته (٣٦٥) الف دينار.

ب - استكمال التحقيق في قيود وسجلات المركز الجغرافي الاردني خلال الفترة من ٨٨-٩٧ لاستكمال التحقيقات السابقة بحيث تغطى فترات جميع الاشخاص الذين تعاقبوا على ادارة المركز وحتى لا تكون العملية عملية انتقائية ولا سيما في ظل بعض الاشارات التي تضمنتها التقارير.

ج - اجراء دراسة شاملة لاوضاع المركز الجغرافي الاردني من حيث التشكيلات الادارية، ومنح شهادات التدريب وسمعة المركز محلياً واقليمياً ودولياً ومدى دوره في تحقيق الاهداف التي انشىء من اجلها.

وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، الدكتور عبدالله النسور

معالي وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة:

لقد قرأت بامعان استعداداً لهذه الجلسة السوال والجواب وظننت ان السؤال كان كافياً اما وقد جاء الزميل بجملة من المعلومات والارقام والتواريخ والوقائع فارجو ان يتقدم رسمياً بهذه الاقوال التي قالها اما الى هذا المجلس مخاطباً الحكومة نرحب بكل السعادة والسرور لنفتح تحقيق في كل ما رمى اليه ولا يوجد لدى الحكومة ما تخفيه لان سعادته واضح من التواريخ نحن نتحدث عن عشرات السنوات السابقة انا اقول هذا لمصلحة الذين يستمعون او سيقرأون غداً، هذا موضوع قديم ليس لدى هذه الحكومة أي دافع ان تخفي هذه المعلومات ولكن سعادة الزميل الدستور يكفل له حق الاستجواب فليتقدم بالاستجواب وسوف يلقى كل من يخفي المعلومات جزاءه وليس لدينا ما نخفيه وارجو ان تتقدم بهذا ونحن بانتظار اسئلتك سعادة الزميل وسنتلقاها بكل الاحترام وبكل مسؤولية وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

السيد الامين العام:

شكرا لك، السؤال الذي يليه.

السيد الأمين العام :

٢٢. كتاب دولـه رئيس الوزراء رقم (٧٥٥٥) تاريخ ١٩٩٦/٨/١، جواباً على السؤال رقم (٢٢١) والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٦٧٠/٣٣/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٦/٧/٧

دولة رئيس الوزراء الافخم

ابعث لدولتكم صورة عن السوال رقم (٢٢١) تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٧، المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٢٢ محرم ١٤١٧ هـ

الموافق : ١٩٩٦/٦/٨م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٢١

ارجو التكرم بتوجية السؤال التالي الى الحكومة للاجابة عله خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ارجو بيان حجم الانفاق المالي على المباني الدبلوماسية الاردنية المستأجرة في الخارج؟ وهل الارقام المالية في هذا المجال ارقام مقبولة؟

واي الدبلوماسيات تستهلك الرقم الاعلى وما مبرر ذلك؟ راجياً تزويدي بقائمة بأسماء الدول التي لدينا فيها مقار دبلوماسية وقيمة الاجار السنوي بالدينار الاردني؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. بسام العموش

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ٥١-١٢-٤-

التاريخ : ١٤١٧/٣/١٦هـ

الموافق : ١٩٩٦/٨/١م

معالي رئيس المجلس

اشارة الى السؤال المقدم من سعادة النائب د. بسام العموش رقم (٢٢١) تاريخ ١٩٩٦/٧/٧، والمتعلق بحجم الانفاق المالي على المباني الدبلوماسية الاردنية المستأجرة في الخارج.

ابعث اليكم برد معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية رقم م/٥٣٢٥/١/١ تاريخ ١٩٩٦/٧/٢٩.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

هكذا من الأصل

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الخارجية

الرقم [illegible]
التاريخ [illegible] ١٩٩٦/

دولة رئيس الوزراء الأفخم

اشير الى كتاب دولتكم رقم ٦٩٦٤/١/٤/١٢/٥١ تاريخ ١٩٩٦/٢/١٤ ومرفقه السؤال المقدم من سعادة النائب بسام العموش رقم (٢١) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢ والمتعلق بحجم الانفاق المالي على المباني للدبلوماسية الاردنية المستاجرة في الخارج ·

ارجــــو أن انهــــي الى علم دولتكـــــم مايلي ::-

١- قبل عام ١٩٧٠ لم تكن الدولة تمتلك مباني للسفارات الاردنية في الخارج باستثناء بناء مكاتب وسكن السفير في الكويت ومكاتب السفاره في لندن وسكن السفير في سنتياجو ومنذ ذلك التاريخ ولتلافي دفع مبالغ كبيرة للايجارات اتبعـــت الـــــوزارة سياســـة مالية تهدف الى امتلاك المباني الخاصة بالسفارات ، وتم امتلاك عدة مباني بلغ عددها <٢٥> بناء موزعة مابين سكن للسفير او مكاتب للسفاره (كما هو موضح بالكشف المرفق رقم ٢) ·

٢- اما باقي الابنية وعددها يقارب <٥٥> بناء فهي مستأجرة وتبلغ كلفة الايجارات (٢،٤١٧٠٠٠) مليونان واربعمائة وسبعـــة عشر الف دينارا سنويا (كما هو موضح بالكشف رقـــم ١) وتدفع بالعملات الصعبة لذلك فهي عرضة للارتفاع

والانخفاض حسب تذبذب سعر العملات الاجنبية بالنسبة للدينار الاردني، ومن جهة اخرى فانها تخضع لقوانين تلك البلدان التي تتعلق بالابنية والايجارات ومايطرأ عليهـا مـــن تعديلات ، علما بانه [illegible] اسعار ايجارة متواضعة تتلائم وامكاناتنا المالية ، ولازالت الوزارة مستمرة على النهج ونأمل ان نصل الى يوم تكون فيه جميع هذه الابنيه ملك للدولة

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

وزير الدولة للشؤون الخارجية



كشف بالمباني التي تمتلكها الدولة في البعثات الاردنية في الخارج

السفارة	التفصيل		السفارة	التفصيل	
	مكتب	منزل		مكاتب	منزل
ابوظبي	ملك	ملك	الرباط	ملك	
انقرة	ملك	ملك	روما	ملك	ملك
باريس	ملك	ملك	الرياض	ملك	ملك
البحرين	ملك	ملك	سنتياجو		ملك
برازيليا	ملك	ملك	القاهرة		ملك
بروكسل	ملك		لندن	ملك	ملك
تونس		ملك	مدريد	ملك	ملك
جدة	ملك		مسقط	ملك	ملك
جنيف		ملك	نيويورك		ملك
دبي	ملك		واشنطن	ملك	ملك
الدوحة	ملك	ملك	بيروت	ملك	ملك

كشف بالايجارات لمكاتب ومنازل البعثات الاردنية في الخارج

السفارة	الاجرة بالدينار الاردني		السفارة	الاجرة بالدينار الاردني		السفارة	الاجرة بالدينار الاردني	
	مكاتب	منزل		مكاتب	منزل		مكاتب	منزل
ابوظبي	ملك	ملك	الخرطوم	١٣٦٦٢	٢٠٠٣٦٠	طرابلس		٦٠٠٠
اثينا	٣٣٤٢٦	٤٦٠٠٠	دبي	ملك	٣٩٩٠٠	طهران	٢٩٧٨٠	٢١٢٠٠
اسلام اباد	٧٠٥٦	٣٧٦٤٦	دمشق	٥٧٧	٦٠٠٠	بيروت	ملك	ملك
انقرة	ملك	ملك	الدوحة	ملك	ملك	[illegible]	٥٠٤٦٤	٧٥٤١١
اوتاوا	٢٠٧٠٢	٤٤٢٠٠	الرباط	ملك	١٠٧٥٢	[illegible]	١٣٩٩٢	٢٩٩٥٦
باريس	ملك	ملك	روما	ملك	ملك	[illegible]	١٨٦٢٥	٢٣٦٣٠
البحرين	ملك	ملك	الرياض	ملك	ملك	تل ابيب	٢٦٠٠٠٠	٧٧٩٩٠
بخارست	٣٣٠١١	٤٠٤٩٣	سنتياجو	٢٠٠٠٠	ملك	غزة	٣٥٤٥٠ (مكاتب + منزل)	
برازيليا	ملك	ملك	صنعاء	٣٤٠٣٣	٣٠٠٣٤	مجموع المكاتب	١٤٢٩٦١٩	
بروكسل	[illegible]	٦٦٠٦٤	طوكيو	١٥٢٣١٥	١١٨١٧٦	مجموع المنزل	٩٨٧٥٣٥	
بغداد	٤٠٠٠	٦٠٠٠	القاهرة	٦٩٠	ملك	الاجمالي	٢٤١٠١٥٤	
بكين	٥٢٤٧٠ (مكاتب + منزل)		كانبيرا	١٣٠٠٠	[illegible]			
بلغراد	١٧٠١٦	٢١١٢٧٠	الكويت					
بيرن	٤٤٦٦٠	١٤٣٤٨	لندن	ملك	ملك			
[illegible]	٣٦٦٦٣	٣٣٠٠٠	مدريد	ملك	ملك			
تونس	٢١٧٣٠	ملك	مسقط	ملك	ملك			
[illegible]	٦٦٠٤٩	٦٣٨١٠	موسكو	١١٠٣٩٣ (مكاتب + منزل)				
جدة	ملك	١٨٩٠٠	نيودلهي	٢٢٧٣٠	٢٦٣٠٤			
الجزائر	٣٨٩٩٠	٤٩٣٢٠	نيويورك	١٤١٨٠٠	ملك			
جنيف	٧٣٠٥٤	ملك	واشنطن	ملك	ملك			

معالي رئيس المجلس:

الدكتور بسام العموش

الدكتور بسام العموش:

شكراً معالي الرئيس.

اسمح لي قبل ان اعلق على هذا انا استغرب ان بعض الوزراء يتشنج اذا ذكرت بعض الموضوعات المتعلقة بالوزارة كما يعلم الجميع نحن نتحدث في اسئلة ربما لم يكن صاحب المعالي القائم حاليا موجوداً حينما اثيرت أي قضية ولهذا السؤال الذي طرحته في قضية الخربة السمراء انا وجدت ان معاليه قد غضب وليس هناك أي مبرر لهذا الامر.

المواد البلاستيكية فلترسل لمصنع البلاستك وتصهر ويعاد تصنيعها اما لماذا تدفن فمن حق الناس ان تتساءل، على أي حال نحن نفصل بين المسألة الشخصية وبين المسألة الموضوعية.

هذا السؤال الذي اتحدث عنه اليوم نحن نناقشه ايضاً بعد ثمانية اشهر اذن هي قضية مزمنة في المجلس، ينظر المواطن الاردني الى البعثات الدبلوماسية في الخارج على انها بيته ومأواه ومن هذا المنطلق يطرق ابوابها ويشعر انه في بلدة ورغم ان سؤالي عن الارقام المالية المتعلقة بتلك المقار شراءاً او استئجاراً فانني احب ان ابين ان بعض تلك الدبلوماسيات لا تحقق الغرض منها حيث تغلق الابواب في وجه المراجع الأردني ويتم التعامل معه بصورة لا تليق وقد راجعني عدد من الاردنيين الذين تلقوا اهانات من قبل بعض المسؤولين القابعين بتلك المباني التي تم الانفاق عليها من قبل الشعب الاردني، ان الارقام المالية التي وردت في الاجابة تبين ان الانفاق في هذا المجال هو انفاق المترفين وكأن الاردن دولة بترولية او دولة عظمى انا لا اطالب ان يكون مقر السفارة من الصفيح ولكن ادعو لشيء من المعقولية وبخاصة اذا اخذنا حجم الخدمات وحجم الجالية الاردنية وطبيعة العلاقة مع ذلك العذر الذي توجه به تلك البعثة الاردنية واذا كانت الحكومة الحالية قد رفعت اسعار الخبز والاعلاف تحت عنوان وقف الهدر فانني ادعوها لوقف الهدر في تلك البعثات ولست بحاجة ان اعرفكم زملائي الكرام ان بيوتاً تم استئجارها في بعض العواصم الغربية لموظفي تلك البعثات رغم ان الموظف لا يستطيع دفع الايجار من جيبه كما هو الحال مع احدى موظفات سفارتنا في باريس، واذا كانت الحكومة ترغب بتخفيف النفقات والحد من الهدر فلماذا لا تنهج الى توحيد بيوت السفراء مع مكاتب السفارات كما هو في بعض البعثات المشار اليها في الكشف حيث ان بعض تلك المباني يمكن تصريفها تحت عنوان القصور مع مراعاة ان اغلب السفراء من اصحاب النسل المحدود وبالتالي فانه ليس بحاجة الى القلاع التي يسكنها الاباطرة، ان الابنية المتواضعة التي تتحدث عنها الاجابة غير موجودة ولا ملموسة والارقام المرفقة تدلل على ان اعدام التواضع شنقاً حتى الموت قد وقع.

انني ادعو الحكومة وديوان المحاسبة لاعادة النظر في هذا الانفاق الذي لا يمكن وصفه الا بانه انفاق المبذرين والارقام المرفقة تبين ذلك كما في اجرة مكتب السفارة في تل ابيب (٢٦٠) الف دينار اردني، شكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، معالي الدكتور عبدالله النسور.

معالي وزير التعليم العالي ورئيس الوزراء بالوكالة:

سعادة الاخ بسام العموش تحدث عن عموميات وتحدث عن سفارات فارهة وابنية مترفة وانا شخصياً رأيت عشرات السفارات في الخارج لا اشاركه الرأي ولا يوجد منها، سفاراتنا متواضعة في كل مكان تقريباً انا لا اعرف أي سفارة فارهة في أي مكان على انه وبما ان سعادة الزميل عضو في لجنة الشؤون الخارجية للسنة الرابعة على التوالي ولي الشرف مزاملته فيها فليتقدم من اللجنة او المجلس الكريم باي ملحوظات عن أي سفارات فيها انفاق كبير او فيها شيء فاره وفوق امكانات البلد سوف يكون لحديثه كل الاحترام وكل التقدير لدي لانه ما تحدث بعموم عن سفارات بعمومها ونحن نرحب بكل الترحيب وكل الاحترام اعطنا حقائق حتى نعطيك المساحات والاثمان والاسعار والايجارات كلها والبيان الذي زودتكم به الحكومة فيه الايجارات اما عن اثمان السفارات التي هي من عشرات السنوات فاذا تقدم الزميل الكريم نعطيه المساحات وايضاً الثمن كما كان في تلك الايام وشكراً.

معالي رئيس المجلس:

شكراً لك، البند الذي يليه.

السيد الامين العام:

٤ - قرارات اللجان:-

١ . قرار لجنة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٢، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة.

قرار رقم (٣)

اجتمعت لجنة العمل والتنمية الاجتماعية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٢ برئاسة معالي رئيس اللجنة الدكتور نادر ابو الشعر وبحضور مقررها سعادة النائب السيد سليمان السعد.

وبحضور اصحاب المعالي والسعادة النواب السادة الاعضاء:-

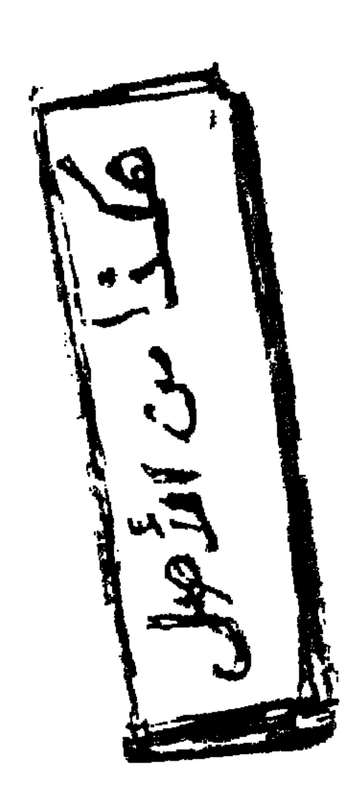
م. حماد ابو جاموس، د. عبدالحافظ الشخانبه، طلال عبيدات.وحضر الاجتماع معالي وزير الدولة للشؤون البرلمانية السيد محمد الذويب.

ونظرت اللجنة بالاقتراحات برغبة المحالة اليها وقررت مايلي:-

١ . بخصوص الاقتراح برغبة رقم (٦٩) المقدم من سعادة النائبين السيدين سليمان السعد وضيف الله المومني حول احداث مدرسة للتدريب المهني لمحافظتي جرش وعجلون.

(ترى اللجنة الموافقة عليه واحالته الى الحكومة).

٢ . بخصوص الاقتراح برغبة رقم (٧٤) المقدم من سعادة النائب الدكتور محمد الحاج، حول



عدم السماح باستخدام الخادمات السيرلنكيات وطرد جميع الخادمات في الاردن من السيرلنكيات.

ترى اللجنة عدم الاخذ بهذا الاقتراح.

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

د. محمد المصالحه
امين عام مجلس النواب
لجنة العمل والتنمية الاجتماعية
لمجلس النواب

معالي رئيس المجلس:

هذا قرار اللجنة بعد ان نظرت في الاقتراح.

الاقتراح مطروح للمجلس الكريم.

يوافق على قرار اللجنة.

البند الذي يليه.

السيد الامين العام:

٢ . قرار لجنة الخدمات العامة والسياحة والآثار رقم (٢) تاريخ ١٩٩٧/١/١٣، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة.

قرار رقم (٢)

اجتمعت لجنة الخدمات العامة والسياحة والاثار لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٧/١/١٣ برئاسة معالي السيد توفيق كريشان رئيس اللجنة، وبحضور مقررها سعادة السيد فواز الزعبي وبحضور اعضاء اللجنة اصحاب المعالي والسعادة السادة:-

محمد عوده نجادات، د. صالح ارشيدات، احمد الكساسبة.

كما حضر اجتماع اللجنة معالي السيد محمد الذويب وزير الدولة للشؤون البرلمانية.

ونظرت اللجنة في الاقتراحات برغبة المحالة اليها من المجلس الكريم وقررت مايلي:-

اولاً : الاقتراح برغبة رقم (٣) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٥ بشأن انشاء كراج للمواصلات العامة في بلدة عين الباشا والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه. (ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الداخلية).

ثانياً : الاقتراح برغبة رقم (٤) تاريخ ١٩٩٦/١٢/٥ بشأن انشاء جسر علوي معدني عند مدخل بلدة عين الباشا لتفادي حوادث السير في تلك المنطقة والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان).

ثالثاً : الاقتراح برغبة رقم (٨) تاريخ ١٩٩٦/٧/١٦، بشأن انارة شارع عمان - مأدبا الخط الشرقي والمقدم من سعادة النائب الدكتور عبدالمجيد الاقطش. (ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان).

ولذا توصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

امين عام مجلس النواب
د. محمد المصالحه
لجنة الخدمات العامة والسياحة والآثار

معالي رئيس المجلس:

قرار اللجنة مطروح على المجلس الكريم بالاقتراحات الموجودة.

موافقة.

وبهذا ننهي جدول الاعمال السادة الافاضل، شكراً لكم.

السيد الامين العام:

٥ - تعيين موعد وموضع الجلسة القادمة.

معالي رئيس المجلس:

ارفع الجلسة الى يوم الاربعاء القادم تاريخ ١٩٩٧/٢/١٩ الساعة العاشرة صباحاً.

"انتهت الجلسة"

الدكتور محمد المصالحه
امين عام مجلس النواب

المهندس سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب